وزارة التعليـم العـالي والبـحث العـلمي
المركـز الجـامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلـة
معهد العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم : علوم التسيير
الميدان : علوم اقتصادية والتسيير وعلوم تجارية
الشعبة: علوم التسيير
التخصص : مالية

المرجع : ...../ 2015

مذكرة بعنــوان:

أثر أشكال التوظيفات المالية في أداء البنوك التجارية

دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة ميلة–

مذكرة مكملة لنيل شهادة الليسانس في علوم التسيير (ل.م.د)تخصص " مالية "

إعداد الطلبة:

- خلاف بشرى
- سالم ابتسـام
- علوي هـدى

إشراف الأستاذ(ة):

- رحيم إبراهيم

السنة الجامعية: 2015/2014

بسم الله الرحمن الرحيم

« اللَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لاَ تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلاَ نَوْمٌ لَّهُ مَا فِي

السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ

مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِندَهُ إِلاَّ بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ

وَلاَ يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلاَّ بِمَا شَاء وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ

وَالأَرْضَ وَلاَ يَؤُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ »

صدق الله العظيم البقرة الآية: 255.

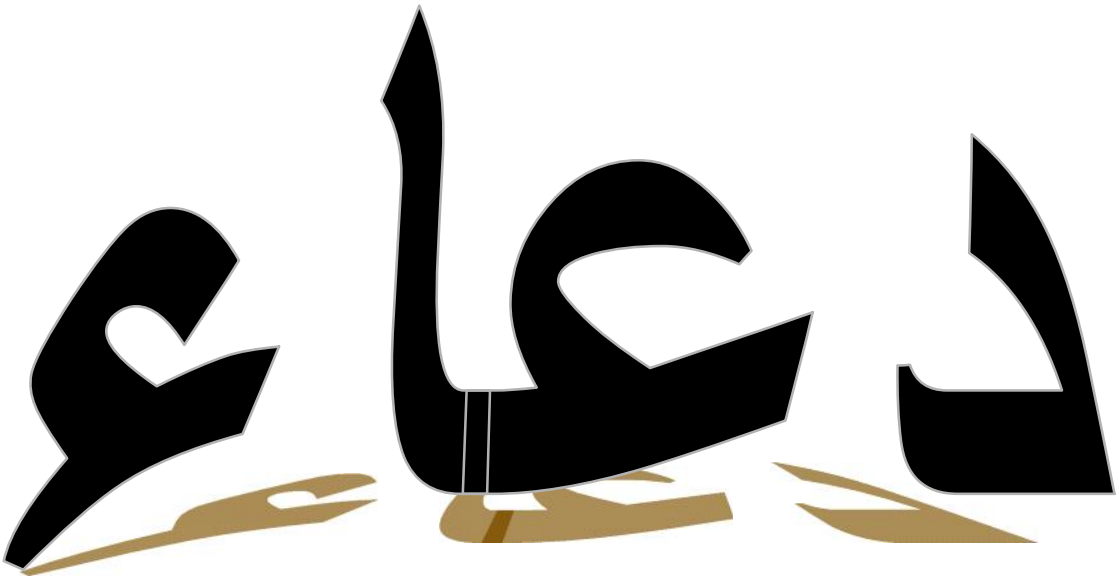
دعاء

يا رب ..... لا تدعني أصاب بالغرور إذا نجحت ..... ولا أصاب باليأس إذا فشلت ..... بل ذكرني دائما بأن الفشل هو التجارب التي تسبق النجاح.

يا رب علمني أن التسامح هو أكبر مراتب القوة

وأن حب الانتقام هو أول مظاهر الضعف

يا رب إذا جردتني من المال أُترك لي الأمل

وإذا جردتني من النجاح أترك لي قوة العناد

حتى أتغلب على الفشل وإذا جردتني من نعمة الصحة

أترك لي نعمة الإيمان

يا رب ..... إذا أسأت إلى الناس أعطني شجاعة الاعتذار وإذا أساء لي الناس أعطني شجاعة العفو

« آمين يا رب العالمين »

شکر و عرفان

إن الحمد والشكر لله أولا صاحب المنة والنعمة الذي وفقنا لإنجاز هذا العمل راجينا أن يتقبله منا قبولا حسنا وينفعنا وغيرنا به

وبأسمى عبارات الشكر والتقدير والثناء نتقدم إلى أستاذنا الفاضل

"رحيم إبراهيم"

بوافر الشكر والثناء على كل ما يسر لنا من جهد وتوجيه ومادة علمية في سبيل إخراج هذا العمل إلى الصورة التي هو عليها

كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى الزميل **نابتي هشام** الذي قام بكتابة وطباعة هذه المذكرة

3DLAT.COM
pff.me

الإهداءات

إلى أنبع زهرة تفتحت لي في هذا الوجود، الصابرة دومًا على صعاب الحياة لتخلق لنا من عنائها وشاح الأمان، التي جعل الله الفردوس تحت قدميها، التي لم تتوانى لحظة للدعاء لي، إلى أمي الحبيبة الغالية

« فتيحة »

أدامها الله تاجًا فوق رأسي

إلى من صمد في وجه الزمان، مرفأ الحب والحنان، من شجعني وسار معي خطوات النجاح، الذي كد وتحمل المتاعب من أجلنا، إلى أبي الغالي

« عبد الوهاب »

أطال الله عمره

إلى إخوتي الغاليين « عمار » و « تقي الدين »

إلى أختي الحبيبة « حواء »

إلى خالاتي الأعزاء « مسعودة »، « وردة »، « نادية »، وبناتهن « نجلاء، هيام، حسناء، خلود، منى،شيماء، والتوأم أميمة وأمينة »

إلى صديقاتي « هدى، إبتسام، هاجر، مريم، وداد، وفاء »

إلى كل من جمعتهم ذاكرتي ولم يحملهم قلمي

إلى كل المسلمين في كافة أنحاء المعمورة

« بشرى »

إلى أنبع زهرة تفتحت لي في هذا الوجود، الصابرة دوماً على صعاب الحياة لتخلق لنا من عنائها وشاح الأمان، التي جعل الله الفردوس تحت قدميها، التي لم تتوانى لحظة للدعاء لي، إلى أمي الحبيبة الغالية

« العكري »

أدامها الله تاجاً فوق رأسي وأطال الله عمرها

إلى أبي العزيز « حسان » وأمي كذلك « إلهام »

إلى إخوتي: « خلود، بسمة، شروق، نجاة »

إلى خالتي رندة وابنها سيف الله وابنتها حواء، إلى خالتي راضية وزوجها وأبنائها، إلى خالتي كذلك أنيسة ونجوى وأبنائهم حسام، بلقاسم، خالد، يسرى، محمد، بشرى، مجيد. إلى جدتي الغالية أطال الله عمرها.

إلى خالي لطفي وابنه عز الدين وابنتيه آية وإكرام وزوجته، إلى خالي كذلك عادل وأبنائه، ناجي، شوقي، عبد الرحمان، إلى خالي كذلك حمّو وأبنائه: يعقوب، باسم، صلاح الدين.

إلى صديقاتي: بشرى، ابتسام، كنزة، سارة.

إلى كل من جمعتهم ذاكرتي ولم يحملهم قلمي

إلى كل المسلمين في كافة أنحاء المعمورة

« هدى »

إلى أنبع زهرة تفتحت لي في هذا الوجود، الصابرة دومًا على صعاب الحياة لتخلق لنا من عنائها وشاح الأمان، التي جعل الله الفردوس تحت قدميها، التي لم تتوانى لحظة للدعاء لي، إلى أمي الحبيبة الغالية

أدامها الله تاجًا فوق رأسي

إلى من صمد في وجه الزمان، مرفأ الحب والحنان، من شجعني وسار معي خطوات النجاح، الذي كد وتحمل المتاعب من أجلنا، إلى أبي الغالي

أطال الله عمره

إلى أخي الغالي والوحيد « سمير » أتمنى من الله أن ينير دربه ويطيل عمره

إلى أخواتي الحبيبات « أمال، رتيبة، نور الهدى »

إلى توأم الروح « شروق وشيماء »

إلى جدتي الغالية أطال الله عمرها وجدي الغالي أطال الله عمره

إلى عمتي الحبيبة وبنات عمي حنان، حياة، سامية وبنات خالي كنزة وحليمة

إلى خالاتي فضيلة، عزيزة، وهيبة، عناية

إلى أعمامي وأخوالي وزوجاتهم

إلى صديقاتي بشرى، هدى، نبيلة، نوال، خليدة، مريم، فاطمة، نجاة، نسيمة، لمياء.

إلى كل من جمعتهم ذاكرتي ولم يحملهم قلمي

إلى كل المسلمين في كافة أنحاء المعمورة

« إبتسام »

الملخص

الملخص

تعتبر البنوك التجارية مؤسسات مصرفية تعتمد على تلقي الودائع وتقديم الائتمان التجاري وكذلك سير الموارد بالشكل الذي يحقق التوفيق بين السيولة والربحية والأمان للمودعين.

كما تقوم البنوك التجارية بتقديم عدة أشكال للتوظيفات المالية والتي تؤثر على أدائها، سواء كانت هذه التوظيفات عبارة عن الادخار الذي أصبح اليوم أحد المصادر الأساسية في تحقيق المساهمة في النمو الاقتصادي والاجتماعي وكذا أداة لتأمين المستقبل، أو التوظيف في السوق المالي بالأسهم والسندات إذ يسمح السهم لصاحبه بالاستفادة من عائد معين أو تحمل جزء من الخسارة كما يشكل موضوعا للمضاربة في البورصة، أما السندات فتعطي الحق لحاملها في الحصول على فائدة ثابتة وحق استرداد قيمة السند في فترة الاستحقاق.

وتعتمد البنوك التجارية كذلك في تسيير توظيفات عملائها على المحفظة الاستثمارية بمختلف أنواعها وكذا صناديق الاستثمار التي تهيأ الفرصة لمن لديهم مدخرات ولا يملكون الخبرة الكافية لتشغيلها بأن يقوموا بتسليم مدخراتهم لمجموعة من الخبراء المحترفين الذين يتولون إدارتها مقابل عمولة معينة وقد شهدت هذه الأدوات الاستثمارية تطورا ملحوظا وهذا تماشيا مع التغيرات الحاصلة، ومهما اختلفت هذه الأدوات المقترحة من طرف البنك للتوظيف فإن هذا الأخير لابد أن يكتسب إدارة كفئ في تسيير هذه الاستثمارات.

الكلمات المفتاحية: البنوك التجارية، التوظيف بالادخار، الأسهم والسندات، المحفظة الاستثمارية، صناديق الاستثمارية.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

شكر وعرفان.....I

الإهداء.....II

الملخص.....III

فهرس المحتويات.....IV

فهرس الجداول.....V

فهرس الأشكال.....VI

فهرس الملاحق.....VII

مقدمة.....أ-ج

الفصل الأول: عموميات حول البنوك التجارية

تمهيد.....2

المبحث الأول:ماهية البنوك التجارية..... 3

المطلب الأول: نشأة البنوك التجارية وتطورها..... 3

المطلب الثاني: مفهوم البنوك التجارية وخصائصها 4

الفرع الأول:مفهوم البنوك التجارية 4

الفرع الثاني: خصائص البنوك التجارية 5

المطلب الثالث: أنواع البنوك التجارية 6

الفرع الأول: من حيث نشاطها ومدى تغطيتها للمناطق الجغرافية..... 6

الفرع الثاني: من حيث حجم النشاط 6

الفرع الثالث: من حيث عدد الفروع 7

المطلب الرابع: السمات المميزة للبنوك التجارية 8

الفرع الأول: الربحية 8

الفرع الثاني: السيولة 8

الفرع الثالث: الأمان 9
المبحث الثاني: ميزانية البنوك التجارية 10
المطلب الأول: تعريف الميزانية 10
المطلب الثاني: موارد البنوك التجارية 11
الفرع الأول: الموارد الذاتية (الداخلية) 12
الفرع الثاني: الموارد الخارجية 13
المطلب الثالث: استخدامات البنوك التجارية 14
الفرع الأول: المجموعة الأولى 15
الفرع الثاني: المجموعة الثانية 15
الفرع الثالث: المجموعة الثالثة 16
المطلب الرابع: الوظائف التقليدية والحديثة للبنوك التجارية 17
الفرع الأول: الوظائف التقليدية للبنوك التجارية 17
الفرع الثاني: الوظائف الحديثة للبنوك التجارية 22
خلاصة الفصل الأول:.....23
الفصل الثاني: أساليب توظيف أموال العملاء
تمهيد:.....29
المبحث الأول: التوظيف بالادخار 30
المطلب الأول: تعريف الادخار 30
الفرع الأول: الميل الحدي للادخار: PMS 30
الفرع الثاني: الميل المتوسط للادخار: Pms..... 31
الفرع الثالث: الفرق بين الادخار والاكتناز 31
المطلب الثاني: أنواع الادخار ومصادره..... 31
الفرع الأول: أنواع الادخار 31

الفرع الثاني: مصادر تكوين الادخار 33
المطلب الثالث: العوامل المؤثرة في عملية الادخار وأهميته 36
الفرع الأول: العوامل المؤثرة في العملية الادخارية 36
الفرع الثاني: أهمية الادخار 37
المطلب الرابع: الطرق المنتهجة في تشجيع الادخار ومدلولاته 38
الفرع الأول: الطرق المنتهجة في تشجيع الادخار 38
الفرع الثاني: مدلولات الادخار 39
المبحث الثاني: التوظيف بالقروض السندية والأسهم 39
المطلب الأول: لمحة عن السوق الأولي والسوق الثانوي 39
المطلب الثاني: التوظيف بالقروض السندية 41
الفرع الأول: تعريف السندات وخصائصها 41
الفرع الثاني: أنواع السندات: وتختلف باختلاف معايير التصنيف 41
الفرع الثالث: إصدار السندات 44
الفرع الرابع: سعر إصدار السندات 45
المطلب الثالث: التوظيف بالأسهم 45
الفرع الأول: تعريف الأسهم 45
الفرع الثاني: أنواع الأسهم 46
الفرع الثالث: إصدار الأسهم وحالات الاكتتاب 48
الفرع الرابع: تداول الأسهم وطرقه 50
المبحث الثالث: إدارة وتسيير التوظيفات 50
المطلب الأول: تعريف المحفظة الاستثمارية وأنواعها 51
الفرع الأول: تعريف المحفظة الاستثمارية 51
الفرع الثاني: أنواع المحافظ الاستثمارية 51

المطلب الثاني: صناديق الاستثمار وأنواعها 52
الفرع الأول: تعريف صندوق الاستثمار 52
الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي لصندوق الاستثمار 52
الفرع الثالث: أنواع صناديق الاستثمار 53
المطلب الثالث: مزايا التوظيف المالي وعيوبه 55
الفرع الأول: المزايا..... 55
الفرع الثاني: العيوب 55
خلاصة الفصل الأول:.....56
الفصل الثالث: دراسة ميدانية لحالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية
تمهيد:.....58
المبحث الأول: بنك الفلاحة والتنمية الريفية 59
المطلب الأول: نشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية 59
الفرع الأول: نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية..... 59
الفرع الثاني: تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية 60
الفرع الثالث: مهام وأهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية..... 62
الفرع الرابع: الهيكل التنظيمي المركزي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية 64
المطلب الثاني: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة – 834..... 67
الفرع الأول: مهام وامتيازات بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة –..... 67
المطلب الثالث: دراسة الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة ميلة (834)..... 70
المبحث الثاني: أشكال الادخار في الوكالة..... 72
المطلب الأول: الادخار العادي..... 72
الفرع الأول: تعريف حساب دفاتر الادخار 72
الفرع الثاني: أنواع دفاتر الادخار..... 73

الفرع الثالث: البيانات الخاصة بدفتر الادخار 76
المطلب الثاني: سندات الصندوق وأنواعه..... 76
الفرع الأول: تعريف سندات الصندوق..... 76
الفرع الثاني: أنواع سندات الصندوق..... 77
المطلب الثالث: المعالجة المحاسبية للادخار وسندات الصندوق..... 79
الفرع الأول: المعالجة المحاسبية للادخار 79
الفرع الثاني: المعالجة المحاسبية لسندات الصندوق..... 80
خلاصة الفصل.....81
خاتمة.....
قائمة المراجع.....
الملاحق.....

فهرس الأشكال

فهرس الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	رقم الصفحة
(1-1)	استخدامات البنك التجاري	17
(1-2)	أشكال الائتمان في البنوك التجارية	19
(1-3)	أوجه النشاط الأساسي للبنك التجاري	26
(2-1)	العلاقة بين السوق الأولية والثانوية والمتعاملين	40
(3-1)	الهيكل التنظيمي المركزي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية	65
(3-1)	الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة ميلة–	69
(3-2)	شكل يوضح نسبة ودائع الأفراد في دفتر الإدخار	75

فهرس الجداول

فهرس الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	رقم الصفحة
(1-1)	شكل الميزانية	11
(1-2)	جدول يبين إيداع وسحب الوديعة للراشدين	74

فهرس الملاحق

فهرس الملاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق	رقم الصفحة
1	شكل دفتر الادخار الخارجي	90
2	استمارة فتح الحساب	91
3	بطاقة إمضاء	92
4	الحسابات بالعملات الأجنبية	93
5	شكل دفتر الادخار الداخلي	94
6	سند الصندوق	95
7	تجزيئي نقدي	96

مقدمة

مقدمة:

لقد احتل النظام البنكي أهمية بالغة في مختلف المنظومات الاقتصادية وتزداد أهميته من يوم لآخر مع التطورات الهامة التي تطرأ على الاقتصاديات الوطنية من جهة ومع التحولات العميقة التي يشهدها المحيط المالي الدولي من جهة أخرى.

وتعتبر البنوك التجارية من أهم محركات العجلة الاقتصادية لأي بلد نظراً لمساهمتها في التنمية الاقتصادية وكذا أهميتها في التدعيم المالي الخاص بالاقتصاد الوطني والتي أصبحت تعرف تغيرات كبيرة في وقتنا الحاضر وذلك راجع للظروف الاقتصادية والاجتماعية والبيئية بالإضافة إلى شدة التنافس من طرف المؤسسة المالية، ومدى التداخل الحكومي والرقابة من طرف الدولة على أعمال البنوك هذا ما أدى بها إلى السير نحو التطور من خلال قبول الأموال الفائضة عن حاجات أصحابها والقيام بتوظيفها بتمويل مختلف الأنشطة من أجل ضمان الربح سواء للأفراد أو المؤسسات، بالإضافة إلى بحث خدمات مصرفية جديدة مستعملةً طرقًا عديدة وأساليب متنوعة ومناهج مختلفة.

ومن جهة أخرى تحاول الوصول إلى وضعية يكون فيها العملاء راضون بما تقدمه لهم من خدمات تتناسب وإمكانياتهم وأغراضهم.

وفي هذا السياق نلاحظ دور الوساطة الذي تقوم به البنوك التجارية لتوظيف أموال العملاء في الوقت الذي تشهد فيه مختلف الأسواق النقدية والمالية تدفقًا كبيراً ومميزًا للأموال وبالمقابل اختلاف وجهتها وأدائها، وفي ظل هذه المعطيات يجد المستثمرين أنفسهم في تردد كبير في اختيار مجال وأدوات الاستثمار التي تسمح لهم بتحقيق أعلى عائد وتكون أموالهم في أمان، والأصعب من ذلك كله هو اختيار الوسيط المالي الذي بإمكانه التكفل بالمهام السابقة.

الإشكالية:

على ضوء ما سبق يمكننا طرح التساؤل الرئيسي التالي:

ما هو واقع أشكال التوظيفات المالية في البنوك التجارية؟

التساؤلات الفرعية:

من خلال الإشكالية يمكن طرح التساؤلات الفرعية التالية:

- ما هي أهم موارد واستخدامات البنوك التجارية؟
- ما هي أهم أشكال التوظيفات المالية التي تقدمها البنوك التجارية؟

فرضيات الدراسة:

لأجل الإحاطة بجوانب الموضوع والإجابة على الإشكالية قدمنا الفرضيات التالية:

- تتمثل موارد البنوك التجارية في موارد ذاتية وأخرى خارجية أما استخداماتها فتتمثل في استخدامات نقدية وغير نقدية؛
- من أهم أشكال التوظيفات المالية في البنوك التجارية الادخار وسندات الصندوق؛

لذلك تم اختيارنا لبنك الفلاحة والتنمية الريفية لإسقاط ما تم الإشارة إليه في الجانب النظري وذلك من خلال دراسة أشكال التوظيفات المالية في البنوك التجارية.

أسباب اختيار الموضوع:

هناك عدة دوافع أدت بنا إلى اختيار هذا الموضوع نذكر منها:

دوافع ذاتية: المتمثلة في معرفتنا المسبقة بموضوع التوظيفات المالية ورغبة منا في تنمية هذه المعلومات.

أما الدوافع الموضوعية فتتمثل في كون الموضوع له علاقة باختصاصنا وقد درس سابقا في أحد المقاييس، ويمثل موضوع الساعة، لأن الأفراد يملكون وفرة مالية ويبحثون عن مجال التوظيف.

أهمية وأهداف البحث:

ترجع أهمية هذا البحث إلى حاجة العملاء والمستثمرين في الوقت الحالي لمنافذ وقنوات لتوظيف أموالهم والحصول على عوائد هذه القنوات حتى وإن اختلفت تبقى البنوك التجارية أهمها.

أما الهدف من هذا الموضوع هو تبيان مختلف الأشكال والأساليب لجذب أموال العملاء خصوصاً وقد ظهر في الوقت الحالي نوع جديد من الثروة عرف باسم "الأوراق المالية" وهذه الأخيرة تتطلب إدارة جيدة لها.

منهجية البحث:

من أجل الإحاطة بجميع جوانب الدراسة يمكن تلخيص أهم المناهج المستعملة في:

المنهج الوصفي: سنتطرق من خلال موضوعنا الى وصف سمات وخصائص البنوك التجارية.

المنهج الرياضي: وذلك من خلال التعرض إلى كيفية حساب نسبة سعر الفائدة في البنك التجاري.

المنهج التاريخي: من خلال تتبعنا لأهم التطورات التي مرت بها البنوك التجارية.

منهج دراسة حالة: سنحاول قدر الإمكان الخروج من الجانب النظري وإسقاط كافة الجوانب على بنك الفلاحة والتنمية الريفية من أجل معرفة أثر أشكال التوظيفات المالية في أدائها.

صعوبات إعداد الموضوع:

صعوبة الحصول على المعلومات والوثائق التي تخدم بحثنا نظراً لتقصير الموظف في إعطاءنا المعلومات الخاصة ببحثنا وعدم تقديم الوثائق لسرية المهنة المصرفية.

هيكل البحث:

من اجل الإجابة على التساؤلات المطروحة واختبار مدى صحة فرضيات البحث المقترحة، قمنا بتقسيم دراستنا إلى ما يلي:

مقدمة: نطرح من خلالها إشكالية البحث، ونستعرض مختلف جوانب الموضوع.

الفصل الأول: بعنوان البنوك التجارية، وقمنا بتقسيمه إلى مبحثين: المبحث الأول كان حول ماهية البنوك التجارية أين تناولنا مفهوم البنوك التجارية، أنواع البنوك التجارية، السمات المميزة لها.

أما المبحث الثاني فكان حول ميزانية البنك التجاري تناولنا من خلاله تعريف الميزانية، موارد واستخدامات أموال البنوك التجارية، وظائفها التقليدية والحديثة.

الفصل الثاني: بعنوان أساليب توظيف أموال العملاء، وقمنا بتقسيمه إلى 3 مباحث: المبحث الأول حول التوظيف بالادخار تطرقنا من خلاله إلى تعريف الادخار، أنواعه ومصادره ، العوامل المؤثرة في العملية الادخارية وأهميته، الطرق المنتهجة في تشجيع الادخار، والمبحث الثاني كان عن التوظيف بالقروض السندية و الأسهم، أما المبحث الثالث فكان عن إدارة وتسيير التوظيفات تطرقنا فيه إلى المحفظة الاستثمارية وأنواعها، صناديق الاستثمار وأنواعه، مزايا التوظيف المالي وعيوبه.

الفصل الثالث: وهو دراسة ميدانية حول عملية التوظيف بالادخار لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة– وتطرقنا من خلاله إلى مبحثين: الأول قدمنا من خلاله بنك الفلاحة والتنمية الريفية من خلال نشأته وتطوره، هيكله التنظيمي، والمبحث الثاني تطرقنا من خلاله إلى أشكال الادخار في الوكالة.

الفصل الأول:

عموميات حول البنوك التجارية

تمهيد:

تعتبر البنوك (المصارف) على اختلاف أشكالها، والبنوك التجارية على وجه الخصوص إحدى أدوات النظام الاقتصادي الهامة في العصر الحديث، ولا يمكن لأي نظام اقتصادي أن ينم أو يزدهر دون الاستعانة بها.

فالبنوك التجارية تعتبر من أكثر المؤسسات المالية انتشارا في معظم اقتصاديات العالم سواء كانت الدول النامية أو المتقدمة، ويمكن قياس هذه الأهمية من خلال حجم الوثائق والموجودات المالية داخل اقتصاديات مختلف الدول.

فهي تقوم بقبول الودائع وحمل القروض بأنواعها لفترات مختلفة، ولهذا فالبنوك التجارية تعد وسيطا بين أولئك الذين لديهم فائض وبين أولئك الذين يحتاجون لتلك الأموال أي أصحاب العجز.

لهذا سوف نتناول في هذا الفصل عموميات حول البنوك التجارية والذي يحتوي على مبحثين، المبحث الأول يكشف لنا ماهية البنوك التجارية إذ نعرض نشأة وتطور هذه البنوك، ثم نعرف البنوك التجارية والخصائص التي تميزها عن باقي البنوك الأخرى، وبعد هذا سنتعرف على أنواعها، وفي الأخير نتطرق إلى السمات المميزة لها. أما في المبحث الثاني فنجد فيه ميزانية البنوك التجارية التي تتضمن التعريف ثم الموارد والاستخدامات، وصولا إلى المطلب الرابع والأخير الذي يتناول الوظائف الحديثة والتقليدية لهذه البنوك.

المبحث الأول:ماهية البنوك التجارية

تعد البنوك التجارية من المؤسسات المالية الحيوية لما تؤديه من أدوار ضمن الاقتصاد القومي حيث تقوم بدور ريادي في تنفيذ أهداف ومكونات السياسة النقدية للدولة بعناصرها الائتمانية والنقدية. إذ تساهم بشكل كبير وجوهري في التنمية الاقتصادية، وهذا الأمر يتطلب الكفاءة والفعالية الإدارية للمنشأة ، و التوعية بطبيعة الخدمات المقدمة من أجل جذب اكبر عدد من المتعاملين.

المطلب الأول: نشأة البنوك التجارية وتطورها

تعود نشأة البنوك التجارية إلى الفترة الأخيرة من القرن 15، حيث قام التجار في أوروبا بقبول أموال المودعين مقابل إصدار إيصالات وشهادات إيداع بمبالغ الوديعة، وقد لاحظ الصيارفة أن تلك الإيصالات وجدت قبولا عاما في التداول للوفاء ببعض الالتزامات، وأن أصحاب هذه الودائع لا يتقدمون لسحب ودائعهم دفعة واحدة، بل بنسبة معينة، وتبقى بعض الودائع مجمدة لدى الصيارفة. مما أوحى لهم القيام بإقراضها، ومن ثم بدأت البنوك بدفع فوائد لتشجيع المودعين. ولم يعد الغرض من عملية الإيداع هو حفظ الوديعة فحسب، بل التطلع للحصول على فائدة، وبهذا تطور نشاط البنك في مجال تلقي الودائع مقابل فائدة وتقديم القروض بناء على هذه الودائع لقاء فائدة أيضا[1].

تأسس أول بنك في مدينة البندقية الإيطالية سنة 1517م، ثم أعقبه في عام 1609 إنشاء بنك أمستردام، وكان غرضه الأساسي حفظ الودائع وتحويلها عند الطلب من حساب مودع إلى حساب مودع آخر، غير أنه لم يحافظ على ثقة الأفراد حيث توقف عن الدفع وأغلقت أبوابه عام 1814م[2].

أخذ عدد البنوك يزداد تدريجيا منذ بداية القرن 18، وكانت غالبيتها مؤسسات يمتلكها أفراد وعائلات، حيث كانت القوانين تقضي بحماية المودعين، ففي حالة الإفلاس يمكن الرجوع إلى الأموال الخاصة لأصحاب هذه البنوك.وبعد تعديل تلك القوانين أدت إلى إنشاء البنوك كشركات مساهمة، ويعود الفضل في ذلك إلى انتشار آثار الثورة الصناعية في دول أوروبا التي أدت إلى نمو الشركات وكبر حجمها، واتساع نشاطها، فبرزت الحاجة إلى بنوك كبيرة الحجم تستطيع القيام بتمويل هذه الشركات، وقد تم تأسيس عدد من هذه البنوك التي اتسعت أعمالها حتى أقامت لها فروعا في كل مكان[3].

---

[1] رشاد العصار ورياض الحلبي، **النقود والبنوك**، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان –الأردن–، 2000، ص: 63.

[2] عبد الحق بوعتروس، **مدخل للاقتصاد النقدي والمصرفي**، مطبوعات جامعة قسنطينة، الجزائر، 2003، ص: 17.

[3] العاني إيمان، **البنوك التجارية وتحديات التجارة الإلكترونية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك وتأمينات، جامعة منتوري –قسنطينة–، الجزائر، 2006–2007، ص ص: 3–4.

المطلب الثاني: مفهوم البنوك التجارية وخصائصها

الفرع الأول:مفهوم البنوك التجارية

يقصد بالبنوك التجارية، البنوك التي تقوم بقبول ودائع تدفع عند الطلب أو لآجال محددة، وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وخدمته بما يحقق أهداف خطة التنمية، ودعم الاقتصاد القومي وتباشر عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج، بما في ذلك المساهمة في إنشاء المشروعات وما تستلزم من عمليات مصرفية وتجارية ومالية، وفقا للأوضاع التي يقررها البنك المركزي[1].

يعتبر البنك التجاري نوع من أنواع المؤسسات المالية التي يتركز نشاطها في قبول الودائع ومنح الائتمان. ويعتبر البنك التجاري بهذا المفهوم، وسيطا بين أصحاب الأموال فائضة، المحتاجين إليها...، وعلى الرغم من أن البنوك التجارية لا تعتبر الوسيط الوحيد في هذا المضمار إلا أنها تتسم بصفات معينة تميزها عن غيرها من الوسطاء[2].

وفي المفهوم الحديث للبنوك التجارية لم يعد يقتصر الأمر على قيامها بعمليات الائتمان قصيرة الأجل، كتلقي الودائع الجارية من الأفراد والمشروعات، وخصم الأوراق التجارية، وتقديم القروض قصيرة الأجل إلى قطاع التجارة والصناعة، ولكن تطورت وظائفها وقامت بعمليات الائتمان طويلة الأجل عن طريق تمويل المشروعات الصناعية والهيئات العامة برؤوس الأموال الثابتة وشراء السندات الحكومية وغير الحكومية[3].

البنك التجاري هو كل مؤسسة متخصصة بقبول الودائع المختلفة الجارية وتحت الطلب أو لأجل وتفتح الاعتمادات وتحصل الصكوك المسحوبة من العملاء أوعليهم وتمنح كافة أنواع القروض وتقوم بأية أعمال مصرفية أخرى ولا تعتبر البنوك التي يكون عملها الرئيس التمويل العقاري أو الزراعي أو الصناعي أولا تقبل الودائع تحت الطلب بنوك تجارية، وتمتاز البنوك التجارية عن غيرها بتخصصها في قبول وخلق الودائع الجارية[4].

ولقد اختلفت التعاريف التي أعطيت للبنك التجاري فمن الناحية القانونية يعرف قانون القرض والنقد في مادته 114 للبنوك التجارية على أنها تلك المؤسسات مهمتها العادية والرئيسية إجراء العمليات الموصوفة في المواد من 110 إلى 113 من هذا القانون.

---

[1] محمد عبد الخالق، **الإدارة المالية والمصرفية**، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 2010، ص: 57.

[2] سامر جلدة، **البنوك التجارية والتسويق المصرفي**، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص: 14.

[3] سوزي عدلي ناشر، **مقدمة في الاقتصاد النقدي والمصرفي**، منشورات الخلبي الحقوقية، بيروت–لبنان–، 2008، ص: 210.

[4] سعيد سامي الحلاق، **النقود والبنوك والمصارف المركزية**، اليازوري، الأردن، 2010، ص: 58.

وبالرجوع إلى هذه المواد نجد أن البنوك التجارية هي المؤسسات المالية التي تقوم بجمع الودائع من الجمهور، ومنح القروض بالإضافة إلى توفير وسائل الدفع اللازمة ووضعها تحت تصرف الأفراد مع السهر على إدارتها.

من هذه التعاريف السابقة يمكن تعريف البنوك التجارية بأنها مؤسسات نقدية تعتمد في نشاطها على قبول ودائع الأفراد والمؤسسات بكل أنواعها، ثم توظيفها في عمليات الاقتراض والاستثمار بالإضافة إلى خدمات أخرى. غير أن التمويل الذي تساهم به البنوك التجارية في الحياة الاقتصادية جعل منها ممول رئيس للقطاع الاقتصادي، فهي تعمل على تمويل مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

إلا أن نشاط هذه البنوك شهد تطورا كبيرا من حيث نوع وكم العمليات التي تمارسها فلم يعد نشاطها يقتصر على القيام بالعمليات، وتلقي الودائع التجارية من الأفراد والمؤسسات وتقديم القروض قصيرة الأجل، وإنما تطور إلى أبعد من ذلك بظهور العديد من الخدمات والمنتجات البنكية الحديثة[1].

الفرع الثاني: خصائص البنوك التجارية

مما سبق يمكننا اعتبار أن البنوك التجارية أكثر المؤسسات المالية أهمية في الاقتصاد وأكثرها أهمية بمؤشرات (مقياس) الموجودات المالية، ومنه فإن البنوك التجارية تتسم بخصائص عديدة تميزها عن الأنواع الأخرى من البنوك، والتي من أهمها مايلي[2]:

- قبول الودائع الجارية تحت الطلب والتي يتم السحب عليها باستخدام الشيكات، وبأي قدر كان وفي أي وقت كان، بحدود مبلغ الوديعة حيث تعتبر الودائع التجارية هذه أحد أشكال النقود، إذ أن عرض النقد في الاقتصاد يتضمن نقود ودائع الطلب أي الودائع الجارية بسبب إمكانية تحويل الودائع المصرفية من جهة واستخدام الشيكات من جهة أخرى، وبذلك تعتبر أداة أي وسيلة دفع وتبادل وتعامل اعتيادية.

- قدرة البنوك على إيجاد ودائع جديدة عن طريق منح الائتمان، وبالاستناد إلى أن استخدام الشيكات يتيح للمصارف التجارية القدرة على التوسيع في توليد الودائع والائتمان.

- تركيز معظم البنوك التجارية على القروض قصيرة الأجل، والتي ارتبطت في الغالب بتمويل النشاطات التجارية. باعتبار أن مواردها قصيرة الأجل، والتي تتمثل أساسا في الودائع والتي تشكل الودائع الجارية " ودائع الطلب " نسبة مهمة منها، وهذا يعني أن استخدامها ينبغي أن يكون استخداماً قصير الأجل وهو يتضمن أن هذه المصارف لم توجه إلى الإقراض متوسط وطويل الأجل والذي يرتبط بتمويل النشاطات

[1] إسماعيل محمد بن قانة، **اقتصاد التنمية**، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 2014، ص: 2.

[2] فيلح حسن خلف، **النقود والبنوك**، جدار للكتاب العالمي للنشر والتوزيع، مصر، 2008، ص ص: 241-242.

الإنتاجية، وبالذات الاستثمارية منها وخاصة القطاعات المنتجة الأساسية كالزراعة والصناعة التحويلية بالرغم من أن ممارسة البنوك التجارية لعملها ونشاطاتها التمويلية واستخدامها للموارد قد اختلف من حالة لأخرى وتبعا لطبيعة الاقتصاد وحاجات نشاطاته للموارد سواء كانت استثمارية أو إنتاجية أو تجارية وبشكل يتناسب مع دورها في خدمة الاقتصاد والإسهام في تطويره.

المطلب الثالث: أنواع البنوك التجارية

تنقسم البنوك التجارية إلى أنواع متعددة طبقا للزاوية التي يتم النظر من خلالها إلى البنوك وذلك على النحو التالي[1]:

الفرع الأول: من حيث نشاطها ومدى تغطيتها للمناطق الجغرافية

1. **البنوك التجارية العامة:** ويقصد بها تلك البنوك التي يقع مركزها الرئيس في العاصمة أوفي إحدى المدن الكبرى وتباشر نشاطها من خلال فروع أو مكاتب على مستوى الدولة أو خارجها، وتقوم هذه البنوك بكافة الأعمال التقليدية للبنوك التجارية، وتمنح الائتمان قصير ومتوسط الأجل، وتباشر كافة مجالات الصرف الأجنبي وتمويل التجارة الخارجية .

2. **البنوك التجارية المحلية:** ويقصد بها تلك البنوك التي يقتصر نشاطها على منطقة جغرافية محدودة نسبية مثل محافظة معينة أو مدينة أو ولاية أو إقليم محدد. ويقع المركز الرئيس للبنك وفروعه في هذه المنطقة المحددة، وتتميز هذه البنوك بصغر الحجم، كذلك فهي ترتبط بالبيئة المحيطة بها وينعكس ذلك على مجموعة الخدمات المصرفية التي تقوم بتقديمها.

الفرع الثاني: من حيث حجم النشاط

1. **بنوك الجملة:** ويقصد بها تلك البنوك التي تتعامل مع كبار العملاء والمنشآت الكبرى.

2. **بنوك التجزئة:** وهي عكس النوع السابق حيث تتعامل مع صغار العملاء، والمنشات الصغرى لكنها تسعى لاجتذاب أكبر عدد منهم، وتتميز هذه البنوك بما تتميز به متاجر التجزئة، فهي منتشرة جغرافيا، وتتعامل بأصغر الوحدات المالية قيمة من خلال خلق المنافع الزمنية والمكانية، ومنفعة التملك، والتعامل للأفراد، وبذلك فان التجزئة تسعى إلى توزيع خدمات البنك من خلال المستهلك النهائي.

[1] محمد عبد الفتاح الصيرفي، **إدارة البنوك**، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، 2006، ص ص: 32-35.

الفرع الثالث: من حيث عدد الفروع

1. **البنوك ذات الفروع:** وهي بنوك تتخذ في الغالب شكل الشركات المساهمة كشكل قانوني، لها فروع متعددة تغطي أغلب أنحاء الدولة ولاسيما الأماكن الهامة، وتتبع اللامركزية في تسيير أمورها حيث يترك للفرع تدبير شؤونه، فلا يرجع للمركز الرئيسي للبنك إلا فيما يتعلق بالأمور الهامة التي ينص عليها في لائحة البنك، وبطبيعة الحال فان المركز الرئيسي يضع السياسة العامة التي تهتدي بها الفروع.

ويتميز هذا النوع من البنوك بأنه يعمل على النطاق المحلي، ويخضع للقوانين العامة للدولة وليس لقوانين المحافظات التي يقع الفرع في نطاقها الجغرافي.

وتميل هذه البنوك إلى التعامل في القروض قصيرة الأجل (سنة فأقل)، وذلك لتمويل رأس المال العامل لضمان سرعة استرداد القرض، وإن كانت تتعامل أيضا في القروض متوسطة الأجل وكذلك طويلة الأجل ولكن بدرجة محدودة.

2. **بنوك السلاسل:** وهي عبارة عن سلسلة من البنوك نشأت نتيجة لنمو حجم البنوك التجارية، وزيادة حجم نشاطها واتساع نطاق أعمالها، وتتكون السلسلة من عدة فروع منفصلة عن بعضها إداريا، ولكن يشرف عليها مركز رئيسي واحد يقوم برسم السياسات العامة التي تلتزم مختلف وحدات السلسلة بها، كذلك فهو ينسق بين الوحدات، ولا يوجد هذا النوع من البنوك التجارية إلا في الولايات المتحدة الأمريكية.

3. **بنوك المجموعات:** وهي تأخذ شكل شركة قابضة تدير مجموعة من الشركات التابعة التي تعمل في النشاط المصرفي، حيث تقوم الشركة القابضة بالإشراف على الشركات التابعة وتضع لها السياسات العامة بينما تترك لها تنفيذ هذه السياسات بشكل لا مركزي، وتأخذ هذه البنوك طابعا احتكاريا، ولقد انتشرت هذه البنوك في أوروبا الغربية والولايات المتحدة الأمريكية.

4. **البنوك الفردية:** تقوم هذه البنوك على ما يتمتع أصحابها من ثقة، وبطبيعة الحال فإنها منشآت فردية تكون محدودة رأس المال، لذلك فهي تتعامل في المجالات قصيرة الأجل ثم توظيف الأموال في الأوراق المالية والأوراق التجارية المخصومة، وغير ذلك من الأصول عالية السيولة والتي يمكن تحويلها إلى نقود بسرعة وبدون خسائر. ومن أمثلتها مؤسسة الراجحي المصرفية بالمملكة العربية السعودية، فهي عبارة عن بنك فردي، وليس لهذا النوع من البنوك وجود في مصر منذ تأميم البنوك في عام 1960 م.

5. **البنوك المحلية:** وهي بنوك تغطي منطقة جغرافية محددة كمدينة أو محافظة أو ولاية وتخضع هذه البنوك للقوانين الخاصة بالمنطقة التي تعمل بها، كذلك فهي تتفاعل مع البيئة التي توجد بها وتعمل على تقديم الخدمات المصرفية التي تناسبها.

المطلب الرابع: السمات المميزة للبنوك التجارية

تتسم البنوك التجارية بثلاث سمات هامة تميزها عن غيرها من منشآت الأعمال، وتتعلق هذه السمات بالربحية والسيولة والأمان، وترجع أهمية تلك السمات إلى تأثيرها الملموس على تشكيل السياسات الخاصة بالأنشطة الرئيسية التي تمارسها البنوك، والتي تتمثل في قبول الودائع، وتقديم القروض، والاستثمار في الأوراق المالية. ونتطرق باختصار لكل سمة على النحو التالي:

الفرع الأول: الربحية

يتكون الجانب الأكبر من مصروفات البنك من تكاليف ثابتة تتمثل في[1]:

الفوائد على الودائع، وهذا يعني أن أرباح تلك البنوك أكثر تأثرا بالتغير في إيراداتها، وذلك بالمقارنة مع منشآت الأعمال الأخرى، لذا يقال أن البنوك التجارية تعد من أكثر منشآت الأعمال تعرضا لأثار الرفع المالي، فإذا ما زادت إيرادات البنك بنسبة معينة ترتب على ذلك زيادة الأرباح بنسبة أكبر، وعلى العكس من ذلك إذا انخفضت الإيرادات بنسبة معينة انخفضت الأرباح بنسبة أكبر، بل قد تتحول أرباح البنك إلى خسائر، وهذا يقتضي من إدارة البنك ضرورة السعي لزيادة الإيرادات وتجنب حدوث انخفاض فيها .

وإذا كان للاعتماد على الودائع، كمصدر رئيس لموارد البنك المالية بعض الجوانب السلبية نتيجة التزام البنك بدفع فوائد عليها سواء حقق أرباحا أم لم يحقق، فإن للاعتماد على الودائع ميزة هامة، فالعائد الذي يحققه البنك على استثماراته عادة ما يقل عن العائد الذي يطلبه ملاكه، ومن ثم إذا اعتمد البنك على أموال الملكية قي تمويل استثماراته فسوف يقفل أبوابه من اليوم الأول، بل وربما لا يفتح أبوابه على الإطلاق.

أما الاعتماد على الودائع كمصدر رئيس لتمويل الاستثمارات فيحقق للبنك صافي الفوائد التي تتمثل في الفرق بين الأرباح المتولدة عن استثمار تلك الودائع، وبين الفوائد المدفوعة عليها. وبالطبع يذهب هذا الفرق إلى ملاك البنك، مما يجعل العائد الذي يحصلون عليه أكبر بكثير من العائد على الاستثمار. هذا ويطلق أحيانا على صافي الفوائد بعائد الرفع المالي أو عائد المتاجرة بالملكية، أي العائد الناجم عن الاعتماد على أموال الغير في تمويل الاستثمارات.

الفرع الثاني: السيولة

يجب على المصارف التجارية أن تحتفظ بجزء من أموالها بدرجة كافية من السيولة لمواجهة السحوبات العادية أو الفجائية لعملاء المصرف.

[1] منير ابراهيم هندي، **إدارة البنوك التجارية**، المكتبة العربية الحديثة، الإسكندرية – مصر –، 2000، ص ص: 10-11.

ويقصد بالسيولة هنا، قدرة المصرف التجاري على تحويل جزء من أمواله شبه النقدية إلى نقد خلال فترة زمنية قصيرة تسمح بمواجهة سحوبات عملائه، وإلا فان التعرض لنقص تسديد السيولة سيؤدي إلى زعزعة ثقة المودعين بالمصرف، وقد يؤدي ذلك إلى تدافع المودعين لسحب أموالهم من المصرف. مما يؤدي إلى إفلاسه وتتأثر السيولة العامة في المصارف التجارية بدرجة ثبات الودائع في المصرف وتركيبتها وسهولة عمليات الاقتراض والاستثمارات الأخرى في المصرف، فضلا عن تأثيرات السياسة النقدية والوعي المصرفي والادخاري.

الفرع الثالث: الأمان

ويتمثل هذا الهدف في تحقيق أكبر قدر من الأمان للمودعين على أساس صغر رأس المال للمصرف والذي لا يحقق للمودعين الحماية المنشودة لهم. وصغر رأس مال المصرف يعني صغر حافة الأمان للمودعين، وذلك أن أي خسائر يتعرض لها المصرف قد تلتهم بالإضافة لرأس مال المصرف جزءا من أموالهم. وتقوم المصارف التجارية بإدارة الموجودات والمطلوبات لتحقيق الموازنة بين الأهداف المذكورة والذي يحقق لإدارة المصرف فعالية أكبر في تحقيق أهدافه المتمثلة بزيادة ثروة الملاك.

وتعتمد نظرية إدارة الموجودات والمطلوبات على تحديد الفجوة المرغوبة بين سعر الفائدة على المطلوبات وسعر الفائدة على الموجودات وكيفية تغير هذا السعر تبعا للتغيرات التي تحدث في السوق. وهناك ثلاثة مداخل رئيسية تستخدمها إدارة المصارف في ذلك وهي:

1. **إستراتيجية فجوة الموارد الصفرية:** حيث تسعى الإدارة ضمن هذه الإستراتيجية إلى المحافظة على ثبات هامش الفائدة على المطلوبات وعلى الموجودات بحيث يبقى هامش الربح ثابتا، فإذا تغيرت الفائدة على المطلوبات لسبب ما، يتم تغير الفائدة على الموجودات تبعا لذلك وباتجاه المحافظة على بقاء الفرق ثابتا.

2. **إستراتيجية فجوة الموارد الموجبة:** وضمن هذه الإستراتيجية تقوم إدارة المصرف وفي حال توقعها لانتعاش اقتصادي بتغيير أسعار الفائدة بحيث تنخفض على موجوداتها وتتزايد على مطلوباتها، وذلك لجذب أكبر قدر من الودائع لاستثمارها وتحقيق هامش ربح جيد. فإذا ما كانت النتائج عكس توقعات الإدارة فان ذلك سيؤدي إلى خسارة كبيرة للمصرف التجاري أو أرباح أكبر في حال نجاحها.

3. **إستراتيجية فجوة الموارد السالبة:** وهي عكس سابقتها التي تقوم فيها إدارة المصرف التجاري بزيادة أسعار الفائدة على موجوداتها(استثماراتها) وتخفيضها على المطلوبات وتستخدم إدارة المصرف هذه الإستراتيجية في حال توقعها لانخفاض أسعار الفائدة في السوق ورغبة منها تجنب المخاطر.

إن أهمية إدارة الموجودات والمطلوبات تبرز بشكل واضح في الدول التي تتقلب فيها أسعار الفائدة بشكل كبير، مما يفرض على المصارف أن تقوم بتعديل أسعار الفائدة لديها كل فترة لتتلاءم مع التغيرات التي

تحدث. ففي الولايات المتحدة مثلا وأثناء الفترة من 1970 وحتى 1980 تغيرت أسعار الفائدة 139 مرة، وذلك يعني الاهتمام بالإدارة الشاملة لجانبي الموجودات والمطلوبات[1].

المبحث الثاني: ميزانية البنوك التجارية

تتلخص نشأة البنك التجاري في جمع الادخارات لمختلف المتعاملين حيث تمثل هذه الادخارات المورد الأساس، حيث يقوم بتوجيه هذه الموارد إلى مختلف الاستخدامات وذلك في جميع مجلات الاقتراض والاستثمار وأداء الخدمات المصرفية، وتشكل هذه الموارد والاستخدامات العناصر الأساسية لميزانية البنك التجاري.

المطلب الأول: تعريف الميزانية

تعتبر الميزانية مرآة النشاط وميكانيزم البنك التجاري، وهي تقوم على معادلة رئيسة هي معادلة الميزانية وأساسها:
الأصول – الخصوم = رأس المال

بمعنى: الأصـــول = رأس المال + الخصوم

وإذا كانت الميزانية هي مجرد إحصاء لمختلف عناصر الأصول والخصوم وحساب رأس المال، فإنها تنقسم إلى جانبين: الأول (مصادر الأموال) أو الخصوم ومن خلالها يؤمن من البنك السيولة والنقود اللازمة لعملياته، بالإضافة إلى رأس المال، والثاني (استخدام الأموال) أو التوظيف حيث يستخدم البنك ما حصل عليه من مصادر الأموال، ويوظفها في أوجه الاستعمال المختلفة والتي تكون أصوله. وعليه تدرج تحت مصادر الأموال كافة عناصر الخصوم ورأس المال مع ملاحظة أن أي زيادة في ودائع البنك سوف تزيد من سيولة البنك وإمكانياته النقدية، وتحت أوجه الاستخدام تدرج كافة عناصر الأصول[2]. مع ملاحظة أن أية زيادة في قروض البنك تعتبر استخداما وتؤدي إلى تناقص سيولة ونقدية البنك.

كما تعرف أيضا الميزانية أنها وثيقة محاسبة تتضمن جانبين رئيسين هما الأصول والخصوم، ويحتوي كل من الجانبين على مفردات متنوعة تختلف نسبية كل منها في تكوين الأصول والخصوم من بنك لأخر بحسب سياسة البنك ونشاطه، واعتبارات توفير الربح والسيولة التي يتوخاها البنك[3].

[1] أكرم حداد، **النقود والمصارف**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان –الأردن–، 2008، ص ص: 148–149.
[2] منير إسماعيل أبو شاور، **النقود والبنوك**، مكتبة المجتمع العربي، الأردن، 2011، ص ص: 192–193.
[3] وجدي محمود حسين، **اقتصاديات النقود والبنوك**، كلية التجارة، جامعة المنصورة، مصر، 2001–2002، ص: 154.

كما تعرف على أنها عبارة عن قائمة مكونة من عمودين متساويين في القيمة: عمود خاص بالموارد وآخر خاص بالاستخدامات[1].

شكل الميزانية: **الجدول رقم (1-1): شكل الميزانية**

الأصول	المبالغ	الخصوم	المبالغ
. نقد في الصندوق . نقد في البنك المركزي . أرصدة سائلة أخرى . عملة أجنبية وذهب . مستحق على المصارف . حوالات الخزينة . سندات حكومية . أوراق مالية . أوراق تجارية مخصومة . استثمارات متنوعة . قروض طويلة الأجل		ودائع جارية . ودائع التوقيت . الودائع الثابتة . صكوك دورية مستحقة الدفع . حسابات دائنة مستحقات للمصاريف الأخرى . قرض من البنك المركزي . رأس المال المدفوع . مطلوبات أخرى . حوالات داخلية . احتياطات . أرباح محتجزة	

المصدر :فلاح حسين خلف ومؤيد عبد الرحمان الدوري، إدارة البنوك مدخل كمي واستراتيجي معاصر، دار النشر الجامعة الأردنية، عمان، 2000، ص: 36.

المطلب الثاني: موارد البنوك التجارية

يمكن تصنيف التزامات البنك التجاري أو خصومه والتعبير عنها من خلال موارده مجموعتين هما:

[1] ضياء مجيد، **النظرية الاقتصادية**، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية –مصر–، 2007، ص: 274.

- المجموعة الأولى ويطلق عليها " الموارد الذاتية "، لأنها تمثل التزامات البنك من قبل أصحابه (رأس المال).
- المجموعة الثانية يطلق عليها " الموارد الخارجية " لأنها تمثل التزامات اتجاه الغير وفيما يلي نستعرض عناصر الموارد الذاتية، وأهم عناصره نراها فيما يلي:

الفرع الأول: الموارد الذاتية (الداخلية)

تؤدي الموارد الذاتية بالنسبة للبنك دور العازل الواقي الذي يمنع الثغرات المالية المفاجأة التي قد يتعرض إليها البنك.

1. **رأس المال المدفوع:** ويمثل النواة الأولى لموارد البنك التجاري الذي يبدأ نشاطه بتكوين ما يلزمه من أموال ثابتة ومستلزمات هذا النشاط وما يتطلبه من الإنفاق لتسيير أعماله، ومن المعروف أن رأس المال المدفوع لا يعد ذا أهمية لموارد البنك، وإنما تتمثل في كونه مصدر ثقة المودعين. ولتدعيم مركز البنك في علاقاته مع مراسليه في الخارج وعادة ما تضع قوانين البنوك حد أدنى لرأس المال المدفوع للبنك التجاري ولكونه مصدر ثقة للمودعين تفرض بعض التشريعات المصرفية ضرورة المحافظة على نسبة معينة 25% بين رأس المال المدفوع وبين ما يلزم به البنك من ودائع وأيضا بينه وبين ما يطلق عليه مجموعة الأصول الخطرة إجمالي الأصول النقدية وشبه النقدية والسندات الحكومية[1].
2. **الأرباح المحتجزة:** تمثل الأرباح المحتجة الأموال السنوية المقتطعة من أرباح المصرف التجاري والتي تحتفظ بها إما على شكل احتياطي إجباري أو على شكل احتياطات اختيارية أو مخصصات والأرباح المدورة[2].
3. **الاحتياطات:** وهي نسبة من الأرباح تضاف إلى رأس المال ونميز نوعين من الاحتياطات وهما:

- **الاحتياطي القانوني (الإجباري):**

وهو نسبة من الأرباح سنوية تكون بشكل إلزامي وبنص قانوني من قبل البنك المركزي بموجبه معدل الاحتياطي النقدي وحده الأقصى.

[1] صبحي تادرس قريصة ومدحت محمود العقاد، **النقود والبنوك والعلاقات الاقتصادية الدولية**، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ص: 127.

[2] عبد الحق بوعتروس، مرجع سبق ذكره، ص ص : 7-8.

- **الاحتياطات الاختيارية:**

وهي احتياطات اختيارية تشكله البنوك التجارية بمحض إرادتها وفقا للنظام الأساسي لها بغية تدعيم مركزها المالي، فضلا على ذلك نوع من الاحتياطي لا يظهر في ميزانية البنك التجاري أوفي سجلاته كونه احتياطي سري.

- ✓ تقدير قيمة بعض الأصول المملوكة للبنك أقل من قيمتها الحقيقية بشكل كامل.
- ✓ تكوين احتياطي للديون المشكوك في تحصيلها بشكل مبالغ فيه.

4. **الأرباح غير الموزعة:** عادة ما يترتب عن نشاط البنك أرباح في نهاية السنة لا يقوم بتوزيعها كلها بل جزء منها والباقي يضاف إلى رأس مال البنك.

5. **المخصصات:** يكون تحميلها على إجمالي الربح في نهاية العام لمقابلة أغراض معينة مثل: الديون المشكوك في تحصيلها، هبوط أسعار الأوراق المالية، أسعار العملات الأجنبية أو اتجاه الغير مثلا: التزامات تنشأ من خطابات الاعتماد أو مصادرة خطابات الضمان.

الفرع الثاني: الموارد الخارجية

1. **الودائع:** عبارة عن أموال أو مبالغ مالية أودعت لدى البنك التجاري من أجل الحصول على إيرادات (فوائد) مستقبلية ويلعب عامل الزمن دورا مهما في احتساب مردود الوديعة حيث أن 90 من إجمالي موارد البنك عبارة عن ودائع جارية، ودائع لأجل، وودائع التوفير[1].

2. **إيداعات البنوك الأخرى:** تظهر تحت بند المستحق للبنوك أو اقتراض وهو يمثل أحد المصادر الهامة التي تعتمد عليها البنوك في تسيير عملياتها، وتشتمل على الحسابات الجارية في الداخل والخارج وتنشأ الحسابات الجارية عادة لمقابلة المدفوعات المتبادلة بين عملاء البنوك في إطار العلاقة العادية اليومية في حين تمثل الآجلة منها (الودائع) قروض حصل عليها البنك من بعض البنوك.

3. **شهادات الإيداع:** تستند الفكرة الأساسية لهذه الأداة الاستثمارية على تمكين المستثمر من إيداع أمواله بعائد محدد من ضمان سرعة السيولة وقابلية التداول في نفس الوقت وهذا ما لا توفره الودائع لأجل ويمكن تعريف شهادات الإيداع بأنها شهادات لحاملها قابلة للتحويل والتبادل يصدرها بنك تثبت إيداع مبلغ معين من المال لديه لأجل معين وسعر عمولة سنوية معينة[2].

[1] محمد الوادي وحسين سمحان، **النقود والمصارف**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2010، ص: 162.

[2] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001، ص: 27.

4. **القروض:** يعتمد البنك على الاقتراض كمصدر للأموال بالإضافة إلى الودائع، حيث تقترض البنوك التجارية عادة من البنك المركزي أو البنوك الأخرى أو من سوق المال، كما يستخدم البنك الاقتراض طويل الأجل مثل السندات والأسهم، وذلك في ظروف معينة مثل: وقوع البنك في أزمة سيولة[1].

المطلب الثالث: استخدامات البنوك التجارية

يمكن القول أنه كما تعبر خصوم البنك عن موارده، تعبر الأصول عن استخداماته لتلك الموارد. ومن الوجهة المحاسبية تتعادل بالضرورة القيمة الدفترية لأصول البنك مع قيمة خصومه، وعادة ما تكون القيمة الفعلية لأصول البنك غير مساوية لقيمتها الدفترية، وبالتالي تختلف عن قيمة الخصوم.

وفي نطاق مجالات الاستخدام أو التوظيف المتاحة أمام البنوك التجارية تتضافر مجموعة من العوامل في السعي نحو تحقيق التوفيق الأمثل بين الرغبة والسيولة إلى جانب تحقيق عنصر أمان في توظيف الموارد[2]. والتي نذكر منها ما يلي:

- اختلاف النظام الاقتصادي بشكل عام والنظام الائتماني بشكل خاص ومدى أداء البنوك في تحريك مختلف فعاليات الاقتصاد الوطني ومدى انتشار الوعي البنكي.
- تباين الإمكانيات المالية للبنوك واختلاف مركزها المالي يؤثران على كيفية توزيع موارد البنوك في ظل النظام الائتماني الواحد.
- بنية الودائع التي تتلقاها البنوك التجارية تأثر على كيفية توزيع الموارد لدى البنك.
- تدخل البنك المركزي في إقرار كيفية توزيع موارد البنوك في مختلف الاستخدامات، وكل ذلك وفقا لمجموعة من الإجراءات والترتيبات النقدية منها[3]:
  - ✓ تحديد معدل الاحتياطي النقدي القانوني.
  - ✓ تحديد أسقف ائتمانية للبنوك التجارية.
  - ✓ تحديد نسبة السيولة لدى البنوك التجارية.
  - ✓ تحديد بعض أوجه الاستخدامات بالنسبة للبنوك التجارية.

---

[1] محرزي جلال، **نحو تطوير و عصرنة القطاع المصرفي في الجزائر**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006، ص ص: 107-109.

[2] أنس البكري ووليد الصافي، **النقود والبنوك بين النظرية والتطبيق**، دار المستقبل للنشر والتوزيع، الأردن، ص: 119.

[3] عبد الحق بوعتروس، مرجع سبق ذكره، ص: 21.

- ✓ تحديد معدلات الفائدة على القروض الممنوحة.
- ✓ التمييز بين الأنشطة الاقتصادية فيما يتعلق بأسعار الفائدة المطبقة.

وبالتالي، وفقا لمبدأ الترتيب حسب درجة السيولة، يمكن تصنيف هذه الأصول إلى ثلاث مجموعات رئيسة كما يلي:

الفرع الأول: المجموعة الأولى

الأصول النقدية التي يمكن وصفها بأنها مجموعة الأصول ذات السيولة التامة يمكن تسميتها بخط الدفاع الأول لمواجهة طلبات السحب الجارية لعملائه. وهي تتمثل في الأرصدة التي في حوزة البنك التجاري، سواء كانت ناتجة عن رأس مال – وتتخذ السيولة من الدرجة الأولى شكل النقدية سواء في الصندوق أو لدى البنك المركزيين– أو قد تكون على شكل أصول في مرحلة التحصيل مثل الشيكات المستحقة على البنوك التجارية[1].

الفرع الثاني: المجموعة الثانية

تشمل غالبية أصول البنك التي يوظف فيها القسم الأكبر من موارده، ويمكن ذكر المجموعات الفرعية التي تشكل هذه المجموعة كما يلي:

1. **مجموعة الأصول شبه النقدية أو شديدة السيولة:** تشمل العديد من القروض منها قروض قابلة للاستيراد أو وديعة لدى بنك آخر بهدف تغطية متطلبات تمويل مؤقت، ويشمل حسابات التشغيل والمعاملات مع المراسلين. ويدخل ضمنها أيضا ما يسمى القروض القابلة للاستدعاء ويمثل هذا النوع من القروض أهم عناصر ما يسمى بخط الدفاع الثاني في مواجهة متطلبات السيولة في البنوك التجارية.

2. **مجموعة الأوراق المالية الحكومية:** تتمثل في أذونات الخزينة، وسندات حكومية، إذ تتمتع بدرجة عالية من السيولة، وترتفع سيولة الأوراق المالية الحكومية متوسطة وطويلة الأجل لإمكانية الاقتراض بضمانها من البنك المركزي .

3. **الكمبيالات المخصومة:** تتمثل في الأوراق التجارية التي تقبل البنوك بضمها للعملاء وتكون لفترة زمنية قصيرة ما بين سحب الكمبيالة واستحقاقها، وخصم الكمبيالة بالنسبة للبنك يعني شراء قيمتها التي تستحق الدفع بعد أجل معين لا يزيد عن سنة، مقابل حافز نقدي يدفعه البنك لبائع الورقة، ويكون سعر الشراء المدفوع أقل من سعر البيع لأجل وهو الذي يمثل الربح بالنسبة للبنك. ويعود سبب ارتفاع سيولة وضمان

[1] شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992، ص: 41.

وأمان هذه الكمبيالات إلى إمكانية إعادة خصم هذه الأوراق لدى البنك المركزي، وهو ما يسمى كمبيالات الدرجة الأولى.

4. **القروض والسلف:** وهو ائتمان قصير الأجل تمنحه البنوك التجارية لتمويل النشاط الجاري لقطاعي الأعمال والتجارة، أي تغطية احتياجات الأفراد والمنشآت فيها من رأس المال العامل. ويجب الإشارة إلى أن نبذ القروض والسلف يتضمن الاعتمادات المستندية وهو نوع من الإقراض قصير الأجل. ويتمثل الفرق الأساسي بين القرض و السلفة، أن القرض تمنح قيمته بالكامل بعد الموافقة عليه، في حين يتم إعادة السلفة الممنوحة في الحساب الجاري المدين، حيث يسمح للعميل بالسحب منها في حدود المبالغ المصرح بها[1].

الفرع الثالث: المجموعة الثالثة

وتتمثل في الأصول التي يضع فيها البنك التجاري جانبا من موارده النقدية بغرض تحقيق هدف الرغبة بالدرجة الأولى، ويمثل عامل السيولة هنا الدرجة الثانية ولكنه كلما ابتعد من السيولة تضمن ذلك مخاطر أكبر ولكن تدر أرباحا أكبر، وتتمثل في القروض المتوسطة وطويلة الأجل، والأوراق المالية طويلة الأجل، والاستثمارات الحقيقة[2].

ويمكننا تلخيص إجمالي استخدامات أموال البنوك التجارية في الشكل التالي:

[1] أنس البكري، مرجع سبق ذكره، ص: 120.

[2] أنس البكري، مرجع سابق، ص: 121.

الشكل رقم (1-1): استخدامات البنك التجاري

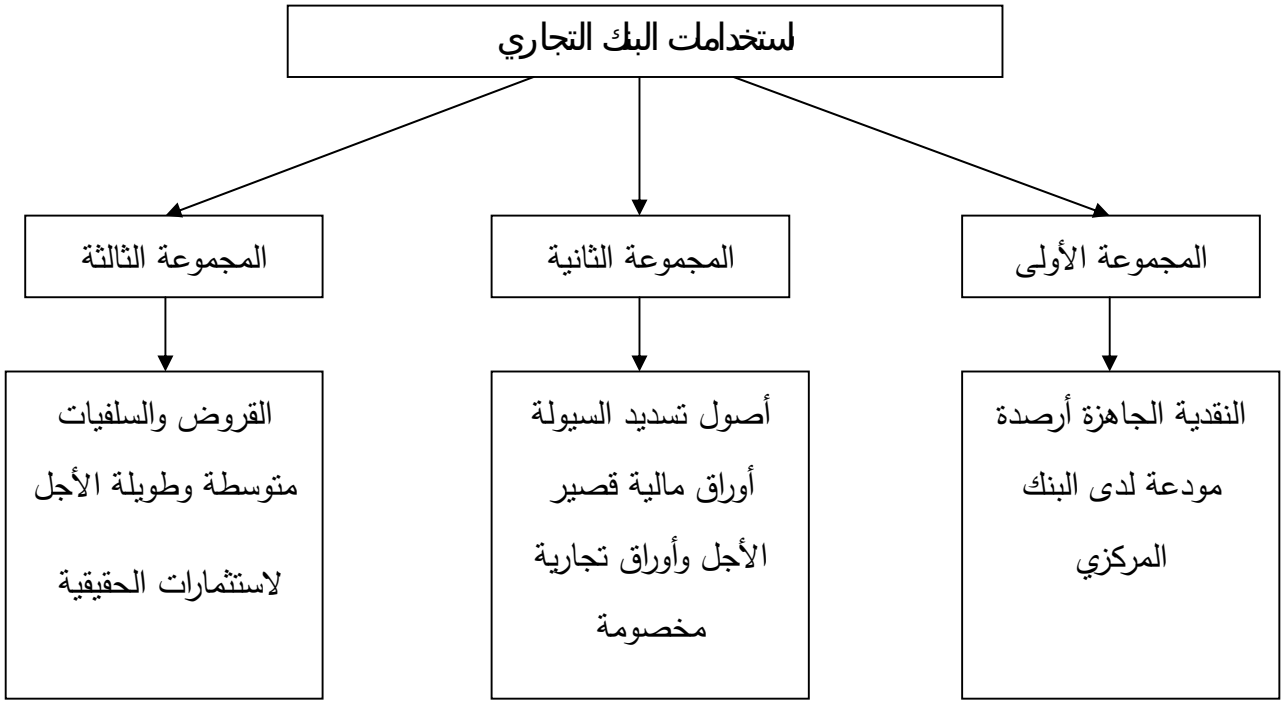

المصدر: عبد الحق بوالعتروس، مدخل للاقتصاد النقدي والمصرفي، مطبعة جامعة منتوري الجزائر، 2003.

المطلب الرابع: الوظائف التقليدية والحديثة للبنوك التجارية

الفرع الأول: الوظائف التقليدية للبنوك التجارية

تقو م البنوك التجارية منذ نشأتها بجمع المدخرات من الجمهور مقابل سعر فائدة محدد ثم يقوم بإقراضها للجهات المحتاجة للتمويل لا سيما منشآت الأعمال ويكون ذلك طبعا بسعر فائدة أعلى والفرق بين الفائدتين هو الذي يغطي مصاريف التسيير وتحقيق هامش الربح وتشمل الوظائف التالية:

1- قبول الودائع:

تقوم البنوك التجارية بصفة معتادة بقبول ودائع الأفراد و الهيئات التي تدفع عند الطلب أو بناءً على إخطار سابق أو انتهاء أجل المحدد.ولا تقتصر وظيفة البنوك التجارية على قبول الودائع التي يقدمها الأفراد والهيئات فقط ، بل تتعدى ذلك لتصبح وظيفة ايجابية تتمثل في جذب الودائع وذلك عن طريق تنمية الوعي لدى الأفراد والهيئات على الادخار ويمكن تقسيم الودائع إلى أربعة أقسام[1]:

[1] محمد عبد الفتاح الصيرفي، مرجع سبق ذكره، ص ص: 21-22.

أ. **حسابات جارية:** وهي الحسابات التي تتضمن معاملات متبادلة بين البنوك والطرف الآخر وقد يشتمل الطرف الآخر شخص أو أشخاص طبيعيين أو أشخاص معنويين "اعتباريين" (شركات وهيئات وبنوك أخرى)، وقد تكون أرصدة بعض الحسابات الجارية أرصدة تتمثل في المبالغ المستحقة للطرف الآخر لمجرد طلبها، أو قد تكون أرصدة بعض هذه الحسابات مدينة وتتمثل في المبالغ المستحقة للبنك التجاري على الطرف الآخر (نقدية لدى المراسلين وفروع البنوك الأخرى)، وتعتبر الحسابات الجارية الدائنة لدى البنوك التجارية بمثابة مصدر من المصادر الهامة لهذه البنوك، لذا تسعى البنوك إلى جذب عدد كبير منها.

ب. **حسابات صندوق التوفير:** تلجأ البنوك التجارية إلى تشجيع العملاء (محدودي الدخل عادة) على الادخار وذلك من خلال فتح حسابات توفير لهؤلاء العملاء تمنحهم بعض المميزات مثل دفع نسبة فائدة سنوية محدودة عن المبالغ التي يحتفظ بها العميل في حسابات صندوق التوفير وتحديد قيمة الفائدة التي يحصل عليها العميل بقيمة المبالغ التي يحتفظ بها والمدة التي يحتفظ خلالها بهذه المبالغ ومعدل الفائدة السنوية الذي يتعهد البنك بدفعه للعميل على إيداعاته، وإلى جانب معدل الفائدة المحدد فإن البنك التجاري يعمل على جذب عدد كبير من عملاء صندوق التوفير، وذلك عن طريق تقديم بعض المزايا للآخر مثل: تقديم بعض الجوائز النقدية أو العينية (شقة تمليك أو سيارة) في عمليات السحب الدورية التي يجريها البنك التجاري بين أرقام حسابات صندوق التوفير.

ج. **حسابات ودائع بإخطار:** تعمل البنوك التجارية على جذب المدخرات على اختلاف أنواعها فتقوم بتنويع حسابات الودائع للأفراد والهيئات بحيث يمكن للعملاء اختيار النوع المناسب لهم من حسابات الودائع ومن العملاء من يجد نفسه أنه في غير حاجة إلى مبلغ معين لمدة غير معلومة على وجه التحديد ويرغب في استثمار هذه المبالغ طول فترة حاجته إليها، فيقوم البنك بتشجيع هؤلاء العملاء على إيداع أموالهم في حسابات "ودائع لإخطار"،وسابقا يقوم البنك بدفع فوائد المودعين عن المبالغ المودعة في هذه الحسابات، ولكي يتمكن البنك من دفع فوائد بنسب مرتفعة فإنه يعمل على استثمار هذه الأموال بما يعود عليه بأرباح مرتفعة تزيد من قيمة الفوائد التي يدفعها للعملاء.

د. **حسابات ودائع لأجل:** قد يجد بعض العملاء أنفسهم في غير حاجة إلى مبلغ معين لمدة محددة ومعلومة، فيقومون بإيداع هذه المبالغ في حسابات ودائع لأجل محدد لا يحق لهم سحبها إلا بعد انقضاء ذلك الأجل. فتقوم البنوك بتلقي هذه الودائع واستثمارها في المشاريع الملائمة لتلك الآجال المحددة، وتزداد قدرة البنك على توجيه هذه الإيداعات والاستثمارات ذات معدلات الأرباح المرتفعة بزيادة الأجل الذي تتمكن من استثمار هذه الإيداعات خلاله. فكلما زاد أجل الوديعة، تمكن البنك

التجاري من تحقيق معدلات أرباح مرتفعة، وتمكن للبنك بالتالي من دفع معدلات فوائد مرتفعة لمودعي هذه الودائع.

2- منح القروض:

يعرف على أنه استبدال قيم حاضرة بقيم آجلة، أو هو إمداد العناصر العاملة في ميادين النشاط الاقتصادي بالنقود الحاضرة أو ما يقوم مقامها لتسيير المبادلات.

كما يمكن تعريفه أيضا أنه تسليف الأموال للغير، ويمنح الائتمان بالدرجة الأولى لرجال الأعمال وللدولة عن طريق الاكتتاب في السندات الحكومية وأذونات الخزينة كما يمنح للأفراد (لأغراض الاستهلاك والبناء) وبناء على هذا التعريف يمكن تقسيم الائتمان حسب المدة إلى قصير ومتوسط وطويل الأجل[1].

الشكل (2-1): أشكال الائتمان في البنوك التجارية

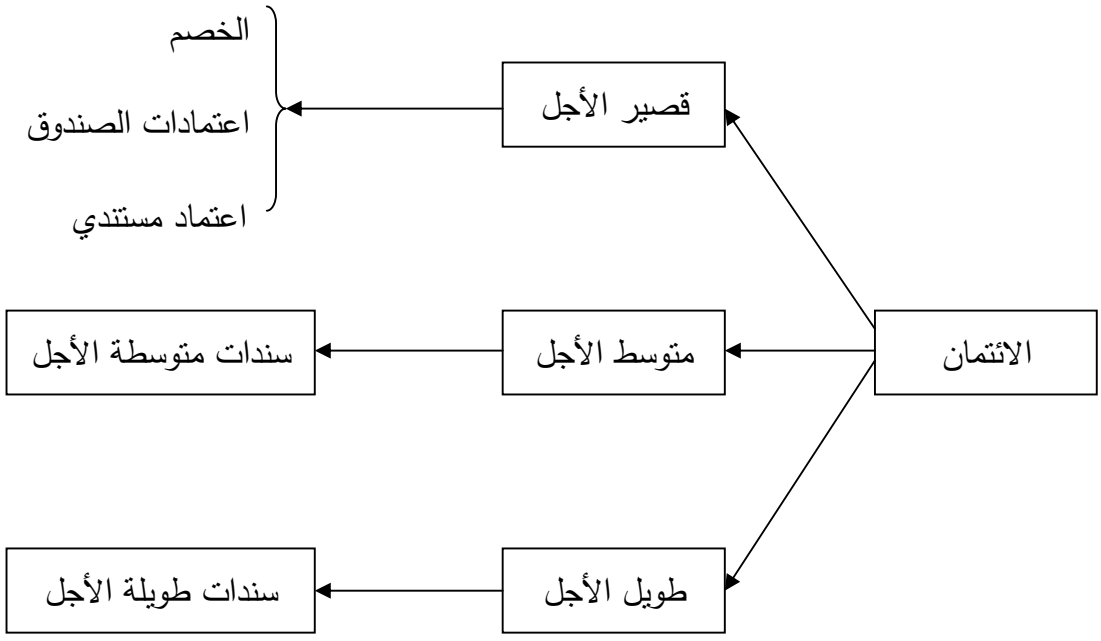

المصدر: مفيد عبد اللاوي، محاضرات عن الاقتصاد النقدي والسياسات النقدية، مطبعة لمزوار،2007.

أ. **الائتمان قصير الأجل:** ويأخذ عدة أشكال منها: الخصم، الاعتماد المستندي، اعتمادات الصندوق.

- **الخصم:** وهو عملية شراء ورقة تجارية من حاملها قبل موعد الاستحقاق لقاء خصم جزء من قيمتها.

[1] مفيد عبد اللاوي، **محاضرات عن الاقتصد النقدي والسياسات النقدية**، مطبعة لمزاور، 2007، ص ص: 108-109.

- **اعتمادات الصندوق:** وتهدف هذه العملية لتلبية حاجات الزبون من السيولة مقابل الوعد بالتسديد مع دفع الفوائد المترتبة عن ذلك ومن بين الصيغ التي يتخذها اعتماد الصندوق، تسهيلات الصندوق (السحب على المكشوف، بطاقات الائتمان، القروض الشخصية).

- **الاعتماد المستندي:** مع ازدهار عملية الاستيراد والتصدير والتعامل مع تجار من عدة دول يستحيل التعارف التام بين طرفي العقد خاصة من حيث القدرة على التسديد وهنا يتوسط بنك الطرفين لإتمام العملية بما يحقق مصلحتهما.

ب. **الائتمان متوسط الأجل:** مدته من سنتين إلى خمس سنوات (أحيانا سبع سنوات)، موضوعه تمويل مشتريات المعدات أي للتمويل الاستثماري بإصدارها لسندات متوسطة الأجل. تمارس هذا النوع من الائتمان معظم البنوك، حيث يستطيع البنك المقرض أن يسوي ديونه متى شاء بخصم الأوراق المسحوبة على الزبائن لدى البنوك المتخصصة، والتي تستطيع بدورها إعادة الخصم لدى البنك المركزي.

ج. **الائتمان طويل الأجل:** مدته تزيد عن خمس سنوات تمنحه بنوك متخصصة وتتحمل كل المخاطر ومن بين ضمانات التمويل طويل الأجل الرهن الرسمي، والكفالة المصرفية.

3- تأجير الصناديق الحديدية:

تتمثل هذه الخدمة في قيام البنك التجاري بقبول حفظ الموجودات الثمينة أو المستندات الهامة للعملاء في خزائن حديدية محصنة ضد الحرق والسرقة مقابل أجرة سنوية محددة. وتتميز هذه الخدمة في البنوك التجارية بالأمان الكبير حيث تكون الخزائن الحديدية موجودة في غرف محصنة في البنك وتخضع لرقابة ثلاثية من قبل ثلاث مسئولين، حيث لا يستطيع أحد فتح الصندوق إلا بوجود صاحبه الذي يستلم عند الاستئجار المفاتيح الخاصة بفتح الصندوق، في حين يحفظ أحد المسئولين في البنك المفتاح الآخر، كما يجب أن تتم زيارة العميل للصندوق وفتحه ضمن إجراءات خاصة تضمن تسجيل الزيارة وتوقيعها[1].

4- مضاعفة النقود "أي مضاعفة الائتمان":

ويقصد بعملية خلق الودائع، اشتقاق أو توليد ودائع جديدة من الودائع الأولية وهذه العملية هي التي يطلق عليها بالوديعة المشتقة. وتعتمد عملية خلق الودائع على إجراءات متسلسلة ضمن دورة محددة نطلق عليها بدورة خلق الودائع من كيان مصرفي لآخر، حيث هناك هياكل مصرفية معتمدة على وجود مصرف واحد

[1] مفيد عبد اللاوي، مرجع سبق ذكره، ص: 110.

كبير، وهناك أجهزة مصرفية تتكون من مجموعة كبيرة من البنوك وعليه فالحالة تسمى بالبنك المستقل، في حين يطلق على الثاني بالبنوك المجتمعة[1].

ويمكن توضيح عملية خلق الودائع من طرف البنوك من خلال حالتين:

أ. **الحالة الأولى:** عدم وجود تسرب نقدي يعتمد على الفرضيات التالية:

- يوجد في البنك الاقتصادي بنك تجاري واحد فقط.
- جميع الالتزامات في الاقتصاد تم تأديتها بنقود الودائع.
- كل القروض التي يقدمها البنك تعود بكاملها في شكل ودائع... وبالتالي يمكن التعرف على إجمالي الودائع من خلال العلاقة التالية[2]:

$$\text{مضاعف الودائع} = \frac{1}{\text{النسبة القانونية للاحتياطي النقدي}}$$

ومنه نجد أن: إجمالي الودائع = الوديعة الأولية × مضاعف الودائع

$$\text{حجم الائتمان} = \frac{1 - \text{النسبة القانونية للاحتياطي النقدي}}{\text{النسبة القانونية للاحتياطي النقدي}}$$

ب. **الحالة الثانية:** حالة وجود تسرب نقدي: لقد تم التحليل السابق بإقرار أن جميع الالتزامات في الاقتصاد تتم من خلال نقود الودائع فقط، غير أنه في حفظ الودائع هناك بعض الالتزامات لا يمكن تأديتها إلا بالنقود القانونية لذلك فإن جزءا من القروض التي تقدمها البنوك سوف تتسرب إلى التداول النقدي، أي تتحول إلى نقد قانوني. والتسرب النقدي يؤثر بصورة عكسية على البنوك في خلق نقود الودائع إذ كلما زادت نسبة التسرب، قلت أو ضعفت قدرة البنوك على إصدار نقود الودائع والعكس[3].

5- خصم الأوراق التجارية:

يعتبر هذا الإجراء من أهم الوظائف للبنوك التجارية في العصر الحديث، وتزداد أهميته مع اتساع حجم المعاملات الآجلة بين الأفراد في المجتمع. فالتاجر يبيع بأجل ويحصل على كمبيالات مستحقة الدفع في

[1] سامر جلدة، مرجع سبق ذكره، ص: 114.

[2] أحمد بوراس، **أسواق رؤوس الأموال**، مطبوعات جامعة منتوري، الجزائر، 2003، ص: 66.

[3] أحمد بوراس، مرجع سبق ذكره، ص: 66.

فترات مستقبلية مقابل مبيعاته، فيلجأ البنك لخصم الكمبيالات المستحقة، أي يدفع قيمتها قبل أن يحل أجلها، فيكون البنك بهذه العملية قد قدم عرضا قصير الأجل (مدته لا تتجاوز 80 يوما) مدته تاريخ استحقاق الكمبيالة، ومبلغ الفائدة يعادل الفرق بين القيمة الاسمية والقيمة المالية، ونسبة الفائدة إلى القيمة الاسمية للكمبيالة هو ما يسمى "بسعر الخصم"[1].

الفرع الثاني: الوظائف الحديثة للبنوك التجارية

من الوظائف الحديثة التي تقدمها البنوك التجارية:

1- تقديم خدمات استشارية للمتعاملين:

أصبحت معظم المصارف تشترك في إعداد الدراسات المالية المطلوبة للمتعاملين معها لدى إنشائهم للمشاريع. وبذلك فإنه يتم على ضوء هذه الدراسة تحديد الحجم الأمثل للتمويل المطلوب، وكذلك طريقة السداد ومدى اتفاقها مع سياسة المشروع في الشراء والإنتاج والبيع والتحصيل، باعتبار أن الفلسفة المصرفية السليمة تعتبر مصلحة المصرف ومصلحة المشروع الذي ستتعامل هي مصلحة مشتركة. على اعتبار أنه كلما ارتفعت كفاءة المشروع كلما كانت أفضل للمصرف الذي مول، لأنه سوف يضمن تسديد الالتزامات المترتبة عليه وفق التوقيعات المتفق عليها. إذن فمسألة تحديد الحجم الأمثل للأموال اللازمة للمشروع مسألة هامة لتحديد كمية الأموال التي تحقق نجاح المشروع، بحيث لا يترتب عليها نقص في السيولة للمشروع. وبالتالي تؤثر سلبا على تطوره وعلى قدرته على الوفاء بالتزاماته، كما أنه سوف لا يترتب عليه الزيادة في حجم هذه السيولة عن الحجم الأمثل بحيث تشكل أعباء إضافية على المشروع. وهدف هذا الإطار هو دراسة الدورة النقدية وعلاقتها بالمركز المالي للمشروع وقد يبدو أن تقديم هذه الاستشارات ليس له علاقة مباشرة بطبيعة نشاط المصرف ولكن التجارب العملية التي مرت بها المصارف كثيرا ما يجد علاقة في مركز المستشار المالي للمشروع الذي يتوقع منه أن يدعمه في جميع الظروف التي يمر بها، وأن يكون مستعدا لإبداء الرأي السليم لصاحب المشروعات وكثيرا ما يكون التنافس بين المصارف يعتمد أساسا على كفاءات الإدارات فيها واستعدادها لتقديم خدمات جديدة ومبتكرة للمتعاملين لاكتساب مشروعات مختلفة خاصة أنه قد أصبح واضحا أن مصلحة المشروع ومصلحة المصرف هي مصلحة مشتركة.

2- ادخار المناسبات:

تشجع المصارف الأفراد المتعاملين معها أن يقوموا بالادخار لمواجهة المناسبات المعينة مثل: مواجهة نفقات موسم الاصطياف أو الزواج أو تحمل نفقات التدريس لطلبة الجامعات أو شراء هدايا...الخ.

[1] عبد الغفار حنفي وعبد السلام أبو قحف، **الإدارة الحديثة في البنوك التجارية**، كلية التجارة، جامعة الاسكندرية، مصر، 2000-2003، ص: 129.

حيث تعطيهم فوائد مجزية على هذه المدخرات وتمنحهم تسهيلات ائتمانية خاصة تتناسب مع حجم مدخراتهم وتمنحهم الحق في الإقراض بشروط سهلة كالحصول على مبالغ توازي ضعف المبلغ المدخر.

إن ادخار المناسبات يؤدي إلى زيادة موارد المصرف نتيجة تراكم مدخرات العميل على فترات دورية حتى حلول موعد المناسبة التي يدخر لأجلها فيقوم بسحب مدخراته وغالبا لا يؤثر هذا السحب على الموارد المصرفية لسببين هما:

- أن هناك مناسبات عديدة يدخر لها المتعاملون فمثلا في الوقت الذي يسحب فيه المدخرون أموالهم لمواجهة نفقات الأعياد أو بدأ العام الدراسي لتحمل تكاليف تجهيزات أبنائهم لمستلزمات الدراسة، تجد غيرهم يدخر استعدادا لمواجهة نفقات المناسبات الأخرى كالزواج والاصطياف.
- إن ارتفاع عدد المدخرين وتنوع المدخرات يقلل كثيرا من آثار عملية السحب بالقياس إلى حجم المدخرات المودعة لدى المصرف.

3- منح بطاقات ائتمانية:

وتعتبر من أهم الخدمات المصرفية الحديثة التي استخدمتها المصارف التجارية في الولايات المتحدة الأمريكية في الستينيات من هذا القرن، وتتلخص هذه الخدمة في منح الأفراد بطاقات من البلاستيك تحتوي على اسم المتعامل ورقم حسابه. وبموجب هذه البطاقة يستطيع المتعامل أن يتمتع بخدمات العديد من المحلات التجارية المتفقة مع المصرف على قبول منح الائتمان لحامل البطاقة، على أن يقوم بسداد قيمة هذه الخدمات إلى المصرف خلال 20 يوما من تاريخ استلامه قائمة بمختلف المشتريات التي قام بها خلال الشهر المنصرم، حيث يرسل المصرف هذه القائمة في نهاية كل شهر ولا يدفع المتعامل أية فوائد على هذا الائتمان. ويتم الحصول على هذه البطاقات بإتباع الخطوات التالية:

- يقدم المتعامل طلبا بالحصول على البطاقة من المصرف يتضمن المعلومات الضرورية والمحددة من قبل المصرف.
- يتقص المصرف على سمعة المتعامل ويمنحه البطاقة عندما تكون سمعته الائتمانية مشجعة.
- عندما يحصل المتعامل على البطاقة يتمكن من استعمالها وذلك بإبرازها عند شراء سلع أو خدمات، ويقوم البائع بملء نموذج معين بقيمة البضاعة (أي الفاتورة) باسم المشتري ويوقع عليها حامل البطاقة إقرارا منه بالشراء بموجب هذه البطاقة.

- يجمع التاجر أو صاحب المحل النماذج التي باع بموجبها في ذلك اليوم ويسلمها لأقرب فرع للمصرف المصدر للبطاقة لقيد الحساب المحل في نفس اليوم بعد خصم مصروفات الخدمة.
- يستعمل المصرف الكمبيوتر في تنفيذ باقي الخطوات.
- في نهاية الشهر يرسل المصرف إلى المتعامل قائمة بجميع مشترياته طلبا منه سدادها أو سداد جزء منها خلال 20 يوما من تاريخ الشراء وبدون أن يتحمل أية فوائد أو أية مصاريف.

وينبغي تهيئة عدة أجهزة لإنجاز خطوات العمل في النظام منها جهاز أو قسم الاستعلامات وقسم التحصيل والمتابعة وقسم إقرار المشتريات التي تزيد عن الحد المقرر[1].

4- تمويل عمليات التجارة الخارجية:

يعتبر دور البنوك في مجال المبادلات الدولية وسيطا ماليا مابين الدائن والمدين، ولكن أيضا لكونه وسيطا ما بين متعاملين في بلدان مختلفة على مسافات بعيدة لا يعرف أحدهم الآخر، ويتعاملون بعملات مختلفة وبلغات مختلفة.

فالبنوك تؤدي دورا محوريا في ترقية التجارة الخارجية فهي تتدخل من خلال:

- تمويل العملية: قروض الصادرات (قرض المورد وقرض المشتري)، التمويل الإيجاري، التحصيل المستندي، الاعتماد المستندي.
- ضمان الزبون اتجاه المستفيد (الضمانات الدولية: مثل خطابات الضمان).
- تحويل الأموال المستحقة[2].

5- خصم الأوراق التجارية:

يقوم البنك التجاري بخصم الأوراق التجارية (مثل الكمبيالات والسندات الأذنية) من المستفيد من هذه الأوراق التجارية قبل ميعاد استحقاقها، حيث يقوم الأخير بتظهيرها لمصلحة البنك ليصبح البنك هو المستفيد، وفي مقابل ذلك يحصل حامل الورقة التجارية من البنك على قيمة الورقة التجارية بعد استقطاع

[1] فلاح حسين ومؤيد الدوري، **إدارة البنوك**، دار اسامة للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص ص: 32-39.

[2] رحيم حسين، **الاقتصاد المصرفي**، دار بهاء للنشر والتوزيع، قسنطينة، الجزائر، 2008، ص ص: 244-245.

عمولة البنك والفائدة التي يستحقها البنك مقابل تخليه عن أمواله التي أعطاها لحامل الورقة وهو ما يسمى بسعر الخصم[1].

6- تحصيل الشيكات:

الشيك هو ورقة تجارية يصدرها البنك التجاري، وتمنح لأصحاب الودائع الجارية من أجل استعمال حساباتهم، فهو وسيلة دفع فورية. ونجد عدة أنواع للشيكات أهمها: شيك عادي، شيك مسطر، شيك مضمون...، وتتم عملية تحصيل الشيك مثل عملية تحصيل الأوراق التجارية[2].

7- إدارة محافظ الاستثمار:

تعمل البنوك التجارية على شراء وبيع الأوراق المالية لحسابها ولحساب عملائها، وكذلك متابعة الأسهم والسندات من خلال تطور الأسعار...الخ[3].

كما يمكننا تلخيص النشاطات الأساسية لأي بنك تجاري في الشكل التالي:

[1] حسين أحمد عبد الرحيم، **اقتصاديات النقود والبنوك**، دار طيبة للنشر والتوزيع، مصر، 2008، ص: 74.

[2] الجنيقي منير محمد، **أعمال البنوك**، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، مصر، 2000، ص: 45.

[3] محمود حسين الوادي وأحمد عارف العساف، **الاقتصاد الكلي**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2009، ص: 255.

الشكل رقم: (3-1): أوجه النشاط الأساسي للبنك التجاري

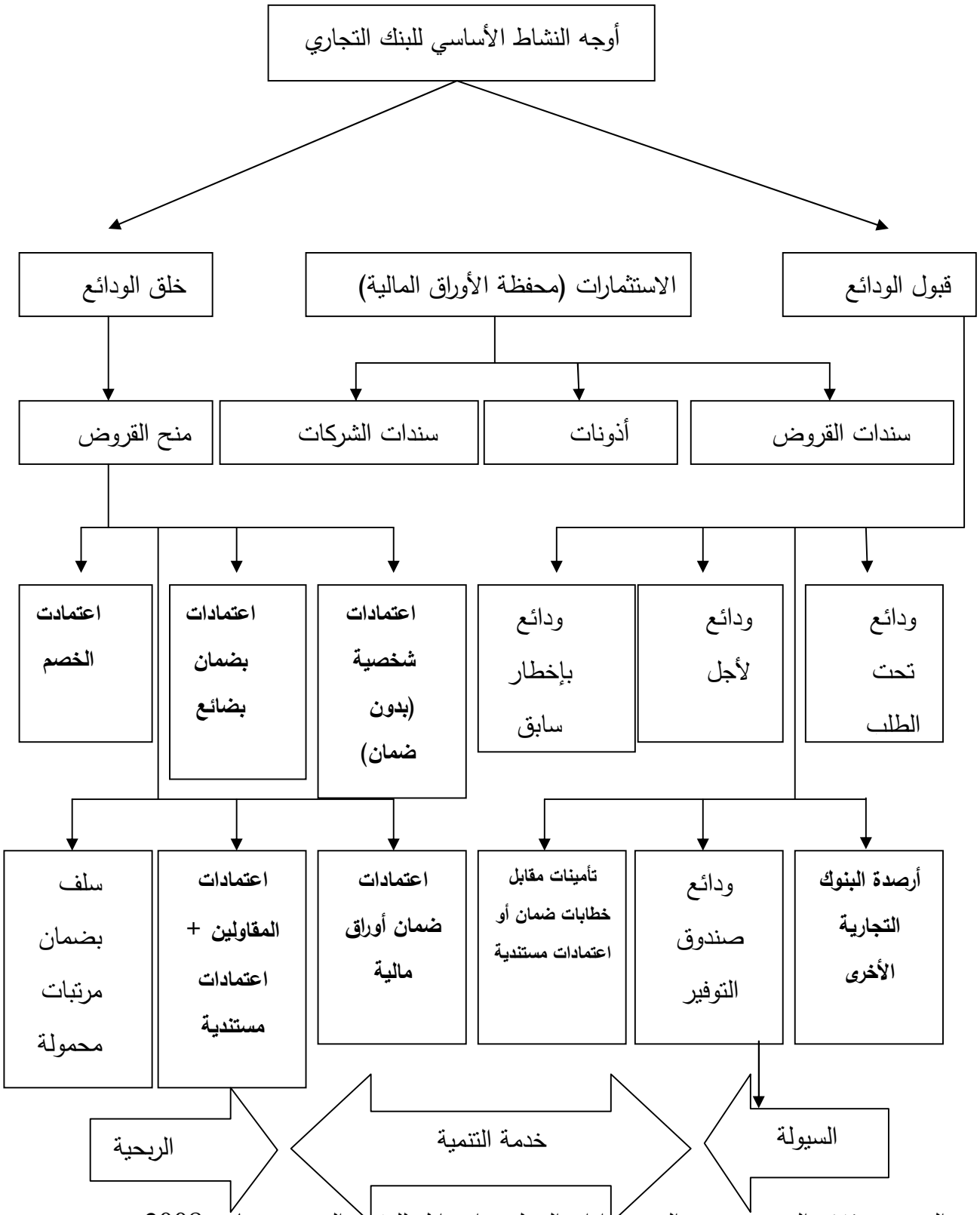

المصدر: فلاح الحسين ومؤيد الدوري، إدارة البنوك، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2008.

خلاصة الفصل:

من خلال الفصل الجاري حاولنا الإحاطة بجميع جوانب البنوك التجارية، وما يتعلق بها من حيث تعريفها وتطورها التاريخي واهم المهام التي تقوم بها، كما قمنا بإظهار كل من الأنواع والوظائف التي من خلالها تقوم بتحقيق الأهداف المسطرة لديها.

البنوك بصفة عامة عبارة عن مؤسسات مالية تقوم بدور الوساطة المالية بين وحدات ذات الفائض المالي والوحدات ذات العجز المالي، فبذلك هي أحد مكونات السوق المالية.

كما تعتبر البنوك التجارية أيضا مؤسسات مصرفية تعتمد على تلقي الودائع وتقديم الائتمان التجاري وكذلك تسيير الموارد بالشكل الذي يحقق التوفيق بين السيولة والربحية والأمان للمودعين، ولتحقيق تلك الأهداف يجب على البنك دراسة كل الجوانب التي تمكنه من تبيان الأداء الجيد لموارده واستخداماته سواء له أو للأطراف المتعاملة معه.

الفصل الثاني:

أساليب توظيف أموال العملاء

تمهيـــــــد:

لقد أصبح الادخار في العصر الحديث إحدى الخصائص الرئيسة للإنسان ومجتمع هذا العصر، وبالتالي أصبحت المدخرات إحدى المصادر الأساسية لتمويل التنمية والتقدم الاقتصادي والاجتماعي للمجتمعات المعاصرة. واستنادا إلى ذلك تؤدي الأسواق المالية دورا هاما في تحريك هذه المدخرات وتحولها إلى استثمارات عن طريق أدوات معينة هي الأسهم والسندات، والتي تسمح بالتقاء أصحاب الفائض وأصحاب العجز على الأوراق المالية، أي ضمان أفضل استخدام لمدخرات المجتمع.

هذا ما يدفعنا في هذا الفصل للتطرق إلى أساليب توظيف أموال العملاء من خلال تقسيمه إلى ثلاثة مباحث: المبحث الأول يشمل التوظيف بالادخار، نعرض فيه تعريف الادخار، أنواعه ومصادره، العوامل المؤثرة عليه وأهميته، وكذا طرق تشجيعه ومدلولاته.

أما المبحث الثاني فيشمل التوظيف بالقروض السندية والأسهم، نعرض فيه لمحة عن السوق الأولي والسوق الثانوي، التوظيف بالقروض السندية، التوظيف بالأسهم.

والمبحث الثالث والأخير، يشمل إدارة وتسيير التوظيفات، نعرض فيه المحفظة الاستثمارية وأنواعها، صناديق الاستثمار وأنواعه، إضافة إلى مزايا التوظيف المالي وعيوبه.

المبحث الأول: التوظيف بالادخار

المطلب الأول: تعريف الادخار

هو تنازل المستهلك عن جزء من دخله ليضعه في المؤسسات المالية: البنوك، صناديق التوفير والاحتياط لتشارك في الدورة الاقتصادية ويكون الادخار على مستوى الفرد– العائلات –المؤسسات الاقتصادية المنتجة – الادخار الحكومي، ونعبر عنه وفقا للمعادلة الرياضية التالية:

الدخل = الاستهلاك + الادخار ومنه: **الادخار** = الدخل – الاستهلاك[1].

الادخار هو شكل من أشكال الإنفاق، أي أنه يمثل الإنفاق على مشتريات سلع رأسمالية. وبتعبير آخر أن كل ادخار لابد أن يتحول إلى استثمار وبصورة آلية. وبذلك لا يمكن أن ينتج حالة نقص في الطلب الكلي[2].

بما أن الدخل الذي لا ينفق على السلع الاستهلاكية يوجه للادخار، فيمكننا تعريف الادخار كتابع للدخل كما يلي:

$$S = S\ Y \ :\ S'\ Y\ > 0 \ \dots\dots\dots\ 1$$

$$C = C\ Y \ \dots\dots\dots\dots\dots\dots\dots\dots\ 2$$

وحيث أن: $S = Y - C \ \dots\dots\dots\dots\dots\dots\dots\ 3$

$$S = Y - C(Y) \ \dots\dots\dots\dots\dots\dots\dots\ 4$$

وهي العلاقة التي تعطينا تعريف تابع الادخار من خلال تابع الاستهلاك.

الفرع الأول: الميل الحدي للادخار: PMS

هو عبارة عن نسبة تغير الادخار الكلي (ΔS) الناتجة عن التغير في الدخل الكلي (ΔY) أي أن:

الميل الحدي للادخار = التغير في الادخار الكلي / التغير في الدخل الكلي

أي: $PMS = \frac{\Delta S}{\Delta Y}$

[1] خبابة عبد الله، **الاقتصاد العام –تقنيات التسيير–**، المعهد التربوي الوطني الجزائري، 1988–1939، ص: 38.

[2] بريبش السعيد، **الاقتصاد الكلي**، دار العلوم للنشر، عنابة –الجزائر–، 2007، ص ص: 81–91.

وإذا كانت دالة الادخار مستمرة وقابلة للاشتقاق فإن الميل الحدي للادخار يساوي المشتقة الأولى بالنسبة للمتغير (Y).

أي: $PMS = S' = \frac{dS}{dY} : 0 < S' < 1$

الفرع الثاني: الميل المتوسط للادخار: Pms

هو عبارة عن النسبة بين الادخار الكلي(S) إلى الدخل الكلي (Y).

أي: الميل المتوسط للادخار= الادخار الكلي / الدخل الكلي.

أي: $Pms = \frac{S}{Y}$ [1].

الفرع الثالث: الفرق بين الادخار والاكتناز

الاكتناز هو التنازل عن كمية المال ووضعها في المنزل دون المشاركة في الدورة الاقتصادية أما الادخار هو المال الموضوع في البنك ليساهم في الدورة الاقتصادية وفي تكوين رأس المال[2].

المطلب الثاني: أنواع الادخار ومصادره

الفرع الأول: أنواع الادخار

يمكن تقسيم الادخار إلى قسمين رئيسين[3]:

أولا: الادخار الاختياري:

ويقصد به ذلك الجزء المقتطع من دخول القطاع العائلي وقطاع الأعمال وتوجيهه نحو الادخار بصورة اختيارية فهذا النوع من الادخار يتم بإقناع الفرد بطريقة إرادية فيمتنع عن استهلاك جزء من دخله ويستثمره قصد إحداث توازن.

وبعبارة أخرى فان الادخار الاختياري هو ادخار متروك لحرية الفرد دون أن يكون هناك مؤثر خارجي يجبره أو يلزمه، ويمكن ذكر الأسباب التالية التي أدت إلى انخفاض حصيلة المدخرات الاختيارية في الدول النامية.

[1] بريبش السعيد، مرجع سبق ذكره، ص: 90.

[2] خبابة عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص: 38.

[3] مولود لعرابة، **محاضرات في الاقتصاد البنكي**، تخصص مالية ونقود وبنوك، السنة الثالثة، 2003–2004، جامعة قسنطينة،ص:70.

– ارتفاع الميل الحدي للاستهلاك للطبقات الفقيرة.

– انخفاض متوسط الدخل الفردي نتيجة انخفاض الدخل القومي، حيث تمثل الطبقة الفقيرة أغلبية السكان.

– طبيعة الحالة الاجتماعية في البلدان النامية: حيث أن وحدة الأسرة وارتباطها تجعل الفرد يعين أقاربه، وهذا ما يضعف قدرته على الادخار.

– أثر العادات والتقاليد على عملية الادخار فغالبا ما يأمل الناس إلى رفع مستوى الاستهلاك كلما ارتفعت دخولهم، وهذا ما تشجعه بعض طرق البيع على حساب الادخار، مثل: البيع بالتقسيط وغيرها، ويجدر بالذكر أن المصدرين الأساسيين لهذا النوع من الادخار هما القطاع العائلي وقطاع الأعمال.

ثانيا: الادخار الإجباري:

عندما يكون الادخار الاختياري غير كاف لتمويل المشاريع التنموية الضرورية للاقتصاد الوطني نلجأ إلى هذا النوع من الادخار. ويقصد بالادخار الإجباري ذلك الجزء المقتطع من دخول الأفراد والمؤسسات بطريقة إلزامية، ودون رغبة أو اختيار من طرف الأفراد والمؤسسات. وعادة ما تلجأ الدولة إلى هذا النوع من الادخار بغرض تحقيق المصلحة العامة. ويتضمن الادخار الإجباري ما يلي:

1. الادخار لصالح الدولة:

وهو الادخار الذي تتضمنه خطة الدولة وتلتزم به بالامتناع عن استهلاك جزء من أرباح المؤسسات أو القطاع العام، وحصيلة الضرائب التي تحددها الحكومة على السلع المستوردة أو المنتجة وأنواع الضرائب والرسوم الأخرى.

2. الادخار لصالح المواطن نفسه:

وهو نوع من الادخار الذي تتضمنه خطة الدولة وتلتزم به كمشروعات التأمينات الاجتماعية. ومن أهم مصادر هذا النوع من الادخار نذكر: الضرائب والرسوم بمختلف أنواعها، وكذلك رفع الأسعار في بعض المواد الاستهلاكية.

ويمكن أن نشير أن العبء الأكبر لهاته الضرائب يتحمله القطاع العائلي، سواء كانت هذه الضرائب مباشرة أو غير مباشرة كالضرائب على الاستهلاك والإنتاج والاستيراد. فقطاع الأعمال حتى وإن كان هو المسؤول عن دفع الضرائب غير المباشرة فإنه غالبا ما ينجح في نقل عبء "الضريبة" إلى القطاع العائلي.

وعليه فان الرفع في نسبة الضرائب سوف يترتب عليه تأثير على مستوى معيشة المواطنين وخاصة الطبقة الفقيرة. لذلك يجب اختيار الضرائب التي لا تلحق أضرارا بالقطاع العائلي وقطاع الأعمال، وأن لا تؤثر على الاستهلاك الضروري، وحتى الاستثمارات المنتجة.

وللضرائب شيء ايجابي من خلال تحويل الدخول والثروات من الأفراد إلى الحكومة وبذلك يتم توجيهها لأغراض التنمية الاقتصادية.

الفرع الثاني: مصادر تكوين الادخار

يمكن تقسيم المصادر إلى ما يلي:

أولا: الادخار الصادر عن القطاع العائلي:

كون هذا القطاع من مجموع الوحدات الاستهلاكية سواء كانت عائلات أو أفراد والتي تطلب السلع والخدمات الاستهلاكية لإشباع احتياجاتها وهي كذلك التي تقدم لقطاع الأعمال ما يحتاجه من خدمات ونشير إلى أن الأفراد الذين يكونون هذه الوحدات هم أشخاص طبيعيون وقد يكون أشخاص معنويون مثل الجمعيات الخيرية التي تقدم خدمات للمستهلكين دون مقابل أي لا تهدف لتحقيق أرباح[1].

ويتمثل مصدر الادخار في القطاع العائلي في[2]:

- المدخرات التعاقدية كأقساط التأمين والمعاشات وحصيلة الصناديق المختلفة التي تنشئها الهيئات والمؤسسات – تتفق هذه الأوعية في طبيعتها الإلزامية اتصافها بقدر من الاستقرار.
- الزيادة في الأصول النقدية الخاصة بالأفراد والذين يحتفظون بها في صورة نقود أو أصول أخرى كالحلي والمجوهرات أو تأخذ شكل الودائع في صناديق التوفير أو المصاريف سواء الجارية أو الآجلة أو تستخدم في شراء الأوراق المالية من شركات أو الأسواق المالية المختلفة.

- الاستثمار المباشر في اقتناء الأراضي والمزارع والمتاجر والمساكن والتي تنتشر أكثر في البيئات الريفية، حيث يصاحب استثمار الادخار، فالمدخر هو نفسه المستثمر.

وتزداد أهمية المصدرين الأوليين " المدخرات التقاعدية والودائع والأوراق المالية" في الدول المتقدمة وفي الدول النامية التي حققت شوطا من التقدم، حيث تنتشر البنوك والمؤسسات المالية، ويقبل الأفراد

[1] مولود لعرابة، مرجع سبق ذكره،ص: 71.

[2] محمد عبد العزيز عجيمة ومحمد علي الليثي، **التنمية الاقتصادية(مفهومها، نظريتها، سياستها)**، كلية التجارة جامعة الاسكندرية، 1996، ص ص: 229-230.

على التعاون معها والتعرف والتآلف مع الأوعية الادخارية المختلفة. وفي هذه الحالة تصبح المدخرات في متناول المستثمرين وأرباب الأعمال، حيث تزيد الأرباح عادة عن أسعار الفائدة الحالية.

وفي حالة تساوي حجم جملة المدخرات في مجتمعين فان الأمر يختلف تبعا للأهمية النسبية لبنود الادخار السابق بيانها، ففي حالة تزايد البندين الأولين فإن الصناعات الجديدة والتوسعات في المشروعات القائمة تجد حاجتها من الأموال، وذلك على عكس الوضع إذ كانت الأهمية النسبية كبيرة في البندين الآخرين، حيث تتجه المدخرات إلى الاكتناز.

ويتمثل ادخار القطاع العائلي في الفرق بين الدخل المتاح والإنفاق الاستهلاكي ويعبر عنه بالعلاقة التالية[1]: $S = y_d - c$

الادخار $\Longleftarrow$ S

الدخل التام $\Longleftarrow$ y_d " أي الدخل الذي يمكن التصرف فيه ".

الاستهلاك $\Longleftarrow$ c

مما سبق يتضح لنا أن الادخار هو ذلك الفائض من الدخل بعد الاستهلاك.

ونجد هذا النوع من الادخار لا يشكل أهمية كبيرة لكثير من الاقتصاديات، وخاصة في الدول المتخلفة وذلك نظرا لضعف الدخل لأغلبية الأفراد وكذلك بتدهور القدرة الشرائية لهاته الدخول، وبالتالي ارتفاع الميل الحدي للاستهلاك.

ففي أغلبية هذه البلدان كل زيادة في الدخل تنفق بأكملها في الحصول على سلع وخدمات استهلاكية.

ثانيا: ادخار قطاع الأعمال:

تتكون مدخرات قطاع الأعمال من الأرباح غير الموزعة، وهي تلك الأرباح المحققة خلال الدورة الإنتاجية من طرف مختلف المؤسسات والمشاريع المكونة لقطاع الأعمال، بعد أن تقوم بتسديد مختلف المستحقات المترتبة عنها نتيجة استفادتها من خدمات عناصر الإنتاج المختلفة، وتكون في شكل أجور–إيجارات– فوائد– أرباح موزعة. فالأرباح غير الموزعة تعتبر بمثابة مدخرات تستخدمها في توسيع استثماراتها وبالتالي تساهم في تكوين رأس مال الاقتصاد الوطني. وفي هذا الصدد يجب أن نشير إلى أن نشاط هذا القطاع وقدرته على تعبئة المدخرات وتوجيهها نحو الاستثمار يختلف حسب النظام الاقتصادي السائد في البلاد، وكذلك حسب درجة التطور الاقتصادي.

[1] مولود لعرابة، مرجع سابق،ص:72.

بالإضافة إلى قدرة قطاع الأعمال على تعبئة المدخرات لأغراض الاستثمار، هي ضعيفة لدى كثير من الدول النامية. فالادخار المحقق من طرف هذا القطاع غالبا ما يوجه للاستثمار في مجالات غير منتجة أو غير إنتاجية[1].

ثالثا: ادخار القطاع الحكومي:

ويعرف بادخار الإدارة العامة، ويتمثل في الفرق بين إيرادات ونفقات الحكومة. ففي نهاية كل سنة مالية تتم مراجعة جانبي الميزانية العامة فإذا كانت الإيرادات مساوية للنفقات كانت الميزانية متوازنة، وإذا كانت النفقات أكبر من الإيرادات يكون هناك عجز في الميزانية، أما إذا فاقت الإيرادات النفقات كان هناك فائضا، وهذا الفائض هو ما يعرف **بالادخار الحكومي**. وبما أن العبء الأكبر للإدارة أو تسيير اقتصاديات الدول النامية هو على عاتق الدولة، فان هذا النوع من المدخرات يلعب الدور الرئيس في تنمية وتطوير هذه الاقتصاديات. ولكون أن الادخار الحكومي هو الفرق بين الإيرادات العامة والنفقات العامة فان زيادة حجم هذه المدخرات يمكن تحقيقها بالإجراءات التالية[2]:

- تثبيت الإيرادات مع تخفيض في النفقات.
- زيادة الإيرادات مع تثبيت في النفقات.
- زيادة الإيرادات بمعدلات تفوق معدلات زيادة النفقات.
- تخفيض في الإيرادات بمعدلات تقل عن معدلات تخفيض النفقات.

مثال: عن الحالة الأولى محاولة الدول المصدرة للبترول المحافظة على نفس أسعار التصدير للمحافظة على نفس الإيرادات والتقليل من استيراد المواد الاستهلاكية.

- ويمكن أن نشير أن قدرة الحكومة على تعبئة المدخرات تتوقف على تجميع الإيرادات من مختلف مصادرها.
- وكما نعلم أن الضرائب سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة، والرسوم بمختلف أنواعها، وعوائد المؤسسات والمشاريع التي تعود ملكيتها للدولة تشكل في مجموعها البنود الأساسية المكونة لجانب الأصول، أي الإيرادات في الميزانية العامة. ويجب الإشارة كذلك إلى أن أهمية هذا النوع من المدخرات تتوقف أيضا

[1] مولود لعرابة، مرجع سبق ذكره، ص:74.

[2] المرجع نفسه، ص:75.

على طبيعة النظام الاقتصادي السائد في البلاد، حيث تزداد هذه الأهمية في الاقتصاديات الاشتراكية أو ذات التوجه الاشتراكي وتقل في الاقتصاديات الليبرالية الحرة.

رابعا: ادخار القطاع الخارجي:

ويقصد به التجارة الخارجية، فهو يلعب دورا هاما في التنمية الاقتصادية ويمثل مصدرا أساسيا في العملات الأجنبية بالنسبة للدولة. وحتى يؤدي هذا الدور الهام يجب أن يكون للدولة جهازا تصديريا قويا، أي الزيادة في الصادرات والعمل على احتلال مكانة في الأسواق الدولية، وذلك من خلال التنويع في المنتجات المصدرة وبالتالي الحصول على العملات الأجنبية التي تساهم في تمويل الاقتصاد الوطني[1].

المطلب الثالث: العوامل المؤثرة في عملية الادخار وأهميته

الفرع الأول: العوامل المؤثرة في العملية الادخارية

تتأثر العملية الادخارية بعاملين أساسيين هما[2]:

أولا: العوامل الموضوعية: وهي عديدة وتتمثل فيما يلي:

1. **مستوى الأسعار:** عندما تنخفض الأسعار يؤدي هذا إلى اقتناء كل السلع، أي يزيد الفرد من مدخراته. أما إذا ارتفعت الأسعار فان المستهلك يوجه كل أمواله للحصول على سلع وهو ما يؤدي إلى انخفاض الادخار.

2. **الدخل:** نعلم أن الادخار= الدخل – الاستهلاك ⟸ الدخل = الادخار+ الاستهلاك.

كلما كان الدخل مرتفعا يستطيع المستهلك اقتناء كل حاجاته، ويقدم على الادخار للعلاقة الطردية بينهما، فارتفاع الأول يودي إلى ارتفاع الثاني والعكس صحيح.

3. **نسبة الفوائد:** وهي النسبة المئوية التي يتحكم فيها معدل توظيف الأموال في شكل ادخارات. فكلما ارتفعت هذه النسبة كلما كانت حافزا للأفراد، وبالتالي يكون إقبالهم على الادخار كبيرا لوجود علاقة طردية.

4. **ثبات العملة:** كلما كانت العملة المتداولة ثابتة في كل مكان وزمان فان المدخرين يزيدون من ادخاراتهم، وإذا لاحظوا أن العملة المتداولة تخضع للزيادة أو النقصان فإنهم يحجمون على الادخار.

[1] محمد عبد العزيز عجيمية، مرجع سبق ذكره، ص:235.

[2] خبابة عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص ص: 38–40.

5. **السياسة الضريبية:** إن السياسة الضريبية التي تتبعها الدولة هي الأخرى تؤثر سلبا أو إيجابا على العملية الادخارية. ونجد أن الضريبة المباشرة تفرض على القطاع العائلي، بينما الضريبة غير المباشرة تفرض على قطاع الأعمال. وبالتالي يجب وضع نسبة ضريبية محددة، تتماشى مع القطاعين بشرط ألا تحدث أي عبء عليهما، بالإضافة إلى فرض ضريبة مرتفعة على المواد الكمالية من أجل التقليل من اقتناء هذه السلع، ومن ثم الاتجاه لاقتناء السلع الضرورية، وتوجيه الباقي نحو الادخار.

ثانيا: العوامل الذاتية:

وتتعلق بطبيعة الشخص نفسه وميله اتجاه هذا التصرف، فالعادات والتقاليد تعتبر إحدى هذه العوامل، حيث يميل رأي بعض الأشخاص للادخار دون مستوى ثقافي يعكس تفكيرهم الاقتصادي، وهذا من أجل مواجهة الطوارئ والأزمات المستقبلية مثل: السرقة والبعض الآخر يمتنع عن القيام بهذه العملية، إما من جانب عقائدي للابتعاد عن التعامل بالربا لأنه محرم في الدين الإسلامي– الفوائد هي شكل من أشكال الربا.

الفرع الثاني: أهمية الادخار

تتمثل أهمية الادخار فيما يلي[1]:

أولا: بالنسبة للفرد أو الأسرة: يمكن للفرد أو الأسرة التي تمارس الادخار على نحو متواصل استخدام المدخرات أو جزء منها:

- للنفقات الطارئة: مثل التعرض لحادث أو مرض خطير، وهذا الأمر يحتاج إلى نفقات كبيرة يعجز الدخل المنتظم عن تدبيرها أو تحملها، فيعتمد الفرد أو الأسرة على المدخرات.
- لتأمين المستقبل: قد يتعرض رب الأسرة إلى مرض مزمن، مما يدفع به إلى استثمار مدخراته في أي مشروع.
- لتحسين مستوى المعيشة في المستقبل: وذلك باستثمار جزء أوكل المدخرات في مشروع معين يدر دخلا، إضافة إلى الدخل الذي يحصل عليه الفرد من وظيفته العادية. وهذا يؤدي إلى رفع مستوى المعيشة.
- لإشباع بعض الحاجات الضرورية: مثل شراء بيت أو استبدال أثاث قديم...الخ.
- لاطمئنان المدخرين على مدخراتهم: مثل السرقة...الخ.

[1] مولود لعرابة، مرجع سبق ذكره، ص:78.

ثانيا: بالنسبة للمجتمع: تتمثل أهمية الادخار بالنسبة للمجتمع فيما يلي:

- الإسهام بأية نسبة من النسب في رفع معدل النمو السنوي للبلاد.
- التقليل من البطالة وهذا بإيجاد وظائف جديدة في مشاريع صناعية أو زراعية جديدة...إلخ، بالعمل والنشاط بفضل هذه المدخرات وأرباح هذه المشاريع تساعد على توسيعها وتوظيف أكثر للعمال في أكثر من مجال.
- حصول الأشخاص العاطلين عن العمل على دخل من خلال توظيفهم، مما يشجعهم بالإقبال على اقتناء السلع والخدمات، وهذا الأخير يؤدي إلى إقبال أصحاب المشاريع على الإنتاج أكثر.
- التقليل من اعتماد الدولة على القروض الخارجية، أي التخفيف من الديون الخارجية. وهذا يجعل للدولة حرية الحركة الخارجية والداخلية، بالإضافة إلى استقلالية قرارها السياسي.

المطلب الرابع: الطرق المنتهجة في تشجيع الادخار ومدلولاته

الفرع الأول: الطرق المنتهجة في تشجيع الادخار

إن الطرق التي تشجع الادخار هي نفسها التي تشجع الاستثمار لأن مصدر الاستثمار هو الادخار، فإقبال الأفراد على إيداع أموالهم في البنوك والمؤسسات المالية يعني ميولهم الاقتصادي وتفكيرهم السليم نحو عملية التنمية، ويتحقق هذا بموجب الثقة المتبادلة بين الأشخاص والدولة، وقد تكون فيه المشاركة في عمليات استثمارية مباشرة دون اللجوء إلى عملية الادخار في البنوك. لذا لابد من توفير طرق ووسائل لتشجيع الادخارات ومنها[1]:

- الرفع من دخول الأفراد.
- رفع معدلات التوظيف" أسعار الفائدة ".
- بيع الأسهم والسندات.
- تقديم تسهيلات لرؤوس أموال أجنبية وتشجيع إدخال العملة الصعبة للمواطنين المهاجرين مع تشجيع الاستثمار الأجنبي والشركات المتعددة الجنسيات.
- فتح مجال للخوصصة ولاسيما المؤسسات المالية.

[1] مولود لعرابة، مرجع سبق ذكره،ص:79.

- تخفيض نسب الضرائب على المشاريع الإنتاجية أو حذف البعض منها.
- تخفيض النسب الجمركية على الآلات والمعدات المستوردة وإعطاء تسهيلات لتكثيف هذه العملية.
- تعتبر وسائل الدعاية والإشهار من العوامل التي تساعد على توعية الأفراد نحو استخدام أموالهم.

الفرع الثاني: مدلولات الادخار

نلاحظ أن النظرة إلى الادخار ينبغي أن لا تكون نظرة اقتصادية فحسب، فالادخار قضية اقتصادية واجتماعية ونفسية وحتى سياسية. فالادخار كمصدر من مصادر التمويل المحلية، يمكن أن يساهم بالإضافة إلى مصادر التمويل الأخرى في بناء المؤسسات، سواء كانت تربوية، أم صحية ...إلخ، إلى غير ذلك من المرافق الأساسية لأفراد المجتمع.

كذلك إذا كان الهدف المباشر للادخار تحقيق المساهمة في النمو الاقتصادي أن يحسن مستوى الادخار لدى أفراد المجتمع من شأنه أن يوسع مقدرتهم على تحسين مستوى معيشتهم من جميع النواحي[1].

مدلول اجتماعي: يعبر عن إمكانية المجتمع في الادخار، وبالتالي الاستهلاك الذي أدى إلى الادخار سواء كان المجتمع فقيرا أم غنيا.

مدلول نفسي: الادخار هو ثقافة هل الفرد يفكر في المستقبل أم الاستهلاك في الوقت الحالي.

مدلول سياسي: هل هناك سياسة ادخارية أم لا.

مثلا: النظام الاشتراكي لم تكن المؤسسات الادخارية تشجع الادخار، عكس النظام الرأسمالي.

مدلول اقتصادي: زيادة الاستثمار.

المبحث الثاني: التوظيف بالقروض السندية والأسهم

المطلب الأول: لمحة عن السوق الأولي والسوق الثانوي

السوق الأولي: هو السوق الذي تعرض فيه لأول مرة أوراق مالية للاكتتاب قامت بإصدارها مؤسسة متخصصة لحساب منشأة أعمال أو جهة حكومية. هذه المؤسسة تعرف ببنك الاستثمار الذي يقوم بطرحها للجمهور، وبالتالي يكون وسيطا بين الطرفين. ولا يعتبر بنك الاستثمار السبيل الوحيد لإصدار الأوراق المالية، فهناك طريقتين:

[1] مولود لعرابة، مرجع سابق،ص:80.

- الأسلوب المباشر: قيام الجهة المصدرة للورقة ببيع أسهم أو سندات لعدد كبير من كبار المستثمرين.
- الأسلوب غير المباشر فيتمثل في تدخل بنك الاستثمار.

السوق الثانوي: هو الذي تتداول فيه الأوراق المالية بعد توزيعها استثمار بواسطة بنوك الاستثمار. فوجود السوق الثانوي مرهون بوجود السوق الأولي، على اعتبار أن هذا الأخير يوفر السلعة التي تباع في السوق الثانوي، كما أن استمرار السوق الأولي لإتمام مهامه السابقة مرهون بنشاط وكفاءة السوق الثانوي فيما يتعلق بالأوراق المالية المتداولة[1].

شكل(1-2): العلاقة بين السوق الأولية والثانوية والمتعاملين

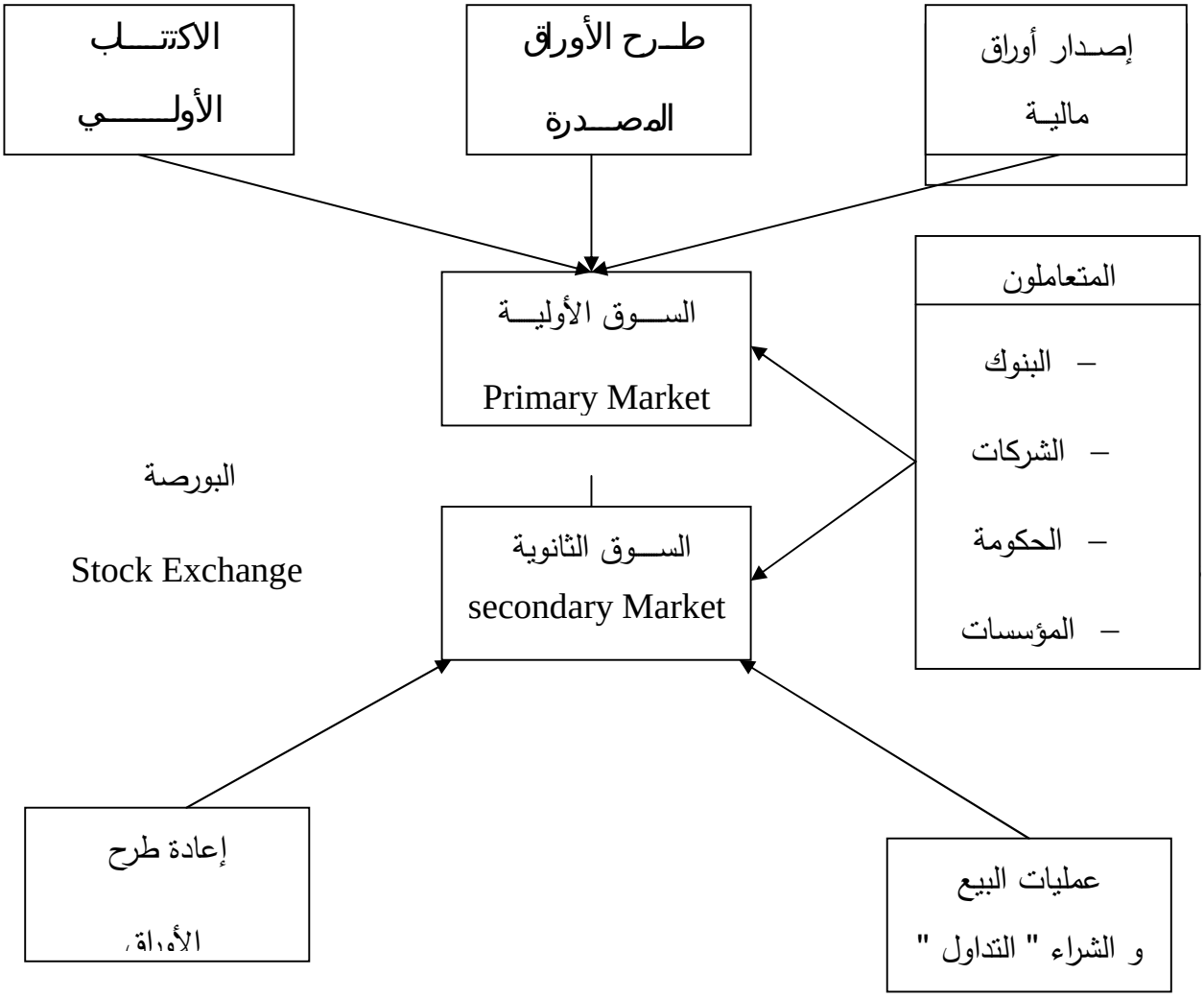

المصدر: شعبان محمد إسلام البوراوي، بورصة الأوراق المالية من منظور إسلامي دراسة تحليلية نقدية، دار الفكر المعاصر، لبنان، 2001، ص: 69.

[1] أحمد بوراس، **أسواق رؤوس الأموال**، محاضرات بجامعة منتوري قسنطينة، 2002-2003، ص ص: 70-71.

المطلب الثاني: التوظيف بالقروض السندية

الفرع الأول: تعريف السندات وخصائصها[1]:

السند هو وثيقة تثبت تمتع صاحبه بحق معين، سواء في ملكية شيء أوفي إمكانية تمتعه بخدمات معينة أو أن له دينا على شخص طبيعي أو معنوي. وتتميز السندات بعدة خصائص من بينها:

- يمثل السند دينا في ذمة الجهة المصدرة له، سواء حكومة أو شركة أو مؤسسة، ويكون حاملها دائنا لتلك الجهة.
- السندات قابلة للتداول كالأسهم بطريقة القيد أو التسليم.
- السندات صكوك متساوية القيمة، تصدر بقيمة إسمية، ولا تقبل التجزئة أمام الجهة المصدرة لها، ولحاملها حق استيفاء قيمتها الاسمية قبل أصحاب الأسهم.
- السندات لها أجل لاستيفاء قيمتها، وقد يكون هذا الأجل قصيرا أو متوسطا أو طويلا.
- يعطي السند لحامله الحق في الحصول على فائدة ثابتة وحق استرداد قيمة سنده في أجل الاستحقاق، إضافة إلى تمتعه بحقوق الدائن تجاه مدينه وفقا للأحكام القانونية.

الفرع الثاني: أنواع السندات: وتختلف باختلاف معايير التصنيف[2]:

أولا: حسب النصيب:

النصيب هو مبلغ معين يمنح إلى حملة السندات التي تعينهم القرعة، ولا يجوز إصداره إلا بإذن الحكومة ولا يعتبر النصيب أنه مقتطع من الفائدة التي كان سيحصل عليها صاحب السند، وينقسم إلى نوعين سندات النصيب وسندات بدون نصيب.

1. **سندات النصيب:** تصدر بقيمة إسمية وتحدد الشركة لحاملها فائدة بتاريخ استحقاق معين، ويكون السحب عن طريق القرعة في كل عام لإخراج السندات وتدفع لأصحابها مكافأة مع قيمتها.
2. **سندات بدون نصيب:** وهي السندات التي يسترد حاملها لرأس ماله في حالة الخسارة بخلاف النصيب " ذات فائدة ".

[1] شعبان محمد إسلام البوراوي، مرجع سبق ذكره، ص: 128.

[2] نفس المرجع السابق، ص ص: 129-130.

ثانيا: حسب الضمان:

لكي تحصل بعض الشركات على حاجاتها من النقود تعمد أحيانا إلى اجتذاب رؤوس الأموال بتقديم ضمانات عينية لوفاء القرض، كأن ترهن عقاراتها أو بعضها رهنا تأمينيا وهي نوعان: سندات مضمونة وسندات غير مضمونة.

1.سندات مضمونة:

وتصدر بقيمتها الاسمية يدفعها المكتتب عند الاكتتاب، وتحسب الفوائد على أساسها وتكون مصحوبة بضمان شخص مثل كفالة الحكومة أو أحد البنوك أو بضمان عيني مرهون بأصل ثابت كالأرض أو العقارات وسبب الضمان لا يوجد مخاطر تقريبا ويكون العائد قليلا.

2.سندات غير مضمونة:

وهي غير مصحوبة بضمان أصول ثابتة، وتحتاج إلى عناية من المستثمر، وتتحمل بعض المخاطر وعائدها أعلى من السندات المضمونة.

ثالثا: على أساس العلاوة:

1.السند المستحق الوفاء بعلاوة إصدار:

لتشجع المدخرين على الاكتتاب، تعمد بعض الشركات إلى إصدار سندات تمنح للمكتتبين فيها بعض المزايا ترغيبا لحاملي رؤوس الأموال وحثا لهم، فتصدر سندات بمبلغ معين يسمى سعر الإصدار، على أن يسدد هذا المبلغ في ميعاد الوفاء مضافا إليه مبلغ أخر يسمى علاوة **Prime** مثلا: تصدر الشركة سندات قيمة كل سند **10.000 دج** وتعرض على المكتتبين أن يدفعوا مبلغ: **9000 دج** فقط وفي ميعاد الاستحقاق ترد إلى المكتتب **10.000 دج** في حين أنه دفع سوى **9000 دج.**

2.السند ذو الاستحقاق الثابت الصادر بسعر الإصدار:

هو السند العادي، ويستعمل في القروض المفقودة لمدة قصيرة ويعطي فائدة مرتفعة.

رابعا: على حسب الجهة المصدرة:

-**السندات الحكومية:** وهي صكوك متساوية القيمة تمثل دينا مضمونا في ذمة الحكومة، وهي ذات فوائد ثابتة غالبا. ويتم طرحه للاكتتاب العام وتتداول بالطرق التجارية.

خامسا: على حسب شكلها:

1.سندات اسمية: وهي السندات التي تحمل اسم صاحبها وتنتقل بطريق التداول والتسجيل، وتكون مسجلة بالكامل " الدين الأصلي والفائدة ". أما الفائدة فيحصل عليها عن طريق الكبونات المرفقة فتنزع منها لتحصيل فائدتها من البنك.

2.سندات لحاملها: وهي السندات التي لا تحمل اسم صاحبها وتنتقل ملكيتها عن طريق الاستلام، فيحصل حاملها على فائدة بمجرد نزع الكبون المرفق بالسند وتقديمه للبنك المعين. وعند حلول أجل استحقاق السند يأخذ صاحبه القيمة الاسمية له.

سادسا: حسب معايير أخرى[1]:

1.سندات قابلة للاستدعاء:

وتلجأ المنشأة إلى استدعاء السندات قبل تاريخ الاستحقاق، إذا ما سادت ظروف اقتصادية يترتب عليها انخفاض في مستوى أسعار الفائدة في السوق عما كانت عليه عند الإصدار. حينئذ تقوم المنشاة باستدعائها وإصدار سندات أخرى بديلة بمعدل أقل ويتناسب مع مستويات سعر الفائدة السائدة. ولتعويض حامل السند عن المخاطر التي ينطوي عليها حق الاستدعاء، فعادة ما ينص على قيمة الاستدعاء أكبر من القيمة الاسمية للسند. ويطلق على مقدار الزيادة مكافأة الاستدعاء والسندات القابلة للتحول إلى أسهم هي تلك السندات التي يمكن تحويلها إلى أسهم عادية لنفس الشركة، ويصبح حاملها من المساهمين العاديين، له نفس حقوقهم وعليه نفس واجباتهم، ويمكن حملة السندات من الاستفادة من فوائد ثابتة. ويتم التحويل عندما تكون قيمة التحويل أعلى من سعر الاستدعاء، ويمكن النظر إلى هذه العملية من زاويتين: الأولى في عدد الأسهم التي يمكن أن تمنح نظير سهم واحد. أما الثانية فتتمثل في النظرية العكسية، أي عدد السندات الملغاة نظير سهم واحد. وتختلف قيمة التحويل عن سعر التحويل، إذ يتمثل سعر التحويل في قيمة اسمية للسند القابل للتحويل مقسوما على معدل التحويل.

ويقصد بقيمة التحويل القيمة السوقية للسهم مضروبة في معدل التحويل، أي مضروبة في عدد الأسهم العادية مقابل كل سند قابل للتحويل. ويمكن القول أن إمكانية التحويل لا تتم إلا على أساس السوق، أي قيمة هذه الأوراق في البورصة.

[1] أحمد بوراس، مرجع سبق ذكره، ص ص: 19-22.

2.سندات ذات معدل الفائدة المتحرك:

تم استحداث هذا النوع من السندات لمواجهة موجة التضخم التي أدت إلى رفع معدلات الفائدة، مما ترتب عنه انخفاض القيمة السوقية للسندات وخاصة الطويلة الأجل، بشكل ألحق بحملتها خسائر رأسمالية كبيرة جدا. ويحدد لتلك السندات سعر فائدة مبدئي يستمر العمل به لمدة ستة أشهر، على أن يعاد النظر فيه دوريا كل نصف سنة بهدف تعديله ليتلاءم مع معدل الفائدة الجارية في السوق.

الفرع الثالث: إصدار السندات

إذا طرح جانب من السندات في الاكتتاب العام فيجب أن يتم ذلك عن طرق أحد البنوك المرخص، كما يتلقى الاكتتاب بقرار من وزير الاقتصاد، وتكون دعوة الجمهور للاكتتاب العام في السندات بنشرة تشمل بعض البيانات منها[1]:

- تاريخ وقرار الجمعية العمومية التي تقرر فيها إصدار السندات وسبب إصدارها.
- مقدار رأس مال الشركة.
- مقدار القرض وعدد السندات، والقيمة الاسمية لكل سند وسعر الفائدة.
- بيان ما إذا كان الإصدار بعلاوة أو بخصم.
- طريقة سداد القرض.
- ضمان القرض وبيان ما إذا كان مقتصرا على الموجودات الثابتة أو المتداولة أوكلاهما، مع القيمة الدفترية لهذه الموجودات في تاريخ الإصدار، أو حسب آخر ميزانية معتمدة إذا ظلت الموجودات على حالها.
- ملخص عن المركز المالي للشركة ومقدار رأس مالها.
- أسباب إصدار القرض ومدى توقع إفادته للشركة وقد يتولى أحد البنوك عملية الاكتتاب، كما قد تعرضها الشركة مباشرة. ويتم السداد إما دفعة واحدة أو على أقساط، وقد يتم الاكتتاب في كل السندات بالكامل، أوفي أكثر من المعروض أو أقل منه.
- في حالة الاكتتاب بالكامل لا يتطلب الأمر تخصيص، إلا إذا رأى مجلس الإدارة استبعاد بعض المكتتبين. أما إذا زاد الاكتتاب عن بعض السندات المطروحة فالمجلس يضع قواعد التخصيص لجعل

[1] أحمد رجب عبد العالي، **محاسبة الشركات**، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1980، ص ص: 373-376.

عدد السندات المطلوبة مساويا للعدد المعروض. وفي حالة الاكتتاب في عدد أقل من المعروض فلا يتم عقد الاكتتاب، حيث أن هذا العقد معلق على شرط الاكتتاب في جميع السندات المعروضة، ويعد القرض في هذه الحالة لاغيا وتلتزم الشركة برد الأموال إلى المكتتبين أو الاحتفاظ بها كوديعة لحين إتمام الاكتتاب بالكامل في السندات المعروضة.

الفرع الرابع: سعر إصدار السندات

ويتحدد سعر إصدار السندات بعوامل عديدة منها العرض والطلب في سوق رأس المال والظروف الاقتصادية السائدة، فتصدر السندات بقيمتها الاسمية عندما يكون سعر الفائدة الممنوح على السندات في مستوى المعدلات السارية في السوق. كما تضطر الشركة تشجيع الجمهور على بالإقبال على سنداتها، وذلك بإصدارها بقيمة أقل من القيمة الاسمية، أي بخصم إصدار. أما إذا كان سعر الفائدة الممنوح على السندات يفوق المعدلات السارية في السوق، فغالبا ما تصدر هذه السندات بعلاوة إصدار وذلك لتعويض الارتفاع في سعر الفائدة الممنوح[1].

المطلب الثالث: التوظيف بالأسهم

الفرع الأول: تعريف الأسهم

هي عبارة عن أوراق مالية تثبت امتلاك حائزها لجزء من رأس مال المؤسسة التي أصدرتها، مع الاستفادة من كل الحقوق وتحمل كل الأعباء التي تنتج عن امتلاك هذه الأوراق. ومن هنا يمكننا أن نقوم باستنتاج الخصائص العامة التي تتميز بها الأسهم[2]:

- السهم هو ورقة تثبت ملكية صاحبها لجزء من رأس المال في حدود قيمته الاسمية، وعلى هذا الأساس فإن حامل السهم هو شريك في المؤسسة.
- يسمح السهم لصاحبه بالاستفادة من عائد هو ربح السهم أو الحصة وكذلك يتحمل جزءا من الخسارة في حالة تحقيق المؤسسة لخسائره.
- الدخل الذي يدره السهم هو دخل متغير، وهو مرتبط بالنتائج التي تحققها المؤسسة وبالأفق الاقتصادي لهذه المؤسسة.
- السهم ورقة مالية غير محددة الأجل، وأجله النظري هو حياة المؤسسة ذاتها.

[1] أحمد رجب عبد العال، مرجع سبق ذكره، 376.

[2] شمعون شمعون، محاضرات في العلوم الاقتصادية، دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر،ص:21

- صاحب السهم له الحق في المشاركة في تسيير المؤسسة وذلك عن طريق المشاركة في عملية التصويت.
- يشكل السهم موضوعا للمضاربة في البورصة، وتتحدد قيمته الجارية أو السوقية وهي غير القيمة الاسمية على أساس العائد المحقق وسعر الفائدة.
- في حالة تصفية المؤسسة، أصحاب الأسهم هم آخر من يستوفي حقوقه باعتبارهم شركاء.
- قابلية التداول إما بالطرق التجارية كالمداولة من يد إلى يد أو بالقيد في سجل الشركة أو بالتظهير.
- حق الأولوية في الاكتتاب عند زيارة رأس المال، كما أنه يعطي حق الحصول على جزء من أرباح الشركة عند تصفيتها حسب الانقضاء.

الفرع الثاني: أنواع الأسهم

ويمكن تقسيمها حسب المعايير التالية:

أولا: من حيث الشكل: وهي:

1.السهم الاسمي: وهو الذي يحمل اسم صاحبه، وتدون فيه البيانات المقيدة في السجل وتشتمل على:

- اسم ولقب وصناعة وموطن وجنسية المساهم، ونوع ورقة الأسهم التي يمتلكها، ونوع الشركة وعنوانها ورأسمالها ومركزها.
- بيان المدفوع من قيمة الأسهم.
- عملية التنازل التي تمت وتاريخ حدوثها.

2.السهم لحامله:

هو الذي لا يذكر فيه اسم المساهم ويعتبر حامله مالكا له بسبب الحيازة المادية، وتعتبر الحيازة قرينة على وجود السبب الصحيح وحسن النية في مستند الملكية. ويحصل التنازل عن السهم بكامله بتسليمه من يد إلى يد أخرى، وبذلك يحصل تداوله بأقصى سرعة ممكنة. ويكفي مجرد تقديم السهم لإعطاء حامله حق حضور مداولات الشركة في جمعياتها العمومية، والاشتراك في قسمة أموالها وأرباحها، والتزام الشركة بالاعتراف لمالك واحد ولو حصل عليه هذا الأخير بطريقة غير قانونية.

3.السهم لأمر:

للشركة أن تصدر أسهما لأمر وتشترط فيها أن تكون كاملة الوفاء، أي دفعت كل قيمتها الاسمية. إذ أن الشركة لا تستطيع أن تتعقب تداول السهم، ولا تستطيع أن تتعرف على المساهم الأخير الملزم برصيد القيمة التي لم تدفع من قيمة السهم.

ثانيا: من حيث نوع الحصة: وتتخذ نوعين هما:

1.السهم النقدي:

هو الذي يكتتب به المساهم بشرط أن يدفع قيمته نقدا، ولا يصبح السهم قابلا للتداول بالطرق التجارية إلا بعد تأسيس الشركة بصفة نهائية، وصدور المرسوم المرخص بتأسيسها.

2.السهم العيني:

وهو الذي يمثل حصة عينية، كعقار أو مصنع أو متجر أو موجودات لشركة قائمة مصادق عليها من الجمعية العامة التأسيسية. فلا يجوز للشركة تسليم هذه الأسهم على صاحبها إلا عند تسليم المقدمات التي تقابلها وتعتبر قيمتها المدفوعة بكاملها، وقد منع القانون تداول الأسهم العينية إلا بعد انقضاء سنتين من إصدارها، وبذلك تعتبر الأسهم النقدية والعينية أسهما رأسمالية.

ثالثا: من حيث الحقوق التي يتمتع بها أصحابها وهي:

1.الأسهم العادية:

- **تعريفها:**

وهي أكثر شيوعا، فهي تمثل رأسمال وتعطي لصاحبها مجموعة من الحقوق. حيث تقوم الشركات عادة بإصدار الأسهم التي تكون لها نفس القيمة الاسمية ولها نفس الحقوق والواجبات، فالسهم هو وثيقة ذات قيمة اسمية واحدة تطرح للاكتتاب العام قابل للتداول وغير قابل للتجزئة[1].

2.أسهم التمتع:

وهو الصك الذي يتسلمه المساهم عندما يستولي على محل القيمة الاسمية لسهمه، ويشترط لإعطاء هذه الأسهم أن يكون مطروحا بذلك في القانون النظامي للشركة، ويتم ذلك عن طريق القرعة[2].

[1] أحمد رجب عبد العال، مرجع سبق ذكره، ص ص: 286-287.

[2] شعبان محمد إسلام البوراوي، مرجع سبق ذكره، ص: 103.

3.الأسهم الممتازة:

يتمثل الامتياز الذي يمنح للأسهم الممتازة عادة في الأولوية في الحصول على الكوبونات التي غالبا ما يعبر عنها في شكل نسبة مئوية من القيمة الاسمية لهذه الأسهم، وتعني الأولوية في الوفاء بكوبونات الأسهم الممتازة وذلك قبل دفع أية كوبونات للأسهم العادية. ومن الطبيعي ينشأ الحق في الكوبونات سواء للأسهم الممتازة أو العادية بقرار مجلس إدارة الشركة في ضوء مقدرتها المالية. ومن هنا نستخلص عدة أنواع للأسهم الممتازة وهي[1]:

- **أسهم ممتازة مجمعة أو غير مجمعة الأرباح:** وهنا يحق لحامله بالمطالبة بالكوبونات التي لم يحصل عليها في بعض السنوات السابقة، والعكس بالنسبة للأسهم غير محققة الأرباح.
- **أسهم ممتازة مشتركة أو غير مشتركة في الأرباح:** وهنا تتيح لحاملها الحق في الحصول على معدل الأرباح الممتاز ومشاركة حملة الأسهم العادية في الحصول على ما يوزع من كوبونات.
- **أسهم ممتازة قابلة للتحويل:** وهنا يحق لحامله حق التحويل لحملة هذه الأسهم فرصة تحويل أسهمهم ذات الربحية المقيدة بأخرى لا تنطوي على مثل هذه القيود، ولهم الحق في تحويلهم إلى أسهم عادية.
- **أسهم قابلة للرد:** يكون للشركة المصدرة لهذا النوع من الأسهم الحق في رد الأسهم المصدرة إلى المساهمين، على أساس سعر يتم تحديده بصورة مسبقة.

الفرع الثالث: إصدار الأسهم وحالات الاكتتاب

أولا: إصدار الأسهم:

عندما يتم إنشاء شركة مساهمة فإنها تقسم رأس مالها إلى أسهم ذات قيمة اسمية مكتتب عليها، فتطرح الأسهم للاكتتاب العام، أي عرض بيعها على الجمهور. وإذا كانت الشركة قائمة فإنها قد تعرض أسهمها الجديدة للاكتتاب الخاص، أي عرضها على أفراد محدودين كالمساهمين القدامى، وتتم عملية الإصدار في السوق الأولى. ومن خلال أحد البنوك المرخص لها والشركات المنشأة لهذا الغرض، ويتم الاكتتاب على شكل ورقة يذكر فيها اسم المكتتب والأسهم التي اكتتبت فيها وقبوله لعقد تأسسي للشركة ونظامها الأساسي[2].

[1] المرجع السابق، ص: 104.

[2] شعبان محمد إسلام البوراوي، مرجع سبق ذكره، ص: 105.

ثانيا: مفهوم القيمة للأسهم وحالات الاكتتاب:

1.مفهوم القيمة للأسهم:

يتحدد مفهوم القيمة للأسهم وفق الغرض من استخدامها، ولعل من أهم المفاهيم السائدة ما يلي[1]:

- **القيمة الاسمية:** تشير القيمة الاسمية إلى القيمة المدونة على وجه السهم، ويتم احتساب رأس مال الشركة بضرب عدد الأسهم المصدرة لكل نوع في القيمة الاسمية للسهم.

- **قيمة إصدار السهم:** وهي القيمة التي تصدر بها الأسهم للاكتتاب وقد تتساوى قيمة الإصدار مع القيمة الاسمية للأسهم أو تزيد عنها. وفي هذه الحالة الأخيرة يمثل الفرق بين القيمة الاسمية وقيمة الإصدار علاوة إصدار، والتي يقتصر إصدارها في حالة زيادة رأس المال فقط.

- **القيمة الدفترية للسهم:** تمثل القيمة الدفترية نصيب السهم من صافي أصول الشركة كما تظهر في ميزانيتها العمومية، ويمثل صافي أصول الشركة ناقص التزاماتها على الغير. ويجب مراعاة الأسهم الممتازة التي أصدرتها الشركة وذلك عند احتساب القيمة الدفترية للسهم وتعطى بالعلامة التالية:

القيمة الدفترية للسهم = حقوق الملكية / عدد الأسهم

- **القيمة السوقية " الجارية " للسهم:** وتتمثل سعر السهم الذي يتحدد في السوق، بناء على تفاعل قوى العرض والطلب على الأسهم، وهو السعر الذي يتم على أساس تداول السهم في البورصة.

ثالثا: مصاريف الإصدار:

تشير مصاريف الإصدار إلى المصاريف المرتبطة بإصدار الأسهم، مثل مصاريف طبع الأسهم والدعاية والاكتتاب فيها، وإعداد نشرة للاكتتاب ومكافأة مراقب الحسابات، وما شابه ذلك.

رابعا: مصاريف التأسيس: هي المصاريف التي تتحملها الشركة أثناء فترة التكوين.

خامسا: حالات الاكتتاب: وهنا قد تواجه الشركة، وهي بصدد الاكتتاب في الأسهم المطروحة، بأي من المواقف الثلاثة[2]:

1.النقص في الاكتتاب: ويعني أن عدد الأسهم المكتتب فيها يقل عن العدد المطروح للاكتتاب العام.

[1] أحمد رجب عبد العال، مرجع سبق ذكره، ص ص: 288-292.

[2] أحمد رجب عبد العال، مرجع سبق ذكره، ص: 293.

2.الاكتتاب بالكامل: ويعني أن عدد الأسهم المكتتب فيها يساوي العدد المطروح للاكتتاب بالضبط.

3.الزيادة في الاكتتاب: ويعني أن عدد الأسهم المكتتب فيها يزيد عن العدد المطروح للاكتتاب العام.

الفرع الرابع: تداول الأسهم وطرقه[1]

أولا: تداول الأسهم:

هي عملية بيع الأسهم بعد إصدارها، وتتم في السوق الثانوي، ولا يجوز في أول تداول للأسهم أن يبيع المساهم أسهمه بأزيد من قيمتها الاسمية إلا بعد نشر حساب الأرباح والخسائر عن سنة مالية كاملة للشركة الجديدة. أما بعد تلك المدة لا يجوز له بيع أسهمه بأزيد من القيمة الاسمية حسب أحوال السوق، ويتم التداول ببيع أحد المساهمين الحصة في الشركة وانتقال السهم من البائع إلى المشتري.

ثانيا: طرق تداول الأسهم:

1.التسجيل: يتم تداول الأسهم الاسمية، وعندما يريد صاحب السهم بيعه يسجل اسم المشتري على ظهر السهم في جدول خاص يسمى جدول التنازلات، وفي نفس الوقت يسجل اسم المشتري على دفتر الشركة ويوقع اثنان من أعضاء مجلس إدارة الشركة على التنازل.

2.الحيازة الفعلية: ويتم تداول الأسهم بأكملها، حيث يتم نقل ملكيتها بمجرد الحيازة الفعلية وذلك لأن إسم المالك غير مكتوب على السهم.

3.التظهير: ويتم بها تداول السهم للأمر، حيث يتم نقل ملكية السهم إلى المشتري بالكتابة على ظهر السهم لأنه تم تحويله إلى المشتري"كتابة اسمية" دون الرجوع إلى الشركة.

المبحث الثالث: إدارة وتسيير التوظيفات

سوف نتعرف في هذا المبحث على مختلف الطرق التي يعتمدها البنك التجاري في تسيير توظيفات عملائه، وأهم ما يلاحظ على ذلك هو: إما اعتماد البنك على نفسه في تسيير الاستثمارات، وهذا ما يسمى بإدارة المحفظة. وإما بالاعتماد على مؤسسة مالية أخرى مثل: المؤسسات الاستشارية، صناديق الاستثمار...الخ. وقد اخترنا صناديق الاستثمار وهذا بسبب انتشارها الواسع.

[1] شعبان محمد إسلام البراوي، مرجع سبق ذكره، ص: 106.

المطلب الأول: تعريف المحفظة الاستثمارية وأنواعها

الفرع الأول: تعريف المحفظة الاستثمارية

هي عبارة عن أداة مركبة من أدوات الاستثمار، وتتكون من أصلين أو أكثر وتخضع لإدارة شخص مسؤول عنها يسمى مدير المحفظة " البنك "، وهذا الأخير قد يكون مالكا لها، كما قد يكون مأجورا. وحينئذ ستتفاوت صلاحياته في إدارتها وفقا لشروط العقد المبرم بينه وبين مالك أو مالكي المحفظة. ونجد أن في أغلبية الأحوال تكون أصول المحفظة من النوع المختلط، أي أنها تجمع الأصول الحقيقية مثل: الذهب، العقار، السلع والأصول المالية معا: كالأسهم والسندات، وأذونات الخزينة....الخ.

ولعل من أهم القرارات الإستراتيجية لمدير المحفظة هو الوصول إلى ما يعرف بتكوين المحفظة المثلى، وهذه الأخيرة تتكون من تشكيلة متنوعة ومتوازنة من الأصول أو الأدوات الاستثمارية، وبكيفية تجعلها الأكثر ملائمة لتحقيق أهداف المستثمر، مالك المحفظة أومن يتولى إدارتها[1].

الفرع الثاني: أنواع المحافظ الاستثمارية[2]

أولا: محافظ العائد:

يأتي الدخل النقدي للأوراق المالية التي يحتفظ بها المستثمر لأغراض العائد من الفوائد التي تدفع السندات أو التوزيعات النقدية للأسهم الممتازة أو العادية. وعلى هذا فان طبيعة ووظيفة محافظ العائد هي تحقيق أعلى معدل للدخل النقدي الثابت والمستقر للمستثمر، وتخفيض المخاطر بقدر الإمكان، ويختار هذا النوع من المحافظ المستثمرين الذين لا يخاطرون.

ثانيا: محافظ الربح:

وهي المحافظ التي تشمل الأسهم التي تحقق نموا متواصلا في الأرباح، وينبع ذلك من ارتفاع أسعار الأسهم أو ارتفاع الأسعار من خلال المضاربات أو صناديق النمو أو التوزيعات التي تهدف إلى تحقيق وتحسين القيمة السوقية للمحفظة أو صناديق الدخل، وهي تتناسب والمستثمرون الراغبون في عائد من استثمارهم لتغطية أعباء المعيشة أو صناديق الدخل والنمو معا. إن شراء الأسهم التي ينتظر لها نمو عالي ضمن محفظة الربح يتطلب تطبيق الأسس العامة لإدارة المحافظ الاستثمارية في الأسهم والسندات بصورة دقيقة وواضحة، حيث أن مفهوم الربح يفترض تحقيق عوائد أعلى من تلك التي تحققها السوق بشكل عام. ولذلك فان اختيار هذه الأسهم

[1] منير إبراهيم هندي، **صناديق الاستثمار**، مركز دالتا للطباعة، الاسكندرية، 1999، ص: 91.

[2] محمد مطر، **إدارة الاستثمارات-الاطار النظري والتطبيقات العلمية**، دار النهضة للنشر والتوزيع، الاسكندرية، 1999، ص:70.

يتطلب عناية كبيرة لتحقيق هذا الهدف، ولعل المستثمرون الذين يختارون هذا النوع من المحافظ هم مستثمرون مخاطرون.

ثالثا: محافظ الربح والعائد:

هي المحافظ التي تجمع أسهم مختلفة يتميز بعضها بتحقيق العائد، وبعضها الآخر بتحقيق الربح، يعتبر وهذا النوع المفضل لدى المستثمرين والذين يتطلعون إلى المزج بين المزايا والمخاطر التي تصاحب كل نوع من هذه المحافظ، ويطلق عليهم اسم " المستثمرون الحياديون".

المطلب الثاني: صناديق الاستثمار وأنواعها

الفرع الأول: تعريف صندوق الاستثمار

صندوق الاستثمار هو أشبه ما يكون بوعاء مالي ذو عمر محدد، تكونه مؤسسة مالية متخصصة وذات دراية وخبرة في مجال إدارة الاستثمارات " بنك أو شركة استثمار مثلا "، وذلك بقصد تجميع مدخرات الأفراد، ومن ثم توجيهها للاستثمار في مجالات مختلفة تحقق للمساهمين أو المشاركين عائدا مجزيا، وضمن مستويات معقولة من المخاطر. كما يعتبر أيضا أداة مالية ويمارس المتاجرة بالأوراق المالية بيعا وشراء، كما يمكن بالمثل تكوين صناديق استثمار عقارية تمارس المتاجرة بالعقار[1].

ومن أهم مزايا صناديق الاستثمار هي أنها:

تهيئ الفرصة لمن لديهم مدخرات ولا يمتلكون الخبرة الكافية لتشغيلها، بأن يقوموا بتسليم مدخراتهم تلك لمجموعة من الخبراء المحترفين الذين يتولون إدارتها مقابل عمولة معينة.

الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي لصندوق الاستثمار[2]

أولا: مدير الصندوق:

يتولى إدارة الصندوق في العادة شركة استثمارية متخصصة، ويتقاضى مدير الصندوق مقابل إدارته للصندوق عمولة يحددها عادة النظام الداخلي للصندوق في صورة نسبة مئوية معينة من القيمة البيعية أو العادلة لصافي أصول الصندوق.

[1] محمد مطر، مرجع سبق ذكره، ص ص:77.

[2] محمد مطر، مرجع سابق، ص:78.

ثانيا: أمين الاستثمار:

هو مؤسسة مالية يتم اختيارها من بين المؤسسات المالية ذات السمعة الجيدة، والمركز المالي المتين، ويتولى أمين الاستثمار مهام الإشراف على الصندوق ومراقبة أعمال المدير، لذا يعتبر الوكيل عن حملة شهادات الاستثمار. ويتقاضى أمين الاستثمار هو الأخر عمولة تحدد في صورة نسبة مئوية من القيمة البيعية أو العادلة لصافي أصول الصندوق.

ثالثا: الهيئة الاستثمارية:

وتضم مجموعة من الخبراء المتخصصين في الاستثمار والتحليل المالي، يعينهم مدير الصندوق بهدف تقديم النصح والمشورة إلى إدارة الصندوق أو توجيه استثماراته إلى المجالات المناسبة.

رابعا: وكيل البيع:

هو وسيط أو مجموعة وسطاء، يتولون توزيع شهادات الاستثمار التي يصدرها الصندوق، ويمكن لهذا الوكيل أن يكون بنكا أو شركة استثمار من تلك الخاضعة لرقابة البنك المركزي.

الفرع الثالث: أنواع صناديق الاستثمار

يمكن تصنيفها كما يلي[1]:

أولا: حسب أغراض المستثمرين:

1.صناديق النمو: هي صناديق تكون بقصد تحقيق مكاسب رأسمالية تؤدي إلى نمو رأس مال الصندوق، أي بعبارة أخرى لا يكون الهدف من إنشائها الحصول على عائد منتظم بقدر ما هو المضاربة الهادفة إلى الاستفادة من التقلبات الحادثة في أسعار الأدوات الاستثمارية، والتي غالبا ما تكون أسهم ذات مخاطر مرتفعة.

2.صناديق الدخل: هدفها الحصول على عائد مستمر للأدوات الاستثمارية في الصندوق، لذا تتجه إدارة الصندوق هنا نحو الاستثمار في إصدارات الشركات المستقرة ذات الجدوى الاقتصادية، خصوصا الأسهم الممتازة والسندات.

3.صناديق الدخل J رأس المال: هي صناديق تجمع بين أهداف النوعين السابقين، لذا تسمى الصناديق المتوازنة فتوجه استثماراتها نحو النوعين بإتباع مبدأ التنويع.

[1] محمد مطر، مرجع سابق، ص : 79.

4.صناديق متخصصة: تتخصص في المتاجرة بالأوراق المالية الصادرة عن شركات صناعية معينة مثل صناعة النفط أو صناعة الكومبيوتر.

ثانيا: حسب حركة رؤوس الأموال:

1.الصناديق المغلقة أو المقفولة: هي عبارة عن صناديق تمتاز بثبات رأسمالها بمجرد انتهاء فترة الاكتتاب الأولى، ولا يجوز لإدارة هذه الصناديق أن تطرح حصصا أو أسهما إضافية بقصد زيادة رأس المال، كما لا يجوز لها تخفيض هذا الأخير عن طريق استهلاك بعض الأسهم أو الحصص، وذلك بعدم السماح للمساهمين بالانسحاب منها إلا عند تصفية الصناديق، ورغم ثبات رأسمالها يمكن تداول أسهم أو حصص هذه الصناديق في السوق المالي.

2.الصناديق المفتوحة: اكتسبت تسميتها من كونها مفتوحة في اتجاهين، أي في اتجاه زيادة رأس مالها متغير وليس ثابتا، ومن هنا يمكن لمدير الصندوق الحق في طرح أسهمها أو حصصا جديدة في أي وقت يراه بعد تاريخ انتهاء فترة الاكتتاب الأولى، كما يمكن بالمقابل لأي مساهم فيه وفي أي وقت يراه مناسبا أن يسحب من الصندوق، حيث يتم إطفاء ما لديه من أسهم عن طريق الاسترشاد بمؤشر القيمة السوقية لصافي الأصول والمحدد في تاريخ الإطفاء.

3.حسب عنصر الأمان: صناديق الاستثمار ذات رأس المال المضمون: يطرح هذا النوع من الصناديق لنمط معين للمستثمرين وهم عادة المحافظون تجاه عنصر المخاطرة، حيث يوفر للمساهم ميزة المحافظة على رأس المال، أي أن مدير الصندوق يضمن للمساهم عدم المساس برأس ماله المدفوع في الصندوق متحملا بذلك وحده مخاطر الخسائر التي قد تصيب رأس مال الصندوق، وذلك مقابل حصوله على عمولة بنسبة معينة إذا ما تجاوزت نسبة العائد المحقق من الصندوق رقما معينا، يطلق عليه عادة مصطلح نقطة القطع.

4.صناديق الاستثمار غير المضمونة: هذا النوع من الصناديق يحتوي على مستوى كبير من المخاطرة، ويكون الاحتمال قائما لأن يفقد كل رأسماله أو جزء منه. ويساعد هذا النوع من الصناديق المستثمرين المضاربين الذين يحسبون للمخاطرة حسابا، سعيا وراء تحقيق عوائد غير عادية على استثماراتهم.

المطلب الثالث: مزايا التوظيف المالي وعيوبه

ويمكن حصرها فيما يلي[1]:

الفرع الأول: المزايا

- وجود أسواق منتظمة غاية التنظيم للتعامل بالأصول المالية.
- التجانس بين وحدات الأصول المالية.
- وجود وسطاء ماليين متخصصين يقدمون خدماتهم للمستثمرين العاديين، مما يجعلهم قادرين على الحصول على خدمات استثمارية جيدة دون أن يكونوا خبراء في الموضوع.

الفرع الثاني: العيوب

انخفاض تكاليف المتاجرة بالأوراق المالية مقارنة بأدوات الاستثمار الأخرى.

ونظرا للتفوق الواضح للمزايا مقارنة بالعيوب، جعل الأسواق المالية أكثر مجالات الاستثمار استقطابا لأموال المستثمرين أفرادا ومؤسسات.

[1] زياد رمضان، **مبادئ الاستثمار المالي والحقيقي**، دار النهضة العربية، الاسكندرية–مصر–، ص: 40.

خلاصـــــــة الفصل:

شهدت الأدوات الاستثمارية التي يوفرها البنك لعملائه تطورا ملحوظا، وهذا تماشيا مع مختلف التغيرات الحاصلة، انطلاقا من الشكل الأولي المتمثل في الادخار التقليدي بمختلف مصادره سواء كانت اختيارية أو إجبارية حيث يلعب دورا هاما في تحسين مستوى المعيشة للفرد في المستقبل وكذا التقليل من اعتماد الدولة على القروض الخارجية مما يساهم في التنمية الاقتصادية، وصولا إلى التوظيف الحديث " التوظيف المالي " بالأسهم والسندات التي تعتبر اليوم من أكثر مجالات الاستثمار رواجا، هذا كله دفع بالبنك للارتقاء إلى التسيير إما بالاعتماد على إدارة المحفظة وإما باللجوء إلى صناديق الاستثمار.

الفصل الثالث:

دراسة ميدانية لحالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية

تمهيد:

بعدما تحدثنا في الجزء النظري عن البنوك التجارية وأساليب توظيف أموال العملاء فيها ارتأينا أن يكون موضوع دراسة الحالة عن بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وبالتحديد وكالة ميلة (834) وسنتحدث في هذا الفصل بصفة عامة عن بنك الفلاحة والتنمية الريفية ونخص بالذكر وكالة ميلة من حيث نشأتها وهيكلها التنظيمي والمهام المنوطة لها ونتطرق إلى الادخار العادي وسندات الصندوق والمعالجة المحاسبية لهما.

المبحث الأول: بنك الفلاحة والتنمية الريفية[1]

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية من أقدم البنوك التجارية الجزائرية وأكبرها وسيتم من خلال هذا المبحث التطرق إليه من خلال نشأته وتطوره وهيكله التنظيمي فضلا عن تتبع تطور مزيج خدماته وكذا التكنولوجيا المدخلة عليه.

المطلب الأول: نشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية

الفرع الأول: نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية

أنشأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية في إطار سياسة إعادة الهيكلة التي تبنتها الدولة، حيث ترتب عن إعادة هيكلة البنك الوطني ميلاد بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وفقا للمرسوم 82-106 المؤرخ في 17 جمادى الأولى 1402 هجري الموافق لـ 13 مارس 1982، وذلك بهدف المساهمة في تنمية القطاع الفلاحي بترقيته ودعم نشاطات الصناعات التقليدية والحرفية والمحافظة على التوازن الجهوي.

وفي إطار الإصلاحات الاقتصادية تحول بنك الفلاحة والتنمية الريفية بعد عام 1988 إلى شركة مساهمة ذات رأس مال قدره 2.220.000.000 دج مقسما إلى 2200 سهم بقيمة 1.000.000 دج للسهم الواحد ليرتفع في نهاية سنة 1999 إلى 3.330.000.000 دج موزعا على 3300 سهم مكتتبة كلها من طرف الدولة.

ولكن بعد صدور قانون النقد والقرض في 1990/04/14 الذي منح استقلالية أكبر، وألغي من خلاله نظام التخصص أصبح بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكغيره من البنوكيباشر جميع الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية الأخرى، والمتمثلة في منح التسهيلات الائتمانية وتشجيع الادخار، وكذا المساهمة في عملية التنمية حتى أصبح يحتل موقعا متميزا ضمن الجهاز البنكي الجزائري لاسيما وأنه الأكثر انتشارا عبر التراب الوطني بما يفوق 300 وكالة مؤطرة بما يزيد عن 7000 موظف في مختلف الاختصاصات بل وعلى المستوى الإقليمي والعالمي، حيث تم تصنيف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وفقا لإحدى الدراسات الصادرة عن هيئة Bankers Almanach لسنة 2001على أنه:

- أول بنك على المستوى الوطني.
- ثاني بنك على المستوى المغربي.

[1] قجان عبد الحليم وآخرون، **إدارة الموارد المالية في البنوك التجارية**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الليسانس في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي ميلة، 2011-2012، ص ص: 47-57.

- المرتبة الرابعة عشر عربيا من بين 255 بنك.
- المرتبة الثالثة عشر إفريقيا.
- المرتبة 668 عالميا من بين 4100 بنك مصنف من قبل هذه الهيئة.

الفرع الثاني: تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية

شهد بنك الفلاحة والتنمية الريفية أثناء تطوره في السوق البنكي الجزائري ثلاث مراحل هي:

أولا: مرحلة 1982-1990

انصب اهتمام البنك خلال السنوات الأولى من تأسيسه على تحسين موقعه في السوق البنكي ومحاولة فرض وجوده ضمن القطاع الريفي والعمل على ترقيته، من خلال تكثيف الوكالات البنكية في المناطق ذات الطابع الفلاحي، حيث ومع مرور الزمن اكتسب البنك سمعة طيبة وتجربة كبيرة في مجال تمويل القطاع الفلاحي والصناعات الغذائية، إلى جانب الصناعة الميكانيكو فلاحية هذا التخصص في مجال التمويل فرضته آلية الاقتصاد المخطط التي تقتضي تخصص كل بنك في تمويل قطاعات محددة.

ثانيا: مرحلة 1991-1999:

بموجب صدور قانون النقد والقرض 10/90 الذي ألغي من خلاله نظام التخصص القطاعي للبنوك المطبق من قبل في إطار الاقتصاد الموجه، توسع نشاط بنك الفلاحة والتنمية الريفية ليشمل مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني خاصة قطاع الصناعات الصغيرة والمتوسطة (PME/PMI) مع بقائه الشريك الأول في تدعيم وتمويل القطاع الفلاحي.

أما على الصعيد التقني فقد شهدت هذه المرحلة إدخال وتعميم استخدام تكنولوجيا الإعلام الآلي عبر مختلف وكالات البنك، والتي كانت تصب في هدف تطوير نشاط البنك للإشارة فقد تميزت هذه المرحلة بـ:

- **1991:** الانخراط في نظام SWIFT للتحويل الآلي للأموال وتسهيل معالجة وتنفيذ عمليات التجارة الدولية (التجارة الخارجية).
- **1992:** اعتماد نظام (System Bancaire Universel) SYBU ، ومختلف لواحقه بهدف تسريع أداء مختلف العمليات البنكية (تسيير القروض، تسيير عمليات الصندوق، تسيير الودائع، الفحص عن بعد لحسابات العملاء). كما تم في نفس السنة اعتماد نظام محاسبي جديد على مستوى كل الوكالات BADR إلى جانب تعميم استخدام تقنيات الإعلام الآلي في كافة عمليات التجارة الخارجية والتي أصبحت معالجتها لا تتجاوز أكثر من 24 ساعة.

- **1993:** استكمال تغطية كل وكالات البنك المنتشرة بتقنية الإعلام الآلي
- **1994:** طرح خدمة جديدة خاصة بالبنك تتمثل في بطاقة السحب والدفع BADR.
- **1996:** إدخال نظام المعالجة عن بعد لجميع البيانات البنكية في وقت حقيقي.
- **1998:** بداية العمل ببطاقة السحب ما بين البنوك.

ثالثا: مرحلة 2000-2006:

تميزت هذه المرحلة بمساهمة بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك العمومية الأخرى في تدعيم الاستثمارات المنتجة، وكذا التوجه نحو تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودفعها للمساهمة في ترقية التجارة الخارجية وفقا لاتجاهات السوق، ودعم برنامج الإنعاش الاقتصادي.

وفي إطار التكيف مع التحولات الاقتصادية والاجتماعية العميقة التي تعرفها البلاد واستجابة الاحتياجات وتطلعات العملاء قام بنك بدر بتسطير برنامج خماسي يتمحور أساسا حول عصرنة البنك وتحسين أدائه، تطوير منتجاته وخدماته، وإحداث تطهير على الصعيدين المحاسبي والمالي، هذا ولا يزال هذا البرنامج الطموح يحقق نتائج جد مهمة إلى يومنا، هذا أبرز ما يميزها:

- **2000:** القيام بتشخيص عام لنقاط قوة وضعف البنك، مع وضع مخطط ترقوي لبلوغ البنك المعايير العالمية في مجال العمل البنكي، كما قام البنك في نفس السنة باستكمال تعميم نظام SYBU للربط بين الوكالات التابعة له وتدعيمها بتقنيات جديدة تعمل على إدارة العمليات المصرفية بسرعة قياسية.
- **2001:** سعيا منه لإعادة تقييم موارده وإمكانياته قام بنك البدر بإجراء عملية تطهير محاسبية ومالية شملت جميع حقوقه المشكوك في تحصيلها، بغية تحديد مركزه المالي والوقوف على المشاكل المتعلقة بالسيولة وغيرها.

كما تم إعادة النظر في المدة اللازمة لمختلف العمليات البنكية تجاه العملاء، وتم التخفيف في مختلف الإجراءات الإدارية والتقنية، حيث أصبحت طلبات القروض الاستثمارية مثلا تعالج في فترة أقصاها شهران، مرورا بمختلف المصالح المختصة (الوكالة، المجمع الجهوي، المديرية العامة).

إضافة إلى ذلك قام البنك في نفس السنة بتجسيد مفهوم بنك الجلوس والخدمات الشخصية في بعض الوكالات الرائدة (وكالتي عميروش والشراقة) إلى جانب اعتماد مخطط محاسبي جديد على المستوى المركزي.

- **2004:** تعتبر هذه السنة سنة السبق بالنسبة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية الذي عرف إدخال تقنية جديدة ساهمت في تسهيل العديد من العمليات البنكية، فبعد أن كان وقت تحصيل شيكات البنك يستغرق مدة تصل إلى 15 يوما أصبح بإمكان العملاء تحصيل شيكاتهم في وقت وجيز بفضل تقنية نقل الصك عبر الصورة Traitement Des Chèques Par Scénarisation وهو ما يعتبر إنجاز غير مسبوق في مجال العمل البنكي الجزائري، وفي نفس السنة كذلك شرع مسئولو البنك في نشر الشبابيك الآلية للأوراق النقدية المرتبطة ببطاقات الدفع تحت إشراف مؤسسة Satim خاصة في المناطق ذات الكثافة السكانية العالمية كما تم إطلاق موقع خاص بالبنك على شبكة الإنترنت بتاريخ 2004/09/07، من خلاله خدمة الإطلاع على الرصيد على الشبكة (E-BANKINK).

- **2005:** شهد شهر سبتمبر من هذه السنة أول تجربة ناجحة لعملية سحب تتم من خلال شباك آلي للأوراق النقدية وسط حضور جماهيري وإعلامي غفير (وكالة الشراقة).

كما استمرت العملية طوال الأشهر الأولى لسنة 2006 من أجل تعميم استعمالها في مختلف الوكالات عبر التراب الوطني.

الفرع الثالث: مهام وأهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

أولا: مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

إن المناخ الاقتصادي الجديد الذي تشهده الساحة البنكية المحلية والعالمية يحتم على بنك الفلاحة والتنمية الريفية أن يلعب دورا أكثر فعالية وديناميكية في جميع الموارد وتمويل الاقتصاد الوطني من جهة وكذا تقييم مركزه التنافسي في ظل التغيرات الراهنة، لاسيما فتح المجال للبنوك الأجنبية واستعداد الجزائر للانضمام للمنظمة العالمية للتجارة من جهة أخرى.

وأمام كل هذه الأوضاع أصبح إلزاما على القائمين بالبنك إعادة النظر في أساليب للتنظيم والتسيير والعمل على تطوير منتجاته وخدماته، بإستراتيجيات أكثر فعالية لمواجهة تحديات البيئة البنكية، وخاصة من أجل إرضاء العملاء والاستجابة لمتطلباتهم.

وفي هذا الصدد لجأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية مثله مثل البنوك الأخرى إلى القيام بأعمال ونشاطات متنوعة وعلى مستوى عال من الجودة للوصول إلى إستراتيجية تتمثل في جعله مؤسسة بنكية كبيرة وشاملة تحضا بثقة المتعاملين الاقتصاديين والعملاء الأفراد على حد سواء، قصد تدعيم مكانته ضمن الوسط البنكي، هذه المهام وكما نصت عليها القوانين والقواعد المعمول بها في المجال البنكي تتمثل أساسا في تنفيذ جميع العمليات البنكية والإعتمادات المالية على اختلاف أشكالها، طبقا للقوانين والتنظيمات الجاري العمل بها.

- تنمية موارد واستخدامات البنك من خلال ترقية عمليتي الادخار والاستثمار.
- إنشاء خدمات جديدة مع تطوير المنتجات والخدمات القائمة.
- تطوير شبكاته ومعاملاته النقدية.
- التقرب أكثر من ذوي المهن الحرة، التجار والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة تلك الهادفة للنهوض بالقطاع الفلاحي والتنمية الريفية.
- التسيير الصارم لخزينة البنك بالدينار وبالعملة الصعبة.
- الاستفادة من التطورات العالمية المرتبطة بالنشاط البنكي.

وفي إطار سياسة القروض ذات المردودية يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

- تطوير قدرات تحليل المخاطر.
- إعادة تنظيم إدارة القروض.
- تحديد ضمانات متصلة بحجم القروض وتطبيق فائدة تتماشى وتكلفة الموارد.

ثانيا: أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

بنك الفلاحة والتنمية الريفية من وراء نشاطه في القطاع البنكي يسعى إلى تحقيق مجموعة من الهداف المسطرة يمكن إيجازها في النقاط التالية:

- توسيع وتنويع مجالات تدخل البنك كمؤسسة بنكية شاملة.
- تحديث نوعية وجودة الخدمات البنكية باستخدام احدث التقنيات في هذا المجال.
- خلق تواصل وعلاقات قوية بين البنك والعملاء باعتبارهم أصلا ثمينا من أصوله وفق المفهوم الحديث للتسويق، وكذا العمل على كسب ولائهم حاضرا ومستقبلا.
- تطوير العمل البنكي قصد جذب المزيد من الموارد والحصول على أقصى قدر من الأرباح.

وبغية تحقيق هذه الأهداف سعى البنك جاهدا لتهيئة الشروط اللازمة للانطلاق في المرحلة الجديدة التي تتميز بتحولات هامة نتيجة افتتاح السوق البنكي أمام البنوك الخاصة المحلية والأجنبية، حيث قام هذا الخير بإنشاء وكالات جديدة وبوسائل تقنية وأنظمة معلوماتية حديثة، كما بدل القائمون على البنك مجهودات كبيرة

لتأهيل موارده البشرية وترقية الاتصال داخل البنك وخارجه مع إدخال تعديلات على التنظيم والهياكل الداخلية للتوافق مع المحيط البنكي واحتياجات السوق . وإلى جانب هذا وقصد التقرب أكثر من العملاء، سعى البنك إلى استخدام مصالح خاصة للتكفل بمطالبهم وانشغالاتهم، والحصول على أكبر قدر من المعلومات المتعلقة باحتياجاتهم من خلال تحقيق هذه الأهداف يطمح بنك الفلاحة والتنمية الريفية بأن يكون رائد في القطاع البنكي الجزائري.

الفرع الرابع: الهيكل التنظيمي المركزي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

يتكون التنظيم المركزي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكما يوضحه الشكل أدناه من:

الشكل رقم (1-3): الهيكل التنظيمي المركزي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

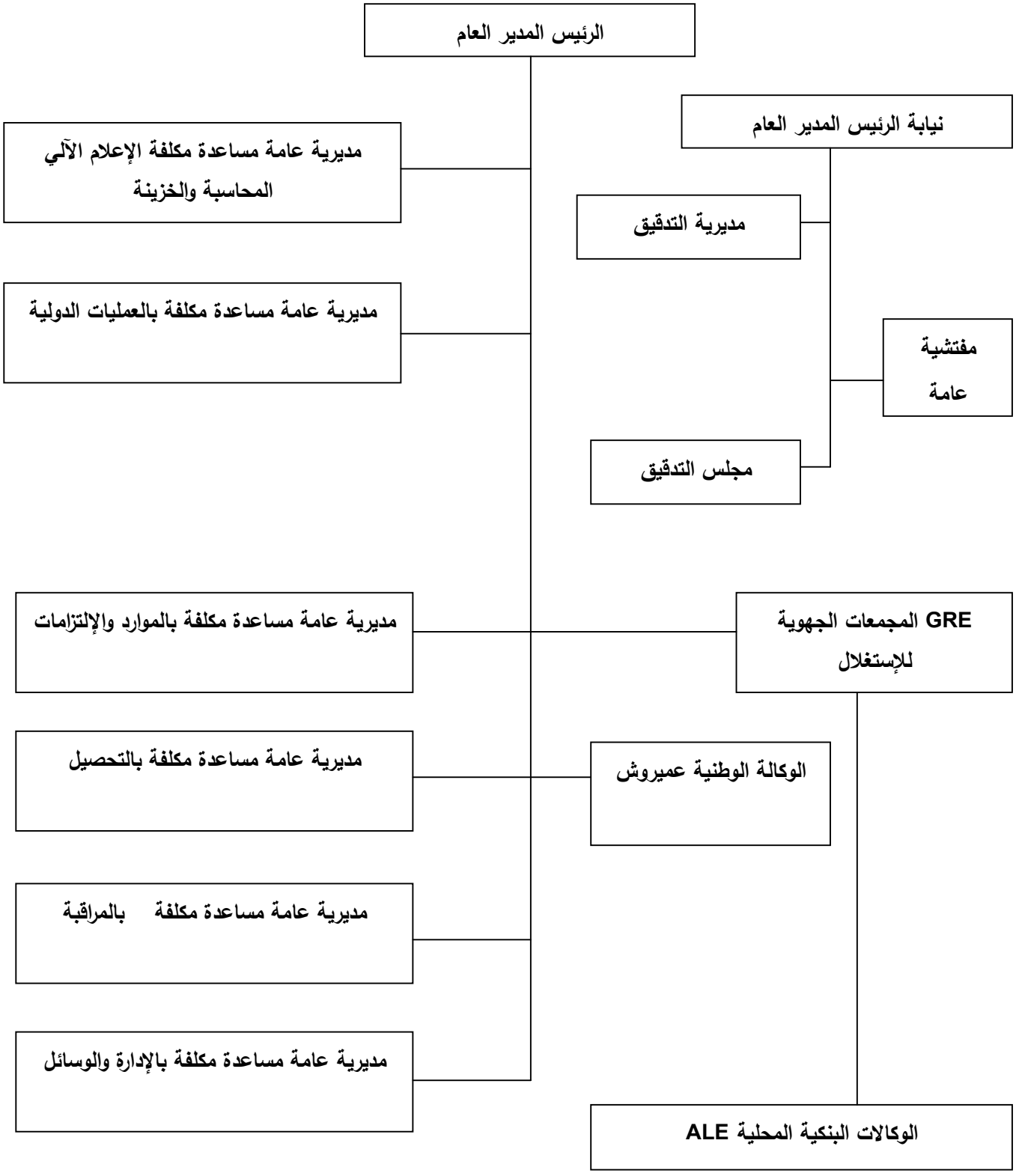

المصدر: وثائق مقدمة من طرف الوكالة

أولا: دراسة الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

- تضم مجلسا إداريا ومفتشية عامة ومديرية للتدقيق برئاسة الرئيس المدير العام الذي يشرف على كل المديريات الأخرى لضمان السير الحسن للعمل.
- المديريات العامة المساعدة وهي:

1. مديرية الإعلام الآلي المحاسبة والخزينة:

تشرف على ثمانية مديريات فرعية تهتم بكل الوظائف التقنية والمحاسبة، من خلال وضع وتطوير شبكات وبرامج الإعلام الآلي وصيانتها، تسيير عمليات الخزينة والأمور المحاسبية (المحاسبة العامة) وكذا الإشراف على مختلف الاتصالات وتدعيمها تقنيا.

2. مديرية العمليات الدولية:

تشرف على خمسة مديريات فرعية مهمتها معالجة ومتابعة وإحصاء كل المعاملات والتحويلات المتعلقة بالخارج (وثائق التصدير تحويلات بالعملة الصعبة).

3. مديرية الموارد والالتزامات:

هي القلب النابض للبنك وأهم مديرية مساعدة به، تتولى الإشراف على أربعة مديريات فرعية مهمتها تمويل مختلف المشاريع الفلاحية وغير الفلاحية الكبرى المتوسطة والصغرى، إضافة إلى إجراء أبحاث ودراسات السوق والمنتجات وما تجدر الإشارة إليه هنا هو أن هذه المديريات المتخصصة هي من يخول لها صلاحية إتخاذ قرار التمويل (منح القروض)، بينما الوكالات والفروع فلا يخول لها ذلك إلا في حدود معينة تضعها الإدارة العامة (القروض الصغرى).

4. مديرية التحصيل:

هي الأخرى تشرف على أربعة مديريات فرعية تتولى مهمة تهيئة ومتابعة مختلف نشاطات التحصيل عبر وكالات البنك.

5. مديرية المراقبة:

تضم ثلاث مديريات فرعية مهمتها التكفل بمراقبة ومراجعة كل التسجيلات المحاسبية وكذا عمليات التجارة الخارجية وغيرها من النشطة البنكية التي يقوم بها البنك.

6. مديرية الإدارة والوسائل:

تتكفل هذه المديرية بتسيير شؤون الموظفين من حيث أجور التوظيف والتكوين وكذا تنظيم وتسوية كل الأمور الإدارية والقانونية المتعلقة بتعاملات البنك وإمكانيته المادية، فضلا عن مساهمتها في إعداد بعض الموازنات التقديرية المتعلقة بنشاط البنك.

المطلب الثاني: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة – 834

أنشأت وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية رقم (834) بواسطة المرسوم الرئاسي الصادر بتاريخ 13 مارس 1982، وتعتبر الممثلة الأولى لبنك الفلاحة والتنمية الريفية على مستوى ولاية ميلة،وتمت هذه النشأة كإعادة لهيكلة البنك الوطني الجزائري، وتقع هذه الوكالة في شارع بن قارة – ميلة – وهو مكان إستراتيجي يتوسط أهم المرافق العمومية في المدينة، كما أن للبنك 08 وكالات أخرى موزعة على مستوى الولاية كالآتي:

- ميلة 834.
- واد النجاء 842.
- القرارم 837.
- فرجيوة 637.
- تاجنانت 843.
- شلغوم العيد 833.
- واد العثمانية 840.
- التلاغمة 841.

الفرع الأول: مهام وامتيازات بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة –

أولا: مهام الوكالة: تتمثل في:

- فتح الحسابات بكل أنواعها للأشخاص العادية والمعنوية وأهم هذه الحسابات (الحسابات الجارية وحسابات التوفير دون توفير، حسابات الشيك وغيرها).
- منح القروض بمختلف أنواعها وتقييم الضمانات المطلوبة ومتابعة تحقيقها.
- تنظيم جميع العمليات البنكية في إطارها القانوني.

- المعالجة الإدارية والمحاسبية لعمليات الزبائن بالعملة الوطنية والأجنبية.
- العمل على استقرار وتطوير العلاقات التجارية مع الزبائن.
- خصم وتحصيل الأوراق التجارية.
- السهر على رفع مردودية الخزينة.

ثانيا: امتيازات الوكالة:

من المعروف أن البنوك التجارية تشترك جميعا في مجال واحد وهو العلاقات الحالية والبنكية وعليه تعرض الوكالة العديد من الامتيازات أبرزها:

- التقديم المنتظم لبيانات تسليم طلبات منح القروض وهو ما يفرض سرعة دراستها وتحليلها.
- سرعة تنفيذ العمليات البنكية من سحب، إيداع، تحويل.
- الاعتماد علو موزعات آلية للأوراق النقدية، لتسهيل العمليات البنكية وكذا سرعة تنفيذها.
- تقليص زمن دراسة طلبات منح القروض.
- تحليل عمليات التجارة الخارجية في ظرف زمني جد قصير.
- ظهور وظيفة المكلف بالزبون الذي يسعى إلى تنفيذ ومعالجة كل عمليات الزبون.
- الجودة والسرعة في أداء الخدمات البنكية على مستوى واجهة المكتب.

ثالثا: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة – 834

اعتمدت وكالة ميلة (834) هيكل تنظيمي يتماشى مع التطورات التي شهدتها المنظومة البنكية الجزائرية في ظل التكنولوجيا ومتطلبات العالم المعاصر، وتغيير النظرة بالنسبة لمواردها البشرية والشكل الموالي يوضح الهيكل التنظيمي للوكالة المعتمد منذ سنة 2004 إلى حد الآن:

الشكل رقم (2-3): الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة ميلة.

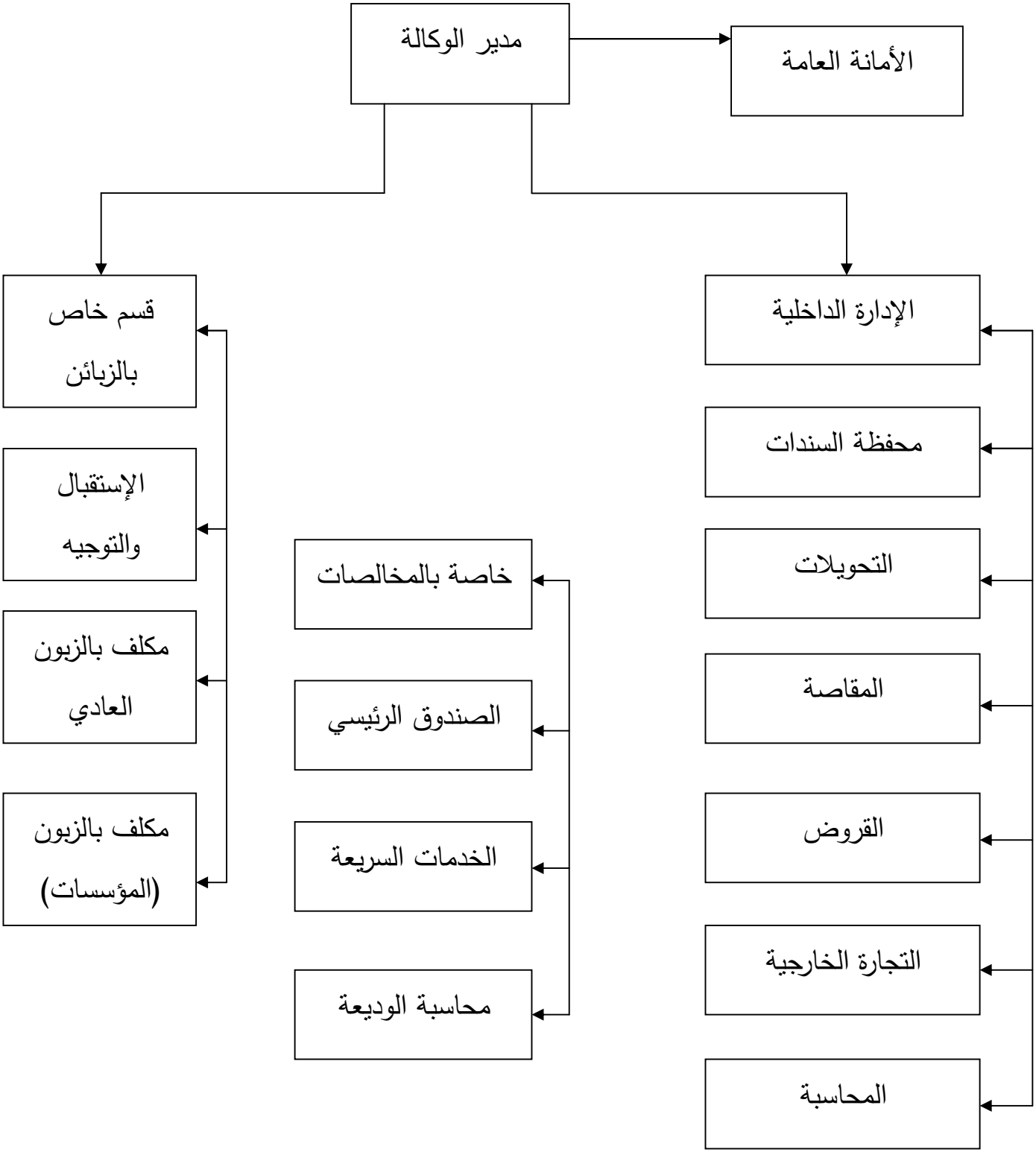

المصدر: وثائق داخلية مقدمة من طرف الوكالة.

المطلب الثالث: دراسة الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة ميلة (834).

تتكون الوكالة من خمسة موظفين وكل موظف مسئول عن مصلحة معينة، ونذكر هذه المصالح فيما يلي:

1. **المدير:** هو المسئول الأول في الوكالة يشرف على حسن تسييرها إذ يتكفل بالمهام التالية:

- تطوير نشاط الوكالة وضمان مردودية عالية للمؤسسة.
- تطبيق التعليمات والخطط والبرامج الواردة.
- الاتصال مع الإدارة الوطنية.
- إعادة التقارير الدورية لنشاطات الوكالة في مواعيدها.
- إبرام جميع العقود الخاصة بالوكالة.
- الإمضاء على الوثائق الرسمية الخاصة بالبنك.
- الدفاع عن مصالح البنك أمام القضاء.

2. **الأمانة العامة:** ومن بين المهام المستندة إليها ما يلي:

- استقبال الوارد والصادر أي تسجيل جميع الوثائق السابقة مع جميع الوكالات في سجل خاص بالبريد الصادر والوارد.
- تنظيم مواعيد المدير.
- طبع جميع الوثائق التي يتعامل بها البنك.
- استقبال المكالمات الهاتفية.

3. **قسم خاص بالزبائن:** يشرف عليه 07 أعوان مقسم إلى ثلاثة فروع:

أ- **فرع الاستقبال والتوجيه:** يشرف عليه موظف يقوم بما يلي:

- استقبال الزبائن وتوجيههم.
- تسليم دفاتر الشيكات.

- استخراج كشف حساب الزبون.

ب- فرع المكلف بالزبون العادي: يتكون من 3 أعوان تكون مدة تدريبهم شهر:

- عون مختص بفرع التأمين.
- عونين مختصين باستقبال الزبائن وإطلاعهم على مختلف الخدمات التي يقدمها الفرع.

ج- فرع المكلف بالمؤسسات: يتكون من عونين مدة تدريبهم شهر ونصف، ويقوم هذا الفرع بنفس المهام التي يقوم بها الفرع المكلف بالزبون العادي ولكن يختص بالتجار والمقاولين والمؤسسات ويشرف على هذا القسم (المكلف بالزبائن) منسق من مهامه ما يلي:

- الإشراف والتنسيق بين موظفي مكتب الواجهة.
- إيجاد حلول للعمليات البنكية المستعصية.
- مراقبة لكل العمليات المنفذة من طرف المكلفين بالزبائن.

4. قسم خاص بالمخالصات:

يتكون من ستة لأعوان وينقسم إلى ثلاثة فروع:

أ- **الفرع الأول: الصندوق الرئيسي:** يتكون من عونين:

أحدهما يستقبل الزبون والآخر أمين الصندوق يتولى عملية السحب والإيداع.

- ✓ **فرع خاص بالدينار:** يشرف عليه عون يقدم الخدمة عبر صندوق آلي للسحب.
- ✓ **فرع خاص بالعمولات الأجنبية:** يتكون من عونين، هذا الفرع يقوم بنفس مهام التي يقوم بها فرع الصندوق الرئيسي لكن السحب والدفع يكون بالعملة الصعبة "أورو" ويشرف على هذه الفروع منسق يقوم بالتنسيق بين موظفي ومراقبة العمليات المقدمة على مستوى القسم.

ب- الفرع الثاني: الإدارة الداخلية: يتكون من سبعة أعوان موزعين على ستة فروع هي:

- ✓ **فرع المحفظة:** يشرف عليها عون يقوم بإيداع الوراق المالية (شيكات، اوراق التبادل، سفتجات والقيام بعمليات التسديد).
- ✓ **فرع التحويلات:** يتم فيه التحويلات ما بين الوكالات وما بين الخزينة العمومية والبنك.

- ✓ **فرع المقاصة:** يشرف عليه عون يختص بتحويل واستقبال الأوراق المالية للتحصيل والخصم ويتميز بالسرعة والدقة في العمليات البنكية.
- ✓ **فرع القروض:** يشرف عليه عون يقوم باستقبال وتلقي ملفات القروض بمختلف أصنافها ومراجعتها ودراستها والحصول على الضمانات اللازمة لتغطيتها.
- ✓ **فرع التجارة الخارجية:** يشرف عليه عون يهتم بجانب التجارة وكل ما تتطلبه.
- ✓ **فرع المحاسبة:** وتضم عدة مصالح فهي تعالج الجانب الإداري والمحاسبي والتنظيمي للوكالة ومراقبة صحة العمليات البنكية بمختلف أصنافها، ومجمل معاملاتها مع مختلف البنوك.

المبحث الثاني: أشكال الادخار في الوكالة

المطلب الأول: الادخار العادي[1]

الفرع الأول: تعريف حساب دفاتر الادخار

يتم التصرف في هذا الحساب عن طريق دفتر الادخار الذي يفتح للأفراد والمؤسسات لتشجيعهم على الادخار مقابل فائدة أو بدون فائدة ويقوم المودع صاحب الحساب بالسحب في أي وقت شاء (الملحق رقم 1).

- **حساب دفتر الادخار بفوائد:**

يكون الغرض منه الاستفادة من الفوائد التي تمنحها الوكالة حيث تطبق الوكالة معدل مرجعي بنسبة 1,75% سنوي (منذ 2005 لم يتغير) ويحسب كل 3أشهر.

$$\text{الفائدة} = \frac{\text{المدخر المبلغ} \times \text{المعدل} \times \text{المدة}}{1200}$$

مثلا:

- المبلغ المدخر 50.000دج.
- المعدل المطبق من الوكالة 1,75%.
- مدة الإيداع 3أشهر.

[1] بينات مقدمة من طرف الوكالة بتاريخ 17 مارس 2015.

- **حساب دفتر الادخار بدون فائدة:** يكون الغرض منه الاحتفاظ فقط لتجنب السرقة والضياع وليس بغرض الفائدة وهذا عملا بالشريعة الإسلامية التي نحرم الربا.

ملاحظة:

إذا قام العميل بسحب أمواله قبل تاريخ الاستحقاق تطبق عليه الوكالة عقوبة تحرمه من الفوائد بالدرجة الأولى وخصم نسبة من رأس ماله كعقوبة.

الفرع الثاني: أنواع دفاتر الادخار

1. دفاتر التوفير والادخار للأشخاص الراشدين: (بالعملة الوطنية)

يخص هذا الحساب الأشخاص الذين تفوق أعمارهم 19 سنة كاملة "سن الرشد" تكون بفوائد أو بدون فوائد هذا النوع من الادخار يعتبر ادخار تحت الطلب، ومن الوثائق التي تخص هذا الحساب ما يلي:

لابد أن يكون مصحوب ببطاقة التعريف الوطنية بالإضافة إلى شهادة الميلاد الأصلية حيث يقوم الزبون بإمضاء اتفاق مع الوكالة والكتابة بخط اليد " قرأت وصادقت " (الملحق رقم 2) وثيقة فتح الحساب بالإضافة إلى شهادة الإمضاء بحيث يكتب فيها جميع المعطيات المتعلقة بالزبون (الملحق رقم 3).

أما بالنسبة للمبلغ المودع من طرف الزبون له الحرية في إيداع ما شاء حسب القدرة المالية لهذا الزبون ابتداءً من 1.000 دج كما أن الوكالة لها دفتر تقدمه للزبون لتسجيل جميع العمليات المصرفية التي يقوم بها الزبون لكل إيداع وسحب بالإضافة إلى الفوائد المقدمة من طرف الوكالة والتي تقدم خلال 3أشهر مع العلم أن الفائدة تسحب عند أول الشهر من إيداع ونهاية الشهر عند السحب وتقدر بـ 1,75%.

- عند السحب 15-12-2006 (31-11-2006).
- عند الإيداع 15-12-2006 (01-01-2007).

مثلا: في حالة الإيداع:

الجدول رقم (1-3): جدول يبين حالة ايداع و سحب الوديعة للراشيدين,

إيداع التأشيرة	الرصيد	المبلغ	رمز العملية	التاريخ
/	10.000,00	10.000,00	LD1	2007/02/10
/	22.000,00	12.000,00	LD2	2007/02/30
في حالة السحب				
/	12.000,00	10.000,00	DP2	2007/03/15

المصدر: وثائق داخلية مقدمة من طرف الوكالة.

ملاحظات:

- كل العمليات تسجل في دفتر الادخار.
- في السنوات السابقة كان هناك ادخار تحت الطلب بالعملة الصعبة وكان العميل يحصل على فائدة أكبر كلما زادت المدة حيث أن معدل الفائدة يختلف من شهر إلى 3أشهر إلى 6 ..... (ثلاثية) وكانت الوكالة تقوم بهذا الادخار لجمع الأموال بالعملة الصعبة ومحاربة تداولها في السوق السوداء (الملحق رقم 4).
- كما قامت الوكالة في السنوات الأخيرة بتقديم منتج جديد خاص بدفاتر التوفير والادخار للكبار يتمثل في خدمة إلكترونية وهي بطاقة الائتمان والتوفير.

بهذه البطاقة يمكن للزبون سحب أمواله في أي وقت شاء ومن أي صراف آلي بمبلغ 50ألف دج كسقف أعلى خلال 48 ساعة وبعمولة بسيطة جدا (من 15 دج – 30 دج) تحصل عليها الوكالة.

- **دفاتر التوفير والادخار للأشخاص الغير راشدين (دفاتر الأشبال):** منتج يضعه البنك تحت تصرف الزبائن من فئة الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن 19 سنة ويكون الإيداع الأول 500 دج ومن الوثائق التي تخص هذا الحساب بطاقة التعريف الوطنية وشهادة الميلاد الأصلية ويفتح هذا الحساب بتوكيل الولي ينوب عنه في عملية الإيداع.

والذي يمكن صاحبه من الاستفادة من قرض بنكي قدره 2.000.000 دج إذا كان حسابه قد فتح منذ 5سنوات من قبل أو أكثر.

فوائد هذا النوع سداسية (1,75%) ويمكن لولي الطفل سحب هذه الفوائد متى شاء.

الشكل رقم (3-3): شكل يوضح نسبة ودائع الأفراد في دفاتر الإدخار

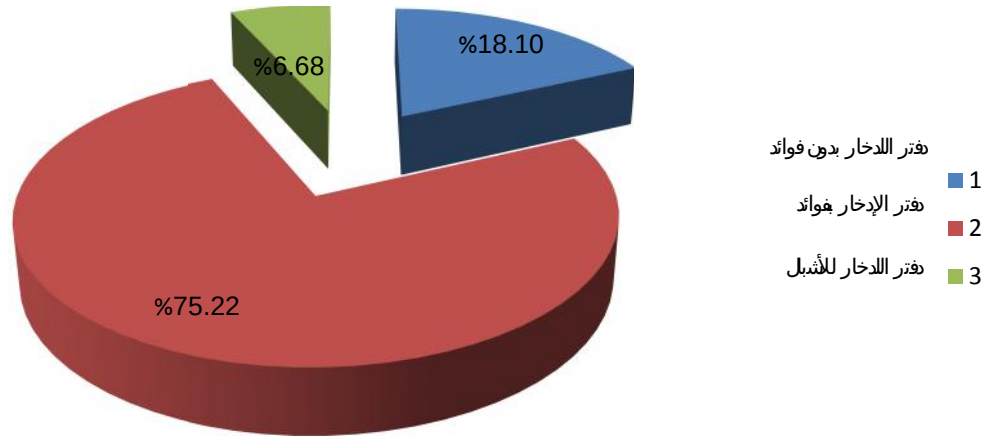

المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادًا على معلومات مقدمة من طرف وكالة ميلة

التحليل :

من خلال الدائرة النسبية المبينة أعلاه نجد أن اكبر نسبة لدفاتر الادخار خاصة بدفتر الادخار بفوائد بنسبة 75.22% وذلك راجع لرغبة الأفراد في الاستفادة من الفائدة التي تمنحها الوكالة وهذا لتنمية المبلغ المدخر، ثم تليها نسبة 18,10% الخاصة بدفتر الادخار بدون فوائد ويرجع سبب اختيار الأفراد لهذا النوع من الادخار للعمل بمبدأ الشريعة الإسلامية الذي يحرم الفائدة فيضعون أموالهم لدى الوكالة لحمايتها من السرقة و الضياع و كذلك لمحاربة فكرة الاكتناز، وفي الأخير نجد دفاتر الادخار للأشبال بنسبة 6,68% بسبب رغبة بعض الآباء في فتح حساب خاص بأولادهم الذين لا يتجاوزون 19 سنة وكذلك للاستفادة من الفائدة الخاصة بهذا النوع .

الفرع الثالث: البيانات الخاصة بدفتر الادخار

ويتكون من البيانات التالية:

الوكالة – رقم الزبون – المفتاح – السلسلة – العملة – رقم التسجيل – صاحب الحساب – تاريخ الميلاد – العنوان – تاريخ إصدار الدفتر – التوقيع – مستند التعريف " الطبيعة، الرقم، الإصدار، التاريخ " – الإسم الأصلي للأم – اسم الأب – الموكل الأول – الموكل الثاني (الملحق رقم 5).

والبيانات الخاصة عند السحب والإيداع تتمثل في:

التاريخ – الرمز – التحويلات – الرصيد والتوقيع.

ويمثل هذا الدفتر حساب إيداع وضمان نقودك يعطي لك بصفة شخصية ولدى لا يستطيع غيرك استعماله إلا في حالة تفويض قانوني وعند الإيداع أو السحب تقدم إلى المكتب مصحوبة ببطاقة التعريف الوطنية وفي حالة إذا ضاع الدفتر بلغ فورا الوكالة التي سلمته لك.

ملاحظة:

- لا يجب أن تكتب أو تشطب على ما هو مسجل على دفتر الادخار.
- الفائدة على دفتر الادخار 1,75% ويكون حسابها بالجملة المركبة وفي الوكالة تحسب الفائدة بـ Logiciel.

المطلب الثاني: سندات الصندوق وأنواعه[1]

الفرع الأول: تعريف سندات الصندوق

أحيانا ما يقوم شخص ما بإقراض مؤسسة أو بنك أموال لأجل قصير مقابل الحصول على فائدة، ومقابل ذلك تقوم الهيئة المقترضة " تكون غالبا بنك " بإصدار وثيقة تعترف فيها بهذا الدين هذه الوثيقة هي سند الصندوق وهو التزام مكتوب من طرف البنك أو المؤسسة بدفع المبلغ المذكور في السند " مبلغ القرض " في تاريخ معين هو تاريخ الاستحقاق وقد يكون السند محرر باسم هذا الشخص أو لأمره أو حامل السند.

[1] بيانات مقدمة من طرف الوكالة، بتاريخ 24-25 مارس، 2015.

وعلى الرغم من انه يعتبر سند لأمر، إلا انه يلعب دور وسيلة دفع على غرار أوراق القرض التجارية فصاحب السند أو حامله يمكن تظهيره إلى الغير بهدف تسوية معاملات تجارية أو ائتمانية أخرى وبالتالي يمكن تداولها من يد إلى يد لهذا الغرض يمكن دائما أن يحرر لأمر حامله.

ومدته هي أيضا قصيرة لا يمكن أن تتجاوز في أقصى الحدود أثنا عشرة شهرا، ويمكن لحامله قبل انقضاء هذه المدة أن يقدمه إلى البنك للخصم إذا احتاج للسيولة قبل تاريخ الاستحقاق، وفضلا عن كل هذه الخصائص فهو يمثل وديعة لصاحبها في البنك على الرغم من أن إحداثه في أول الأمر كان بغرض القرض.

ملاحظة:

يجب أن يكون الإيداع الأول الادنى 100.000 دج وتطبق عليه فائدة 1,75% ويتضح هذا الخير من خلال (الملحق رقم 6).

الفرع الثاني: أنواع سندات الصندوق

1. **إيصال الصندوق المسبق بفائدة:**

عندما يقوم المودع بإيداع مبلغ معين منه المال يستطيع الحصول على فائدة مسبقة أي قبل تاريخ الاستحقاق وفي نفس يوم الإيداع.

2. **إيصال الصندوق غير مسبق بفائدة:**

عند قيام المودع بإيداع مبلغ معين من المال ينتظر المودع حتى تاريخ الاستحقاق للحصول على أمواله مع الفوائد المستحقة كدين له عند الوكالة.

3. **إيصال الصندوق اسمي:**

وهنا على المودع ذكر شروط كالاسم واللقب ... الخ، ويجب الاتفاق على الفائدة إذا كانت مسبقة أو غير مسبقة وله عدة فروع نذكر منها:

- سندات اسمية مؤقتة عمومية.
- سندات الصندوق الخاصة.
- سندات الصندوق إسمي قطاع فلاحي.

- سند الصندوق إسمي إيداعي.
- سند الصندوق إسمي للأشخاص العاديين.
- سند الصندوق إسمي آخر.

4. إيصال الصندوق غير إسمي:

وفي هذا النوع من الإيصالات لا يذكر اسم المودع أي حامل الإيصال ويكون للبنك الحرية في التعامل بأمواله لأن له تاريخ استحقاق ومن بين فروعه ما يلي:

- سند الصندوق غير إسمي بفوائد ثابتة.
- سند الصندوق غير إسمي بفوائد متغيرة.
- سند الصندوق بفائدة.
- سند الصندوق بفائدة متغيرة لمؤسسات عمومية.
- سند الصندوق بفائدة متغيرة لمؤسسات خاصة.
- سند الصندوق بفوائد متغيرة إيداعي.
- سند الصندوق بفوائد متغيرة للأشخاص العاديين.
- سند الصندوق بفوائد متغيرة غير ذلك.

ومن هنا نجد أن الفرق بين السند الاسمي والغير إسمي يتمثل في " الضريبة " على الدخل الإجمالي والذي يطبق بنسبة 10% على السند الإسمي ونسبة 30% على السند الغير إسمي.

5. سندات متغيرة بفائدة:

قد يطلب البنك المركزي تغيير الفائدة المتفق عليها بين البنك والعميل وعلى هذا الأخير الحصول على فوائد بنسبة مئوية يحددها له البنك المركزي.

6. سندات ثابتة بفائدة:

هنا تبقى الفائدة على هذا النوع من السندات ثابتة حسب الاتفاق المبرم بين الوكالة والعميل على النسبة المئوية المطبقة في ذلك الوقت.

المطلب الثالث: المعالجة المحاسبية للادخار وسندات الصندوق

الفرع الأول: المعالجة المحاسبية للادخار

1. الإيداع بدفتر الادخار:

هو عملية تعني إضافة مبلغ معين لرصيد زبون يتقدم الزبون بحوزته السيولة النقدية التي يريد إيداعها، ويمنحه الموظف وثيقة تسمو بالتجزئة النقدية CA30 (ملحق رقم 7), بعد ملء هذه الأخيرة تقدم الوثيقة لأمين الصندوق الذي يتحقق من مطابقة قيمة السيولة ويسلمها مجددا للمكلف بالسحب والإيداع الذي يسوي عملية الإيداع معلوماتياً ثم يقدم للزبون وصل عن التجزئة النقدي ونسخة عن وصل الدفع تحتفظ بها المؤسسة وترسل نسختين للمديرية الفرعية وإيداع الشخص قد يكون:

- ✓ لنفس الوكالة.
- ✓ لغيره في وكالته: هنا يتم تحديد المستفيد من عملية الإيداع على وثيقة التجزئة النقدي وتتم العملية كما في السابق مع تسليم وصلين:

- وصل مدين للجهة المودعة كدليل على نقص الرصيد، ووصل دائن للجهة المستفيدة كدليل على زيادة الرصيد.
- لغيره في وكالة أخرى: وتتم هذه العملية كالعملية السابقة مع إرسال وثيقة الربط ما بين الوكالات مع وصل إيداع الدائن لوكالة المستفيد من عملية الإيداع كما يمكن أن يقوم بعملية الإيداع بدفتر الادخار وتتم وفق المرحلة السابقة.

2. السحب بدفتر الادخار:

في هذه الحالة يتقدم الزبون إلى الوكالة مرفوقاً بدفتر الادخار أو بطاقة الهوية بعد أن يتأكد العامل بالشباك من توفر المبلغ المطلوب في حساب الشخص ويسجل العملية في الدفتر وجهاز الكومبيوتر وأخيرا يسلم الدفتر لأمين الصندوق مع وصل مدين يقدم المبلغ إلى الزبون وبالتالي فصاحب الحساب يمكنه سحب مبلغ من رصيده سواء بواسطة صك أو دفتر الادخار ويسمى بصك الشباك حيث يقوم العامل بملأ الصك بمعلومات ضرورية إسم ولقب صاحب الحسا، رقم حسابه، التاريخ، عنوان الوكالة، ويقدمه للزبون ليوقع عليه مع تقديمه لبطاقة الهوية يتأكد من توفر المبلغ مع رصيد الشخص ثم يمرر الصك لأمين الصندوق حيث يسلم " الصك " المبلغ لصاحبه والملاحظ أن عمل أمين الصندوق هو عمل متكامل في خدمة الزبون سواء ساحبا أو مودعا.

الفرع الثاني: المعالجة المحاسبية لسندات الصندوق

1. **في الإيداع:** كل إيداع يكون فيه حساب الصندوق مدين وحساب الزبون دائن في تاريخ إستحقاق السند ويكون كما يلي:

حـ / الصندوق ..... 10.000 دج

حـ / الزبون ..... 10.000 دج

2. **في السحب:** يكون هنا الصندوق دائن وحساب الزبون مدين في تاريخ استحقاق السند ويكون كما يلي:

حـ / الزبون ..... 10.000 دج

حـ / الصندوق ..... 10.000 دج

خلاصة الفصل:

من خلال الدراسة الميدانية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية نلاحظ أن الوكالة في البداية كانت تتعامل مع الأفراد بطريقة عادية وروتينية ويتمثل في قبول الموال الفائضة عن الأفراد أي ادخارها بهدف الحفاظ عليها، لكن مع التغيرات الاقتصادية والمالية ظهر هناك شكل جديد للادخار ويتمثل في سندات الصندوق، ويتضح أن إقبال الأفراد على الادخار أكثر من هذا الأخير وذلك نظرا لارتفاع أسعار الفائدة في الشكل الأول.

خاتمة

خاتمة:

لقد عرف الواقع الاقتصادي تحولات كثيرة وهذا ما دفع النظام البنكي إلى تغيير أنظمة تسييره واللجوء إلى عدة توظيفات تماشياً مع متطلبات الحياة الاقتصادية الجديدة ومواكبة التغيرات الحاصلة بالإضافة إلى محاولة تحقيق الأهداف الاقتصادية المرجوة والتفتح على العالم الخارجي سواء كانت هذه الأهداف محلية أو خارجية في السوق النقدي والمالي.

ومذكرتنا جاءت لكي تبين أهم الأدوات الاستثمارية التي تلجأ إليها البنوك لتوظيف أموال العملاء حتى لا تبقى أموالهم مجمدة لديهم وذلك باللجوء إلى الادخار والتوظيف بالأسهم والسندات وهناك دوافع موضوعية وذاتية تؤثر على العملاء وتدفعهم لاختيار هذه الأدوات ويتضح ذلك من خلال اهتمام العميل بالدرجة الأولى على توفر عنصر الثقة لدى البنك وكذا قدرته على تتبع التغيرات وقدرته على التفاعل معها وبالتالي تجنب العميل لعدة أخطار.

النتائج:

نجد أن علاقة البنك بالسوق المالي هي علاقة تكامل حيث يدخل البنك فيها كوسيط ومن هنا تظهر للتوظيفات عدة مميزات نذكر منها ما يلي:

التوظيف في السوق النقدي تكون مدته قصيرة من خلاله يتحصل العميل على السيولة في أي لحظة وبالتالي وسيلة أكثر ضمانا مقارنة مع الأسهم والسندات التي يتم تداولها في السوق المالي وكلاهما تختلف عن الآخر، فالأول قد ينتج عنه خسائر رأسمالية ولكنه يتمتع بالسيولة، أما الثاني فينطوي تحت مخاطر أقل ولكن لا يتمتع بالسيولة الكافية.

ومهما اختلفت الأدوات المقترحة من طرف البنك للتوظيف فإن هذا الأخير لابد أن يكتسب إدارة كفئ في تسيير هذه الاستثمارات والتي قد تنطوي تحت إدارة المحفظة أو تحت إدارة الصندوق وذلك حسب الظروف المتاحة .

لقد تبين لنا من خلال الدراسة الميدانية التي أجريت في بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة ميلة– ضعف إقبال العملاء على توظيف أموالهم بصفة عامة، سواء تعلق الأمر بالادخار أو التوظيف المالي، وإذا بحثنا في أسباب ذلك نجد ما يلي:

- عدم وجود استراتيجية واضحة لتشجيع الادخار من قبل البنك؛
- انخفاض مداخيل الأفراد، التضخم، كله يؤثر على قرار الأفراد فيما يخص اختيار أداة الاستثمار المناسبة؛

- انخفاض أسعار فائدة الادخار؛
- نقص الوعي لدى الأفراد اتجاه عمليات التوظيف وعجز البنوك في تشجيعهم على اللجوء إلى توظيف أموالهم الفائضة بدل اكتنازها، حيث قدرت نسبة الاكتناز في الجزائر 21.7% من الناتج المحلي الخام أي ما يعادل 22 مليار دولار ما بين 2000 و2005.
- الصعوبة في فتح الحسابات الجارية والتجارية وفي تلقي دفتر الشيكات "انتشار البيروقراطية"، أما فيما يخص التوظيف المالي فهو كذلك يشهد ضعف الإقبال بسبب:
  - ✓ قلة الشركات المصدرة للأوراق المالية؛
  - ✓ جملة المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها المستثمرون؛
  - ✓ ضعف التداول في بورصة الجزائر.

الاقتراحات والحلول:

للتقليل من هذه المشاكل ارتأينا تقديم بعض الاقتراحات والحلول نذكر منها:

- الرجوع إلى التعبئة الفكرية والعلمية والثقافية وحتى الدينية "محاربة الاكتناز" للمجتمع فيما يخص مصطلح التوظيف في البنوك؛

- الدراسة المستمرة للسوق من طرف البنك الشيء الذي يتيح له بيانات دقيقة عن العملاء، وحاجات السوق؛

- تحسين وتنويع الخدمات المقدمة للمدخرين وإتباع سياسة أكثر ديناميكية في جميع الموارد مع تحسين وسائل الدفع وتحسين استعمالها؛

- فتح المجال أمام المؤسسات المالية والبنوك الخاصة لأجل المنافسة، مع تفعيل دور السوق المالي؛

- تحسين الهياكل وطرق الاستقبال ووضع حد للعلاقات الجافة مع العملاء؛

- تنشيط بورصة الجزائر ونهج سياسة إعلامية ناجحة بوضع برامج إعلامية كاملة للترويج عن مجال وأدوات الاستثمار في الجزائر، وتوفير المعلومات المالية والإحصائية للمستثمرين؛

- تشكيل شبكة فروع واسعة للتقرب من الأعوان الاقتصاديين.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولا: المراجع باللغة العربية

I. الكتب:

1. أحمد بوراس، **أسواق رؤوس الأموال**، مطبوعات جامعة منتوري، الجزائر، 2003.
2. أحمد رجب عبد العالي، **محاسبة الشركات**، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1980.
3. إسماعيل محمد بن قانة، **اقتصاد التنمية**، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 2014.
4. أكرم حداد، **النقود والمصارف**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان –الأردن–، 2008.
5. أنس البكري ووليد الصافي، **النقود والبنوك بين النظرية والتطبيق**، دار المستقبل للنشر والتوزيع، الأردن،.
6. بريبش السعيد، **الاقتصاد الكلي**، دار العلوم للنشر، عنابة –الجزائر–، 2007.
7. الجنيقي منير محمد، **أعمال البنوك**، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، مصر، 2000.
8. حسين أحمد عبد الرحيم، **اقتصاديات النقود والبنوك**، دار طيبة للنشر والتوزيع، مصر، 2008.
9. رحيم حسين، **الاقتصاد المصرفي**، دار بهاء للنشر والتوزيع، قسنطينة، الجزائر، 2008.
10. رشاد العصار ورياض الحلبي، **النقود والبنوك**، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان –الأردن–، 2000.
11. زياد رمضان، **مبادئ الاستثمار المالي والحقيقي**، دار النهضة العربية ، الاسكندرية–مصر–.
12. سامر جلدة، **البنوك التجارية والتسويق المصرفي**، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، 2009.
13. سعيد سامي الحلاق، **النقود والبنوك والمصارف المركزية**، اليازوري، الأردن، 2010.
14. سوزي عدلي ناشر، **مقدمة في الاقتصاد النقدي والمصرفي**، منشورات الخلبي الحقوقية، بيروت–لبنان–، 2008.
15. شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992.

16. صبحي تادرس قريصة ومدحت محمود العقاد، **النقود والبنوك والعلاقات الاقتصادية الدولية**، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان.

17. ضياء مجيد، **النظرية الاقتصادية**، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية –مصر–، 2007.

18. الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001.

19. عبد الحق بوعتروس، **مدخل للاقتصاد النقدي والمصرفي**، مطبوعات جامعة قسنطينة، الجزائر، 2003،.

20. عبد الغفار حنفي وعبد السلام أبو قحف، **الإدارة الحديثة في البنوك التجارية**، كلية التجارة، جامعة الاسكندرية، مصر، 2000–2003.

21. فلاح حسين ومؤيد الدوري، **إدارة البنوك**، دار اسامة للنشر والتوزيع، عمان، 2009.

22. فيلح حسن خلف، **النقود والبنوك**، جدار للكتاب العالمي للنشر والتوزيع، مصر، 2008.

23. محمد الوادي وحسين سمحان، **النقود والمصارف**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2010.

24. محمد عبد الخالق، **الإدارة المالية والمصرفية**، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 2010.

25. محمد عبد العزيز عجيمة ومحمد علي الليثي، **التنمية الاقتصادية(مفهومها، نظريتها، سياستها)**، كلية التجارة جامعة الاسكندرية، 1996.

26. محمد عبد الفتاح الصيرفي، **إدارة البنوك**، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، 2006.

27. محمد مطر، **ادارة الاستثمارات–الاطار النظري والتطبيقات العلمية**، دار النهضة للنشر والتوزيع الاسكندرية ، 1999،.

28. محمود حسين الوادي وأحمد عارف العساف، **الاقتصاد الكلي**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن.

29. مفيد عبد اللاوي، **محاضرات عن الاقتصد النقدي والسياسات النقدية**، مطبعة لمزاور، 2007.

30. منير ابراهيم هندي، **إدارة البنوك التجارية**، المكتبة العربية الحديثة، الإسكندرية – مصر–، 2000.

31. منير إبراهيم هندي، **صناديق الاستثمار**، مركز دالتا للطباعة ، الاسكندرية، 1999.

32. منير إسماعيل أبو شاور، **النقود والبنوك**، مكتبة المجتمع العربي، الأردن، 2011.

33. وجدي محمود حسين، **اقتصاديات النقود والبنوك**، كلية التجارة، جامعة المنصورة، مصر، 2001-2002.

II. المذكرات:

35. العاني إيمان، **البنوك التجارية وتحديات التجارة الإلكترونية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك وتأمينات، جامعة منتوري -قسنطينة-، الجزائر، 2006-2007.

36. قجان عبد الحليم وآخرون، **إدارة الموارد المالية في البنوك التجارية**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الليسانس في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي ميلة، 2011-2012.

37. محرزي جلال، **نحو تطوير و عصرنة القطاع المصرفي في الجزائر**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006.

بالإضافة إلى:

38. أحمد بوراس، **أسواق رؤوس الأموال**، محاضرات بجامعة منتوري قسنطينة، 2002-2003.

39. خبابة عبد الله، **الاقتصاد العام -تقنيات التسيير-**، المعهد التربوي الوطني الجزائري، 1988-1939.

40. شمعون شمعون، **محاضرات في العلوم الاقتصادية**، دار هومة للنشر والتوزيع ،الجزائر

41. مولود لعرابة، **محاضرات في الاقتصاد البنكي**، تخصص مالية ونقود وبنوك، السنة الثالثة، 2003-2004، جامعة قسنطينة.

الملاحق

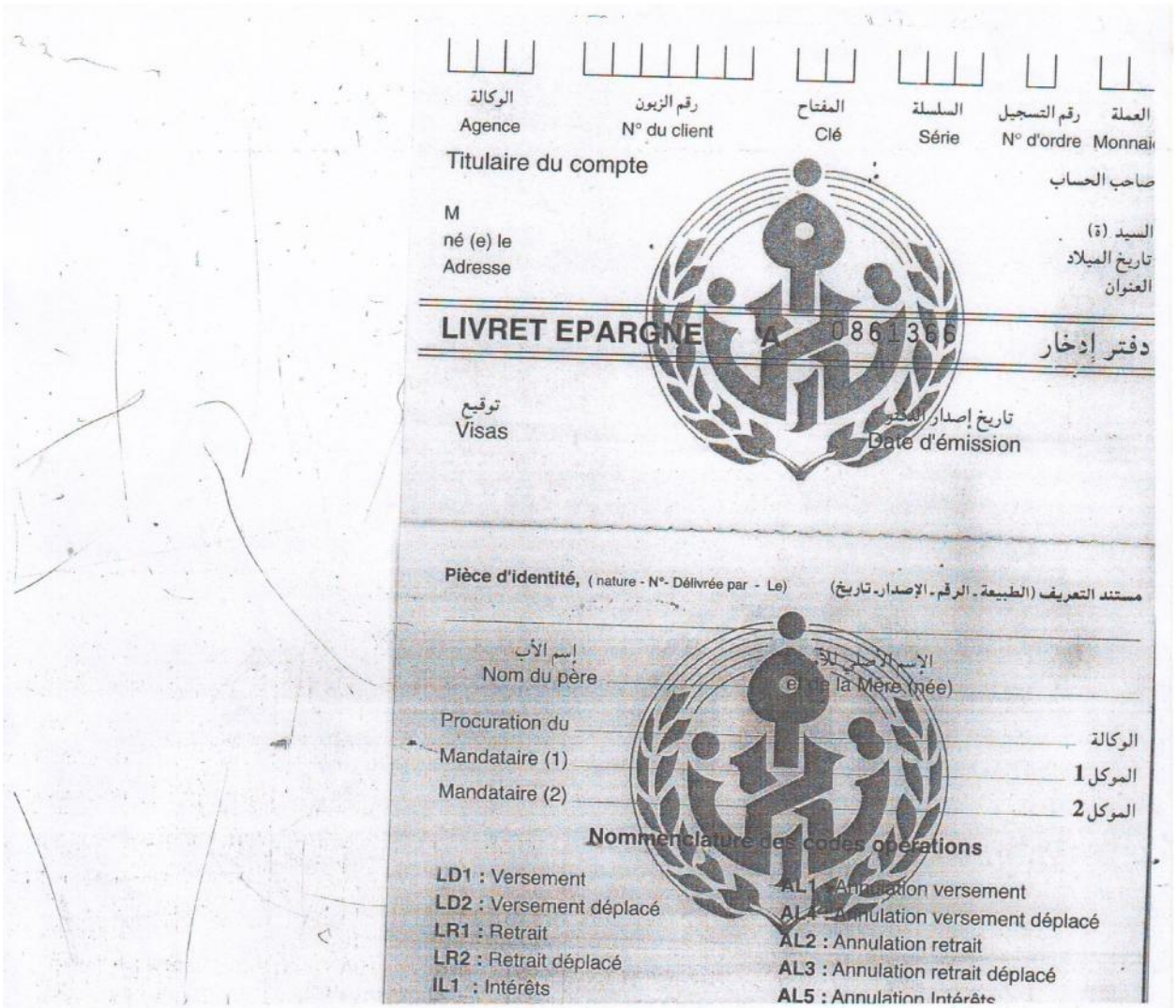
الوكالة
Agence
رقم الزبون
N° du client
المفتاح
Clé
السلسلة
Série
رقم التسجيل
N° d'ordre
العملة
Monnai
Titulaire du compte
صاحب الحساب
M
السيد (ة)
né (e) le
تاريخ الميلاد
Adresse
العنوان
LIVRET EPARGNE A 0861366
دفتر إدخار
توقيع
Visas
تاريخ إصدار الدفتر
Date d'émission
Pièce d'identité, (nature - N°- Délivrée par - Le)
مستند التعريف (الطبيعة - الرقم - الإصدار - تاريخ)
إسم الأب
Nom du père
الإسم الأصلي للأم
e de la Mère (née)
Procuration du
الوكالة
Mandataire (1)
الموكل 1
Mandataire (2)
الموكل 2
Nommenclature des codes operations
LD1 : Versement
LD2 : Versement déplacé
LR1 : Retrait
LR2 : Retrait déplacé
IL1 : Intérêts
AL1 : Annulation versement
AL4 : Annulation versement déplacé
AL2 : Annulation retrait
AL3 : Annulation retrait déplacé
AL5 : Annulation Intérêts

بنك الفلاحة والتنمية الريفية

DEMANDE D'OUVERTURE D'UN COMPTE COURANT BANCAIRE

شركة مساهمة ذات رأسمال قدره 33.000.000.000 دج س. ت. رقم 00 ب 0011640 الجزائر العاصمة
مقرها الرئيسي بالجزائر - 17 شارع العقيد عميروش

☐ PERSONNE PHYSIQUE NON COMMERÇANTE

Je soussigné :

M/Mme/Mlle.....

Né(e) le.....à.....

Fils (Fille) de .....et de.....

N° de l'acte de naissance.....

Pièce d'identité présentée..... N°..... Délivré le .....

Par .....

Profession.....

Adresse.....

N° Tel ..... N°Mobile .....E-mail .....

☐ PERSONNE MORALE NON COMMERÇANTE

Nom ou Raison sociale.....

Registre de commerce / agrément N°..... Délivré le...../...../..... par .....

Représenté par M/ Mme/Mlle..... Agissant en qualité de .....

Né(e) le ...../..../ .....à .....

Fils (Fille) de ..... Et de .....

N° de l'acte de naissance.....

Pièce d'identité présentée..... N°..... délivré le ...../ ..... /.....

Par .....

Adresse personnelle .....

Agrément / autorisation N°..... Délivré le ...../...../..... par.....

Siège social.....

N.I.S N°.....N.I.F N°.....

N° Tel..... N° FAX.....E- MAIL.....

Certifie exacte les informations ci-dessus

A ..... Le.....

Signature du demandeur

Banque de l'Agriculture et du Développement Rural
S. S. : 17, Bd. Colonel Amirouche - ALGER / Tél : 021 64.72.64 à 70 / 72.72.88 / 72.72.90 / Télex : 55078
www.badr-bank.dz

بنك الفلاحة والتنمية الريفية

BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL

بطاقة امضاء

FICHE DE SIGNATURE

SIEGE : ..... مركز :

Date d'ouverture تاريخ التسجيل	N° de compte رقم الحساب
TITULAIRE المستفيد NOM : ..... اللقب : PRENOMS : ..... الاسم :	Signature الامضاء
PROFESSION : ..... المهنة : ADRESSE FISCALE : ..... عنوان الجبائي : ADRESSE COURRIER : ..... عنوان البريد : N° PIECE D'IDENTITE : ..... رقم بطاقة التعريف : DATE ET LIEU DE NAISSANCE : ..... تاريخ ومكان الولادة : NATIONALITE : ..... الجنسية : TEL. : ..... الهاتف :	
MANDATAIRE المفوض M : ..... السيد : DATE : ..... تاريخ :	Signature الامضاء
M : ..... السيد : DATE : ..... تاريخ :	
M : ..... السيد : DATE : ..... تاريخ :	
M : ..... السيد : DATE : ..... تاريخ :	

Réf. : CA 10 / CA 10 Bis / ARCH. 15 Ans Imp. BADR - Alger

(Noter Instructions et Contentieux au Verso)

المعدلات المطبقة على الحسابات بالعملات الأجنبية للثلاثي الأول 2015

(التعليمة رقم 01 / ب ج/ م ع م خ المؤرخة في 20 فيفري 1991)

	تحت الطلب	شهر	3 أشهر	6 أشهر	سنة	من سنة إلى 24 شهرا	ما فوق 24 شهرا
دولار أمريكي	0,00	0,00	0,13	0,50	0,96	1,46	1,96
يورو	00,0	0,00	0,00	0,18	0,58	1,08	1,58
جنيه إسترليني	0,00	0,06	0,33	0,74	1,29	1,79	2,29
فرنك سويسري	0,00	0,00	0,00	0,01	0,39	0,89	1,39
ين ياباني	0,00	0,00	0,00	0,15	0,56	1,06	1,56
دولار كندي	0,00	0,61	0,92	1,29	1,76	2,26	2,76
كرن دانماركي	0,00	0,00	0,00	0,21	0,64	1,14	1,64
كرن نرويجي	0,00	1,11	1,38	1,59	1,96	2,46	2,96
كرن سويدي	0,00	0,00	0,00	0,39	0,82	1,32	1,82
ريال سعودي	0,00	0,00	0,34	0,79	1,31	1,81	2,31

1 – تحسب المعدلات الظاهرة في الجدول أعلاه على الهوامش المنصوص عليها في التعليمة رقم 01 / ب ج/ م ع م خ المؤرخة في 20 فيفري 1991.

2 – يعاد التذكير بأن الحسابات بالعملات الأجنبية الخاصة بالأشخاص المتوسطين لا تسكا فأ إلا على الإيداعات لأجل يفوق 3 أشهر.

GRE MILA 055
Vu et Transmis
FAX NO.
23 Jan. 2015 9:41 P1/3
FROM :

بنك الفلاحة
والتنمية الريفية
BADR BANK
BANQUE DE L'AGRICULTURE
ET DU DEVELOPPEMENT RURA

سند صندوق
BON DE CAISSE
100.000 DA
N° 0072241 رقم
A la date du في
la BADR paiera la somme de يدفع بنك الفلاحة والتنمية الريفية مبلغ
A l'ordre de لأمر
مكان الدفع
LIEU DE PAIEMENT
الطابع
TIMBRE
مدير الوكالة
LE DIRECTEUR D'AGENCE
Imp BADR
ملاحظة : عند أجل الإستحقاق يصبح المبلغ قابلا للدفع بمجرد الإطلاع على السند و لا يترتب عليه أية فائدة
N.B : A l'échéance, le montant sera considéré comme remboursable à vue et ne générera aucun intérêt.
ملحوظة

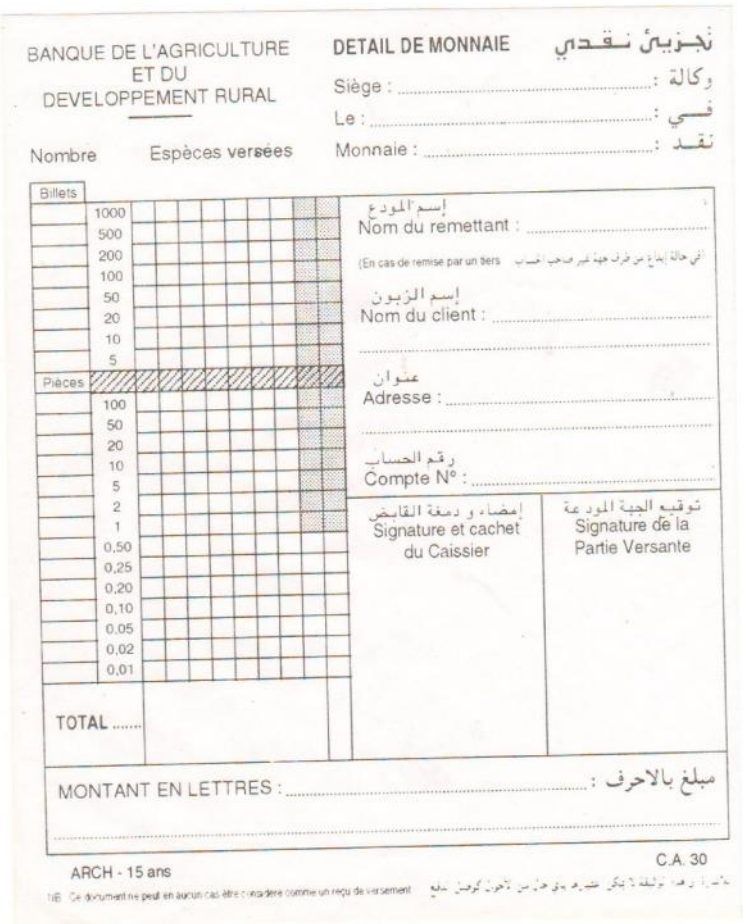

BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL

DETAIL DE MONNAIE تجزيئ نقدي

وكالة : Siège :

في : Le :

نقد : Monnaie :

Nombre Espèces versées

Billets		
	1000	
	500	
	200	
	100	
	50	
	20	
	10	
	5	
Pièces		
	100	
	50	
	20	
	10	
	5	
	2	
	1	
	0,50	
	0,25	
	0,20	
	0,10	
	0,05	
	0,02	
	0,01	
TOTAL		

إسم المودع
Nom du remettant :

(En cas de remise par un tiers في حالة إيداع من طرف جهة غير صاحب الحساب)

إسم الزبون
Nom du client :

عنوان
Adresse :

رقم الحساب
Compte N° :

إمضاء و دمغة القابض Signature et cachet du Caissier	توقيع الجهة المودعة Signature de la Partie Versante

MONTANT EN LETTRES : مبلغ بالاحرف :

ARCH - 15 ans

C.A. 30

NB : Ce document ne peut en aucun cas être considéré comme un reçu de versement